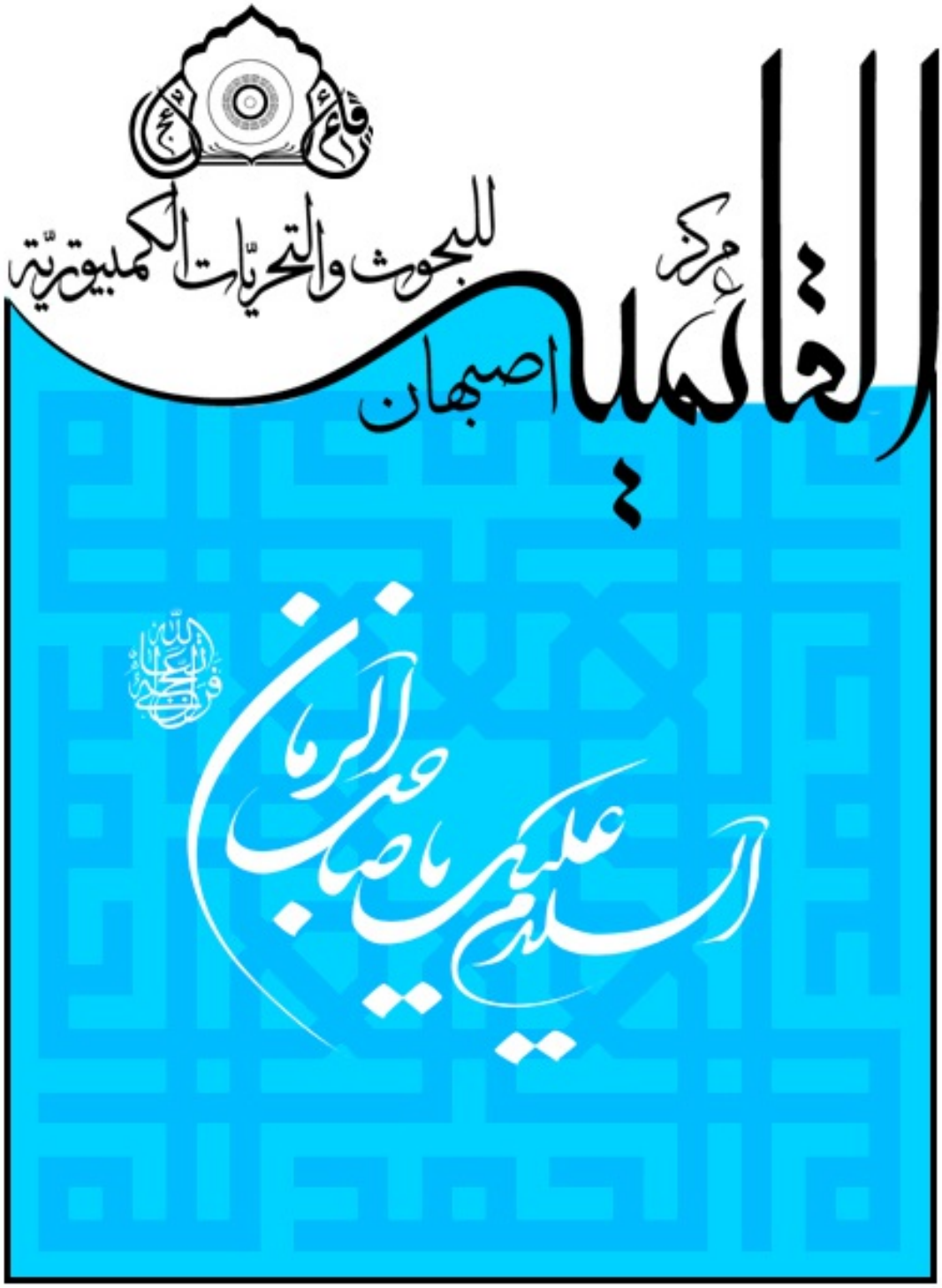

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

الشورى و النص

بسم الله الرحمن الرحيم

الشورى والنص

كاتب:

مركز الرساله

نشرت فى الطباعة:

مركزالرسالة

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
الشوری والنص ----- ۸
اشارة ----- ۸
مقدمة المرکز ----- ۸
تمهید ----- ۸
الشوری ----- ۹
الشوری فی الکتاب والسنة ----- ۹
اشاره ----- ۹
النص ۰۱ ----- ۹
النص ۰۲ ----- ۱۰
اشاره ----- ۱۰
موضوع الشوری و أهدافها ----- ۱۰
اشاره ----- ۱۰
نکتشفه فی النصوص الآتیة ----- ۱۱
ثمة بعد ----- ۱۳
النص ۰۳ ----- ۱۳
شوری الحاکم أیضا ----- ۱۴
الشوری فی التاریخ والفقه السیاسی ----- ۱۴
اشاره ----- ۱۴
اول ظهور لمبدأ الشوری ----- ۱۴
الشوری فی إطارها النظری ----- ۱۵
الشوری أم السیف ----- ۱۶
مصیر شروط الإمامة ----- ۱۷

التبریر ----- ۱۷
اشاره ----- ۱۷
مذهب عظماء السلف ----- ۱۸
الخارج المأجور ----- ۱۸
النص ----- ۱۹
ضرورة النص بین الخلیفة والنبی ----- ۱۹
اقرار بقدر من النص ----- ۲۰
وقفة مع هذا النص ----- ۲۰
ضرورة التخصیص فی النص ----- ۲۱
اشاره ----- ۲۱
نوعان من التخصیص ----- ۲۱
اشاره ----- ۲۱
تخصیص السلب ----- ۲۲
تخصیص الإیجاب ----- ۲۲
نتیجة البحث ----- ۲۲
الرجوع إلی النصوص المباشرة فی تعیین الخلیفة ----- ۲۲
اشاره ----- ۲۳
النصوص الدالة علی خلافة أبی بکر ----- ۲۳
اشاره ----- ۲۳
نصوص من السنة ----- ۲۳
النص ۰۱ ----- ۲۳
اشاره ----- ۲۳
الاثارة ۰۱ ----- ۲۳
الاثارة ۰۲ ----- ۲۴

الاثارة ۰۳ ----- ۲۴
الاثارة ۰۴ ----- ۲۴
الاثارة ۰۵ ----- ۲۴
الاثارة ۰۶ ----- ۲۵
نصوص أخر ----- ۲۵
نصوص من القرآن ----- ۲۷
النصوص الصحیحة الحاکمة ----- ۲۹
اشاره ----- ۲۹
الخطاب الجامع مفترق الطرق ----- ۳۱
اهل البیت أولا ----- ۳۲
سلوک النبی فی إبلاغ إمامة علی ----- ۳۳
الصحابة والمعرفة بالتعیین ----- ۳۴
النص فی حدیث علی ----- ۳۶
فی حقه خاصة ----- ۳۶
فی أهل البیت ----- ۳۷
الخاتمة ----- ۳۸
پاورقی ----- ۳۸
تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ----- ۴۹

الشورى والنص

اشارة

مولف:مركز الرسالة

مقدمة المركز

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف مبعوث للعالمين، نبينا محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن أخلص لهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد: فقد أصبح من البداهة والضرورة بمكان أن أى قائد من القواد - المخلصين لمبادئهم وشعوبهم - لا يعقل أن يترك أمته وأتباعه من بعده هملا وبلا راع... ولذا نراهم - دائما - يفكرون فى من يخلفهم عند غيابهم - حتى فى المدة القصيرة - ليقوم بالوظائف والمهام اللازمة. وإذا كان ترك الأمة سدى من سائر القادة مستحيلا، كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مستحيلا بالأولوية القطعية، فإنه سيد العقلاء وأشرف المخلوقين من الأولين والآخرين، وشريعته أفضل الشرائع، وهو بالمؤمنين رؤوف رحيم. إذن، لا بد من خليفة له يخلفه فى أمته، ولا بد أيضا من أن يكون هو - قبل غيره - المهتم بهذا الأمر. لا شك وأن الأمة يوم فقدت النبى صلى الله عليه وآله وسلم كانت تتذكر ما رأته وما سمعته من خلال أيام رسالته فى هذا المجال، لا سيما أيامه الأخيرة حيث أوصى بأشياء، فإنهم كانوا يحفظون وصاياه تلك - فى الأقل لقرب العهد بها - وهى الوصايا التى ما زالت الأمة تحتفظ بها حتى يومنا هذا. [صفحه ۶] فهل كان الذى سمعوه منه وحفظوه هو (النص) على واحد معين من بعده، أو ترك الأمر إلى الأمة نفسها لتختار له خلفا يقوم بوظائفه وشؤونه؟ وعلى الجملة، فهل الأساس فى الإمامة والخلافة - على ضوء الكتاب والسنة - هو (النص) أو (الشورى)؟ ولكنا إذا ما عدنا إلى خلفيات الواقع التاريخى لمسألة الخلافة فى الإسلام، ودرسناها بحياد تام، لوجدناها قد حسمت بعيدا عن كلا الأمرين وذلك بإجراء سريع عاجل على أثر مبادرة جماعة من الأنصار مع نفر قليل من المهاجرين إلى اجتماع السقيفة فى وقت انشغال المسلمين وعلى رأسهم أهل البيت عليهم السلام وبنو هاشم كلهم بتجهيز النبى الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، وإلقاء النظرة الأخيرة على الجسد المطهر العظيم ومن ثم مواراته الثرى فى موكب حزين. ومع قلة المجتمعين فى السقيفة فإن ما دار بينهم لم يسفر عن رضا الجميع ولا عن اتفاقهم أو تشاورهم، بل تطاير الشر فيها، وكانت بيعتهم - كما قال عمر - (فلتة وقى الله شرها). وهذا يعنى أن الشورى لم تتحقق بين أصحاب السقيفة أنفسهم فضلا عمن غاب عنها ورفضها كأهل البيت عليهم السلام، وأصحابهم، وبنى هاشم كلهم، والأمويين أيضا كما يدل عليه موقف عميدهم، فهذا هو الواقع التاريخى الذى ساد بعد اجتماع السقيفة. ولأجل صيانته، والحفاظ على كرامة السلف الماضين حاولت طائفة التنظير لمسألة الخلافة من خلال ذلك الواقع فتشبثت بالشورى، لكن لما اصطدمت بالواقع التاريخى الذى أشرنا إليه، عادت إلى النص... [صفحه ۷] وحينئذ يأتى البحث عن من هو (المنصوص عليه) من قبل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم؟ وهذا الكتاب الذى نقدمه باعتزاز إلى القراء قد أجريت فيه موازنة دقيقة، وحوار علمى بين منطق أصحاب (الشورى) وبين منطق أصحاب (النص والتعيين)، مع إيراد أقوى ما يمتلكه الطرفان من الأدلة ومناقشتها بحياد وموضوعية، مع بيان أى من المنطقين هو المتماسك وأيهما المتهافت. نترك للقارئ والباحث حرية اختيار ما توصل إليه البحث من نتائج فى ضوء استخدام المصادر المعتبرة، مع أصالة المنهج المتبع، وقوة التحليل. والله الهادى إلى سواء السبيل مركز الرسالة [صفحه ۹]

تمهيد

لا تزال مشكلة (أساس نظام الحكم فى الإسلام) تعد من أمهات المشاكل التى لم يحسم فيها القول بين المسلمين بعد.. إنها واحدة من المشاكل الكبرى التى تعرضت دائما لإشكالات الرؤى المذهبية، شأنها شأن أخواتها من المشكلات التاريخية والعقيدية. ليس النزاع فى أصل النظام، فإن أحدا لا يستطيع أن يتصور أمة تحيا بلا نظام، ونظاما يسود بلا قيادة.. وقديما تحدث الفقهاء وفلاسفة السياسة المدنية عن هذا الأصل: - فأحمد بن حنبل يعرف الفتنة بأنها حال الأمة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس. - وتحدث المسعودى عن حاجة الدين إلى الملك، وحاجة الملك إلى الدين، ورأى أنه لا غنى لأحدهما عن الآخر.. - ورأى ابن حزم أن ذلك معلوم بضرورة العقل وبديهته، وأن قيام الدين ممتنع غير ممكن إلا بالإسناد إلى واحد يكون على رأس هذا النظام. - وعبر ابن خلدون عن هذا النظام بأنه قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة وينقادون إلى أحكامها، فإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لم يستتب أمرها ولم يتم استيلاؤها (سنة الله فى الذين خلوا من قبل) [۱] . [صفحه ۱۰] وقبل هذا كله قد تعامل المسلمون مع هذا الأصل كضرورة واقعية إثر وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. أما النزاع الدائر فهو فى أساس ذلك النظام.. فى الأسلوب الذى يقود رأس النظام إلى موقع الرئاسة.. لقد حاول البعض على امتداد تاريخنا السياسى التركيز على نظرية الشورى أصلا فى النظام، مستندا على أمثلة تاريخية معدودة، صاغ منها أنموذجا للشورى فى الإسلام. وتناولت ذلك كتب العقائد والأحكام السلطانية ثم تقدمت به خطوة أخرى إلى أمام لتنتزع لهذه النظرية أصالتها من مصادر التشريع الإسلامى، القرآن والسنة.. لتكتسب نظرية الشورى بعد ذلك أصالة دينية متقدمة على شهودها التاريخى، بل ومبررة له. وكل ذلك يدور حول الخلافة الأولى للرسول صلى الله عليه وآله وسلم.. فشكل الاتجاهان - دراسات التاريخ السياسى، والدراسات العقيدية - وحدة موضوعية كافحت على امتداد هذا الزمن الطويل من أجل تدعيم تلك النظرية وتأصيلها.. لكن هل استطاعت هذه المسيرة المتوحدة أن تقدم الكلمة الأخيرة فى الموضوع، وتضع الحل الحاسم للأسئلة التى تثار حوله؟ هل استطاعت أن تثبت أصالة الشورى طريقا إلى خلافة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؟ هل استطاعت أن تثبت ما هو أوسع من ذلك، أصالة الشورى فى حل [صفحه ۱۱] مشكلة النظام السياسى فى الإسلام؟ هل استطاعت أن تنفى الأطروحات الأخر المزاحمة للشورى، من قبيل: النص، والغلبة وغيرها؟ ما هو مستوى النجاح الذى حققته فى كل واحد من هذه الميادين؟ وماذا عن قدرة الأطروحات الأخرى على منازعة نظرية الشورى والحلول محلها بديلا فى تعيين أساس نظام الحكم فى الإسلام؟ مواضيع عديدة تتفرع عن هذه الأسئلة الكبيرة تبنى هذا البحث المقتضب دراستها ومناقشتها، مناقشة موضوعية عمدتها البرهان العلمى والدليل الحاسم، بعيدا عن الالتفاف على النصوص، وتحويل القطعى إلى ظنى، والصريح إلى مؤول، والخاص إلى العام، والصحيح إلى ضعيف، ونحو ذلك من أساليب الجدل.. ويقع البحث فى قسمين رئيسيين، يتناول القسم الأول نظرية الشورى من جميع وجوهها، فيدرس الشورى فى القرآن والسنة، ثم الشورى فى واقعها التاريخى وفى الفقه السياسى، مع أهم ما يتصل بهذه العناوين من مباحث. فيما يتناول القسم الثانى (نظرية النص) وفق المنهج نفسه، مستوفيا ما يتعلق بهذا الموضوع بحثا ونقدا. ليخلص إلى النتيجة التى يقررها البحث فى كلا قسميه.. والله المسدد للصواب [صفحه ۱۳]

الشورى

الشورى فى الكتاب والسنة

اشاره

ثلاثة نصوص فى القرآن الكريم تتحدث عن الشورى، ولكن على مستويات مختلفة:

النص ۰۱

قوله تعالى فى شأن الرضاع: (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف... فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما) [۲] . وهذا حديث فى أجواء الأسرة الواحدة، يتشاور الأبوان فى شأن وليدهما الرضيع، هل تتم أمه رضاعه إلى الحولين، أم تفصله عن الرضاع؟ تفاهم ثنائى فى مسألة على ضوء المعرفة بحال الأم وحال الرضيع، وجو الأسرة العام، ينتهى إلى قرار مشترك لا إكراه فيه. وربما انتهى قرارهما بعد التشاور إلى أن يسترضعا له مرضعة غير أمه، قال تعالى (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير) [۳] . [صفحه ۱۶] فهذه الآية الشريفة تعالج قضية من قضايا الأسرة، وما يتعلق منها بالرضيع خاصة، ضمانا لمصلحته، وحفاظا على سلامة الجو الأسرى الذى قد يحطمه استبداد أحد الزوجين بالأمر كله [۴] .

النص ۰۲

اشاره

فى الحديث عن غزوة أحد وما انتهت إليه من هزيمة القسم الأعظم من جيش المسلمين وتركهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم مع بضعة نفر من أصحابه يكافحون العدو لوحدهم، مما هو مدعاة لإشعارهم بتقصيرهم الشديد وذنبهم الكبير الذى ارتكبوه، خصوصا وأن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يخرج إلى أحد إلا برأيهم ورغبتهم وإلحاحهم، لكن الذى وجدوه من النبى القائد صلى الله عليه وآله وسلم هو عكس ما يظنون مما هو معتاد لدى القادة إزاء الجند المنهزم عن قائده ساعة الحرب! وجدوا منه صلى الله عليه وآله وسلم لينا معهم وإكراما زادهم شعورا بالتقصير حين لم يلجئهم إلى التماس الأعذار، أو التذلل. فبارك الله تعالى هذا الخلق الكريم، وهذا السلوك الحكيم، إذ جاء التنزيل: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) [۵] فإنما كان لينك معهم وغضك عن ذنبهم برحمة من الله تعالى، وأى رحمة، أى رحمة هذه التى جعلتك تلين لجند أخرجوك إلى القتال برأيهم، فلما حمى الوطيس فروا عنك ونجوا بأنفسهم؟! وإتماما لهذه الرحمة الواسعة، تنزل الأمر الإلهى بما يدعو إلى إعادة [صفحه ۱۷] المجتمع الإسلامى إلى تماسكه الأول، بل أكثر، وإعادة هذا الرعيل الكبير إلى موقع اجتماعى طبيعى يستطيع من خلاله أن يستأنف نشاطه ويصحح عثرته، فقال تعالى: (فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر) [۶] فلم تقف الرحمة عند اللين والعفو والاستغفار، بل امتدت إلى مشاورتهم فى الأمور التى تصح المشاورة فيها، عندئذ فقط سيجدون أنفسهم أعضاء فاعلين فى هذا البناء الاجتماعى الذى ينشده الإسلام. لكن التنزيل لم يترك الأمر بالمشورة مرسلا، بل وضع له نظاما واضح المعالم، فالنبى القائد المستشير حين يعزم على أمر فيه الصواب والصلاح ينبغى أن ينفذ فيه، سواء كان موافقا لآراء المستشارين أو مخالفا لها: (فإذا عزمت فتوكل على الله) [۷] .

موضوع الشورى و أهدافها

اشاره

الشورى التى دعت إليها هذه الآية الكريمة ما هو موضوعها؟ وما هى أهدافها؟ بعد أن عرفنا أن الشورى فى المورد الأول كان موضوعها الرضاع، وأهدافها: ضمان مصلحة الرضيع، وسلامة المحيط الأسرى. إن الشورى هنا مختلفة عن الأولى، فالمستشير هنا هو النبى القائد صلى الله عليه وآله وسلم، والمستشار هم جمهور الناس من أصحابه. فما هى الأمور التى كان صلى الله عليه وآله وسلم مدعوا لاستشارتهم فيها؟ أهى أمور الدين، أم أمور الدنيا؟ [صفحه ۱۸] ولأى شئ هذه المشورة، ألأجل أن يستنير بآرائهم ويهتدى بها

إلى الصواب؟ أم ماذا؟ للمفسرين هنا كلام تتفق معانيه وأدلته كثيرا، وتختلف قليلا، فمما اتفقوا فيه كلامهم فى حدود الإجابة عن سؤالنا الأول، أى الأمور هذه التى يستشيرهم فيها؟ قال الشوكانى - وقوله جامع لأقوال المفسرين -: (إن المراد أى أمر كان مما يشاور فى مثله، أو فى أمر الحرب خاصة كما يفيده السياق... والمراد هنا المشاورة فى غير الأمور التى يرد الشرع بها) [۸] . فالمشاورة إذن ليست فى أمور الدين والأحكام، فهذه من شأن التنزيل وحده، وليست محلا للرأى والنظر. فموضوع المشاورة إذن هو أمور الدنيا، وقد تقدم أن السياق يدل على أن المراد هو شأن الحروب وخططها، وليس السياق وحده يدل على هذا، بل التاريخ أيضا أثبت أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد استشار أصحابه فى بعض شؤون الحرب، كالذى حدث فى اختيار لقاء العدو يوم بدر، وفى أسارى بدر، وفى الخروج إلى أحد، وفى الخندق. أما وراء شؤون الحرب، فإن حصل فنادر جدا، وحتى شؤون الحرب لم تكن كلها خاضعة للشورى، بل كان قرار النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى اختيار الحرب وتحديد مكانها وزمانها حاسما وسابقا لأى مستوى من مستويات الشورى، وهو قرار باق وحاكم حتى لو كثر فيه الخلاف، كما هو واضح جدا فى بعثة أسامة، وفى اختيار زيد بن حارثة أميرا على جيش مؤتة ولو [صفحه ۱۹] بعد جعفر بن أبى طالب، وفى عقد الصلح فى الحديبية مع مشركى قريش، وغير ذلك كثير. وسوف يطل علينا البحث فى أهداف هذه الشورى بمزيد من الوضوح فى موضوع الشورى ومساحتها. أما أهداف هذه الشورى: فتطالعنا بها أحاديث مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وأقوال لقدماء المفسرين أو متأخريهم.. ومن مجموع ما ورد يظهر لهذه الشورى بعدان:

نكتشفه فى النصوص الآتية

- عن قتادة، قال: (أمر الله نبيه أن يشاور أصحابه فى الأمور، وهو يأتيه وحى السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم، وأن القوم إذا شاور بعضهم بعضا وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على الرشدة) [۹] . إنه إذن أمر للقائد أن يشاور قومه وأصحابه، لما فى ذلك من المنافع المذكورة. - وعن الحسن، قال: (قد علم الله أنه ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يستنبه من بعده) [۱۰] . فهى إذن سنة من السنن الملزمة للقائد، مارسها النبى صلى الله عليه وآله وسلم ليكون من [صفحه ۲۰] بعده من القادة أولى بممارستها والرجوع إليها. - قال الرازى:(ليقتدى به غيره فى المشاورة، ويصير سنة فى أمته) [۱۱] . فنحن ما زلنا فى دائرة واحدة، وهى دائرة الشورى التى يمارسها القائد فى تخطيطه السياسى والاجتماعى والتنظيمى، مع قواعد شعبية واسعة، أو مع طليعة ممتازة، أو مع واحد تميز بخبرة خاصة فى شأن من الشؤون التى يمكن أن تتسع لها الشورى، من غير الأحكام والتشريعات وما تخصصت النصوص الشرعية فى بيانه. إذن نحن إزاء شورى يمكن أن نطلق عليها اسم (شورى الحاكم). هل اتخذت هذه الشورى نظاما ثابتا؟: منذ أن نزلت هذه الآية الكريمة وحتى وفاة النبى صلى الله عليه وآله وسلم، هل اتخذت الشورى شكلا معينا ونظاما ثابتا؟ ومن كافة أمثلة الشورى وتطبيقاتها - ومعظمها فى شؤون الحرب - نجد أن النبى القائد صلى الله عليه وآله وسلم كان يختار للمشورة أحيانا من يشاء، وأحيانا يستمع إلى مشير يبدى رأيه ابتداء، دون أن ينتخب أشخاصا بأعيانهم للمشاورة فى النوازل.. - فيوم الخندق، أشار عليه سلمان الفارسى رضى الله عنه بحفر خندق حول المدينة،فأخذ برأيه، وأمر بحفر الخندق، فحفر، وعاد على الإسلام والمسلمين بكل خير.. [۱۲] . [صفحه ۲۱] وأيام الخندق ذاتها، أراد النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن يفت فى عضد الأحزاب ويفرق شملهم ليخفف على أهل المدينة ضنك الحصار، بأن يصالح كبير غطفان عيينة بن حصن على سهم من ثمر المدينة لينسحب بمن معه من غطفان وهوازن ويخذل الأحزاب، فدعا النبى صلى الله عليه وآله وسلم لذلك الأمر سيدى الأوس والخزرج من الأنصار: سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، فاستشارهما فى ذلك، فقالا: يا رسول الله، إن كنت أمرت بشئ فافعله وامض له، وإن كان غير ذلك فوالله لا نعطيهم إلا السيف. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: لم أؤمر بشئ، ولو أمرت بشئ ما شاورتكما.. بل شئ أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأننى رأيت العرب قد رمتكم عن

قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما. وسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقولهما، فقال لعيينة بن حصن، ورفع صوته بها ارجع، فليس بيننا وبينكم إلا السيف [۱۳] . وفى هذا كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد اختبر صبر الأنصار وثباتهم وصدق إيمانهم. كما كشف هذا الحوار صراحة أنه لا محل للشورى فى ما كان عن أمر من الله ورسوله. - وفى حدث ثالث كان المستشار على عليه السلام وزيد بن حارثة، ذلك حين كان حديث الإفك. - وفى حدث رابع استمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى مشورة امرأة واحدة، هى أم [صفحه ۲۲] المؤمنين أم سلمة، ذلك يوم الحديبية، بعد إمضاء الصلح، إذ أمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه أن ينحروا ما معهم من الهدى الذى ساقوه، فلم ينحر أحد، فبان الغضب بوجه النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعاد إلى خيمته، فقالت له أم سلمة، لو نحرت يا رسول الله، لنحروا بعدك.. فنحر صلى الله عليه وآله وسلم هديه، فنحروا بعده [۱۴] . هذه هى أشهر نماذج الشورى التى يعرضها التاريخ، بغض النظر عن صحة أسانيدها أو ضعفها، منذ نزلت آية الشورى هذه حتى قبض النبى صلى الله عليه وآله وسلم.. فليس هناك شئ أكثر مما كان قبل نزولها.. وليس هناك نظام محدد، ولا أشخاص معينون.. ليس هناك أثر لما دعاه البعض (هيئة العشرة).. تلك هيئة ليس لها أثر أيام النبى صلى الله عليه وآله وسلم كلها، ولا استطاع مدعيها [۱۵] أن يأتى بشاهد تاريخى واحد على وجودها فى أيام النبى (ص)، ولا يستطيع أن يأتى بشاهد واحد يؤيدها من حياة أبى بكر كلها وحياة عمر كلها، حتى اختياره الستة المعروفين لشورى الخلافة! وأضعف من هذه الدعوى ما جاء فى محاولة البرهنة عليها من أشياء متكلفة، وأخرى لا واقع لها، وأخرى تفيد نفيها بدلا من إثباتها! ومن أنكر وأغرب ما استدل به، وهو يراه أقوى أدلة الإثبات، ثلاثة أشياء، هى: [صفحه ۲۳] الأول: قوله: يتحدث سعيد بن جبير عن هذه الحقيقة الهامة، فيقول: (وكان مقام أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وأبى عبيدة وسعيد بن زيد، كانوا أمام رسول الله فى القتال ووراءه فى الصلاة). ثم يستنتج من هذا القول أن هؤلاء العشرة لم يكونوا فقط وزراء الرسول ومجلس شوراه، وإنما كانوا يديمون الوقوف خلفه مباشرة فى الصلاة، كما يلتزمون الوقوف أمامه عند الحرب والقتال [۱۶] . إننا بغض النظر عن صحة نسبة مثل هذا القول إلى سعيد بن جبير، أو عدمها، لو سألنا الباحث أن يكتشف لنا حربا واحدة فقط من حروب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقف فيها هؤلاء العشرة أمام النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقت القتال، لعاد بعد بحث طويل فى خيبة أمل! الثانى: قوله: هؤلاء العشرة فيهم أول ثمانية دخلوا فى دين الإسلام، فهم أولون فى الإسلام، ومهاجرون [۱۷] وهذا كلام مع ما فيه من تهافت فهو دعوى غير صحيحة أيضا.. فهل كان سبق الثمانية إلى الإسلام هو الذى رفع الاثنين الآخرين؟! ثم أين هذا السبق، وكلهم - ما خلا على - مسبوق؟! إنهم، غير الإمام على عليه السلام، مسبوقون إلى الإسلام، سبقتهم خديجة، وجعفر بن أبى طالب، وخالد بن سعيد بن العاص، وأخوه عثمان، وسبقهم زيد بن حارثة، وسبقهم أبو ذر الغفارى خامس الإسلام، وسبقهم آخرون [۱۸] . [صفحه ۲۴] الثالث: وهو أكثرها نكارة، ما نقله عن المستشرق فان فلوتن، بعد أن قدم له بسؤال مثير، فقال: (ولكن هل خرجت الشورى على عهد رسول الله من النطاق الفردى غير المنظم، إلى نطاق التنظيم المحكوم بمؤسسة من المؤسسات؟). فلما لم يجد لهذا التساؤل الهام جوابا من التاريخ، تعلق بالخطأ الذى وقع فيه فان فلوتن لسوء فهمه لمفردات العربية، فحين قرأ عن أصحاب الصفة وهم المقيمون فى المسجد على صفة كبيرة فيه، والبالغ عددهم سبعين رجلا، ظن أن الصفة تعنى (الصفوة)! فظن أن صفوة الصحابة كانوا سبعين رجلا لا يفارقون المسجد كمؤسسة استشارية تتخذ من المسجد مقرا لها، ولم يفهم أن أصحاب الصفة هؤلاء هم أضعف المسلمين حالا، لا يملكون مأوى لهم فاتخذوا المسجد مأوى!! وليس هذا بمستغرب من مستشرق لا يتقن العربية، ولا تعنيه فداحة الخطأ العلمى بقدر ما يعنيه الادلاء برأيه.. لكن المستغرب أن يأتى باحث كبير كالشيخ محمد عمارة فيعتمد هذا الخطأ العلمى مصدرا لتثبيت قضية هامة كهذه، قائلا: (نعم، فهناك ما يشير إلى وجود مجلس للشورى فى عهد الرسول كان عدد أعضائه سبعين عضوا) ويصرح أنمصدره فان فلوتن [۱۹] . أنتم أعلم بأمور دنياكم!: هذا وجه آخر من وجوه تفسير مشاورة الرسول أصحابه: إن علوم الخلق متناهية، فلا بد أن يخطر ببال إنسان من وجوه المصالح ما لا يخطر [صفحه ۲۵] بباله صلى الله عليه وآله وسلم لا سيما فى ما يفعل من أمور الدنيا، ولذلك قال:أنتم أعلم بأمور

دنياكم [۲۰] . لكن هذا وجه مردود من أول نظرة، حتى على فرض صحة الحديث أنتم أعلم بأمور دنياكم.. ذلك أن هذا كان فى واقعة محددة، هى قضية تأبير النخل فى عام من الأعوام، وقضية مثل هذه لا تدخل فى شؤون النبوة ولا فى شؤون القيادة السياسة والاجتماعية، فلم يكن قائد من قواد الأمم مسؤولا- عن نظام تأبير النخل! أو عن إصلاح شؤون بيوت الناس من ترتيب أثاثها وترميم قديمها! أو كيفية خياطة الثياب! أو طريقة رصف السلع فى الأسواق! هذه هى أمور دنيا الناس التى يباشرونها بأذواقهم وبخبراتهم الخاصة الخاضعة لظروفها الزمانية والمكانية. أما أن يقال إن من الناس من هو أعلم من النبى صلى الله عليه وآله وسلم بشؤون سياسة الدولة، وأقدر منه على تقدير مصالحها وحفظها، فهذا من الفكر الشاذ الذى لا يستقيم ومبادئ الإسلام. فمن المستنكر جدا أن يستفاد من حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم أنهم أعلم منه بسياسة البلاد وبتخطيط النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية! إنه لا يتجاوز فى معانيه تلك الأمثلة المتقدمة فى شؤون الناس الخاصة التى يتعاهدونها بأنفسهم، وليس القائد - نبيا أو غيره - بمسؤول عن [صفحه ۲۶] تنظيمها. إذن فخلاصة ما وقفنا عليه فى هذا البعد الأول: أن الشورى التى أمر بها النبى صلى الله عليه وآله وسلم وزاولها إنما هى شورى الحاكم، القائد، يشاور من يشاء من أهل الخبرة أو أهل الصلة المباشرة بالأمر، وليس هناك ما يشير من قريب أو بعيد إلى اعتماد الشورى فى تعيين رأس النظام السياسى والاجتماعى فى الإسلام، هذا حتى لو تحقق فى التاريخ وقوع مشاورة فى ما يتصل بخطط سياسية أو اجتماعية.

ثمة بعد

ثان للشورى هو أبعد من الأول عن شؤون النظام السياسى، إنه البعد الاجتماعى، المتمثل بمزاولة الناس للشورى فى شؤونهم الخاصة، ولم نقل إنها ذات بعد شخصى فقط، ذلك لأنها علاقة بين طرفين، المشير والمستشار، وعلى الثانى مسؤوليته فى النصح والصدق والأمانة، فعادت علاقة اجتماعية، ذات أثر اجتماعى هام. فقد روى ابن عباس أنه لما نزلت (وشاورهم فى الأمر) [۲۱] قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أما إن الله ورسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمتى، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا، ومن تركها لم يعدم غيا [۲۲] . فلم يكن النبى صلى الله عليه وآله وسلم محتاجا إلى الشورى فى أمور الدنيا ليستنير برأى ويهتدى إلى صواب، بل كان غنيا عن ذلك، وإنما هى رحمة للعباد لئلا يركبوا رؤوسهم فى شؤونهم وأعمالهم ويتمادوا بالغطرسة والاعتداد [صفحه ۲۷] بالرأى الذى يوردهم المهالك! ويوضحه الحديث الشريف عنه (ص): ما تشاور قوم قط إلا هدوا وأرشد أمرهم [۲۳] . والحديث الشريف: استرشدوا العاقل ترشدوا، ولاتعصوه فتندموا [۲۴] . وقد ورد حديث كثير فى الحث على المشورة بهذا المعنى، وحديث يخاطب المستشار بمسؤوليته: المستشار مؤتمن [۲۵] . من استشاره أخوه فأشار عليه بغير رشده فقد خانه [۲۶] . هذا البعد الاجتماعى للشورى هو الذى يبرز فى خطاب النص الثالث من نصوصها..

النص ۰۳

قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [۲۷] . جاءت هذه الآية الكريمة ضمن سياق عام يتحدث عن خصائص المجتمع الأمثل، قال تعالى: (... وما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون [صفحه ۲۸] والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون - والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون - والذين إذا أصابهم البغى هم ينتصرون [۲۸] . فهى ناظرة إلى ظواهر يتميز بها المجتمع الإسلامى التى تمثل أهداف الإسلام وآدابه، فمع ما يتحلون به من الإيمان، وحسن التوكل على الله تعالى، واجتناب الكبائر والفواحش، والعفو والمسامحة، والاستجابة لأمر ربهم، وإحياء الصلاة، ورد البغى والعدوان، فهم أيضا (شأنهم المشاورة بينهم.. ففيه الإشارة إلى أنهم أهل الرشد وإصابة الواقع، يمعنون فى استخراج صواب الرأى

بمراجعة العقول. فالآية قريبة المعنى من قوله تعالى: (يستمعون القول فيتبعون أحسنه) [۲۹] . وهذه نصوص تؤكد على أهمية التشاور والاسترشاد: وعلى هذا انطلق المفسرون فى ظلال هذا النص يتحدثون عن استحباب مشاورة الناس لمن أهمه أمر، والاسترشاد بعقول الآخرين وآرائهم الناضجة، دائرين فى دائرة ذلك البعد الاجتماعى الذى تقدم آنفا.. ما تشاور قوم قط إلا هدوا وأرشد أمرهم. استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا. من أرادأمرا فشاور فيه، اهتدى لأرشد الأمور [۳۰] . [صفحه ۲۹]

شورى الحاكم أيضا

فى حديث واحد مما قيل فى ظلال هذا النص، أخرجه السيوطى، منسوبا إلى الإمام على عليه السلام قال: قلت: يا رسول الله، الأمر ينزل بنا بعدك، لم ينزل فيه قرآن، ولم يسمع منك فيه شئ؟ قال: اجمعوا له العابد من أمتى، واجعلوه بينكم شورى، ولا تقضوه برأى واحد [۳۱] . والبحث فيه على فرض صحته، علما أنه لم يرد فى شئ من مصادر الحديث المعتمدة.. فهو حديث عن أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم يرد فيه شئ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، مما قد يستجد بعده من أمور لم يكن لها موضوع، أو ضرورة تدعوه لطرقها وتقديم الإرشاد فيها.. وهذا موضوع عام لسائر مستجدات الحياة المدنية والاجتماعية والتنظيمية.. ثم يأتى جواب النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيه موجها إلى جهة تتولى مهام القيادة، وتقع عليها مسؤولية الحكم: اجمعوا له العابد من أمتى فهناك جهة مسؤولة هى التى تتولى مهمة جمع الصالحين من المؤمنين للمشاورة. أما إذا كان الأمر قد ورد فيه شئ عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم، فقوله نافذ، ولا محل للشورى والرأى فيه. والبحث فى هذا الحديث إنما كان على فرض صحته، والثابت أنه لم [صفحه ۳۰] يصح وليس له أصل، قال فيه ابن عبد البر: هذا حديث لا أصل له! وقال الدارقطنى:لا يصح! وقال الخطيب: لا يثبت عن مالك [۳۲] . [صفحه ۳۱]

الشورى فى التاريخ والفقه السياسى

اشاره

الذى يتركز عليه البحث فى التاريخ وفى الفقه السياسى هو موضوع الشورى فى اختيار الحاكم (خليفة الرسول). وقد ثبت فى البحث المتقدم أن شيئا ما لم يرد عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مما يمكن أن يلتمس منه إيكال أمر اختيار خليفة النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى الشورى، بل الأدلة الثابتة من الكتاب والسنة قائمة على عدم إيكاله إلى أحد من الأمة مطلقا. ومما يشهد بذلك أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لما عرض الإسلام على القبائل اشترط عليه بعضهم أن يكون الأمر لهم من بعده، فرفض فى تلكالظروف الصعبة هذا الشرط قائلا: إن الامر لله يضعه حيث يشاء [۳۳] . وعدم ورود شئ عن النبى (ص) فى هذا الموضوع، قضية مفروغ منها، متفق عليها، لا نزاع فيها.. فمتى ولد التفكير فى إسناد هذا الأمر إلى الشورى؟

اول ظهور لمبدأ الشورى

هذا أمر أثبته أصحاب التاريخ وأصحاب الحديث، بلا نزاع فيه ولا خلاف.. اتفقوا على أن ذلك مبدأ سنه عمر بن الخطاب قبل وفاته، وليس [صفحه ۳۲] له قبل هذا التاريخ أثر.. قال القرطبى، بعد كلام فى استحباب الشورى: (وقد جعل عمر بن الخطاب الخلافة –وهى أعظم النوازل – شورى) [۳۴] . وقال ابن كثير: (وأمرهم شورى بينهم) أى لا يبرمون أمرا حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بآرائهم، فى مثل الحروب وما جرى مجراها، كما قال تبارك وتعالى: (وشاورهم فى الأمر) ولهذا كان صلى الله عليه وآله وسلم يشاورهم فى الحروب ونحوها ليطيب بذلك قلوبهم. وهكذا لما حضرت عمر بن الخطاب الوفاة حين طعن جعل الأمر بعده شورى [۳۵] . فانظر إلى هذا التحول الكبير فى المدى الذى حدث قبل وفاة عمر، ولم يكن له قبلها أثر! أما كيف حدث هذا التحول الكبير؟ وتحت أى دافع؟

فهذا سؤال هام أجاب عنه عمر بن الخطاب بنفسه فى ذات الوقت الذى جعل فيه الخلافة شورى، ذلك فى خطبته الشهيرة التى ذكر فيها السقيفة وأخبارها، ثم قال: (لا يغترن أمرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة وتمت، ألا إنها قد كانت كذلك، ولكن وقى الله شرها! فمن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه، تغرة أن يقتلا) [۳۶] . [صفحه ۳۳] أما سبب هذه الخطبة التى أفرزت (الشورى) مبدءا فى اختيار الخليفة لأول مرة، فيحدثنا عنه القسطلانى وهو يفك ألغازها.. فبعد أن يأتى بإسنادها الذى أورده البخارى عن ابن عباس، وفيه أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى ابن عباس فى موسم الحج وكان يتعلم عنده القرآن، فقال له: لو سمعت ما قاله أمير المؤمنين - يعنى عمر بن الخطاب - إذ بلغه أن " فلانا " قال: لو قد مات عمر لبايعت " فلانا " فما كانت بيعة أبى بكر إلا فلتة، فهم عمر أن يخطب الناس ردا على هذا القول، فنهيته لاجتماع الناس كلهم فى الحج وقلت له إذا عدت المدينة فقل هناك ما تريد، فإنه أبعد عن إثارة الشغب.. فلما رجعوا من الحج إلى المدينة قام عمر فى خطبته المذكورة.. فمن هو " فلان" القائل؟ ومن هو " فلان " الآخر؟ حين تردد بعض الشارحين فى الكشف عن هذين الاسمين، استطاع ابن حجر العسقلانى أن يتوصل إلى ذلك بالإسناد الصحيح المعتمد عنده، والذى ألغى به كل ما قيل من أقوال أثبت ضعفها ووهنها، فقال: وجدته فى الأنساب للبلاذرى بإسناد قوى، من رواية هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهرى، بالإسناد المذكور فى الأصل، ولفظه: (قال عمر: بلغنى أن الزبير قال: لو قد مات عمر لبايعنا عليا..) الحديث [۳۷] . فذلك إذن هو السر فى ثورة عمر! [صفحه ۳۴] وذلك هو السر فى ولادة مبدأ الشورى فى الخلافة! الشورى التى سنتحدث عن تفاصيلها وأحكامها وما قيل فيها، باستيعاب يتناسب مع حجم هذا الكتاب. [صفحه ۳۵]

الشورى فى إطارها النظرى

إن الأساس الذى قامت عليه نظرية الشورى هو أن أمر الخلافة متروك إلى الأمة.. ومن هنا ابتدأت الأسئلة تنهال على هذه النظرية، عند البحث عن الدليل الشرعى فى تفويض هذا الأمر إلى الأمة.. وعند محاولة إثبات شرعية الأسلوب الذى سوف تسلكه الأمة فى الاختيار.. لقد رأوا فى قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [۳۸] أفضل دليل شرعى يدعم هذه النظرية، ومن هنا قالوا: إن أول وجوه انتخاب الخليفة هو الشورى. لكن ستأتى الصدمة لأول وهلة حين نرى أن مبدأ الشورى هذا لم يطرق أذهان الصحابة آنذاك. فانتخاب أول الخلفاء كان بمعزل عن هذا المبدأ تماما، فإنما كان " فلتة " كما وصفه عمر، وهو الذى ابتدأه وقاد الناس إليه! ثم كان انتخاب ثانى الخلفاء بمعزل أيضا عن هذا المبدأ! نعم، ظهر هذا المبدأ لأول مرة على لسان عمر فى خطبته الشهيرة التى ذكر فيها السقيفة وبيعة أبى بكر فحذر من العودة إلى مثلها، فقال: (فمن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه، تغرة [صفحه ۳۶] أن يقتلا) [۳۹] ذلك القول الذى عرفنا قبل قليل أنه ما قاله إلا ليقطع الطريق على الإمام على عليه السلام ومن ينوى أن يبايع له! لكنه حين أدركته الوفاة أصبح يبحث عن رجل يرتضيه فيعهد إليه بالخلافة بنص قاطع بعيدا عن الشورى!فقال: لو كان أبو عبيدة حيا لوليته [۴۰] . ثم قال: لو كان سالم مولى أبى حذيفة حيا لوليته [۴۱] . ثم قال: لو كان معاذ بن جبل حى الوليته [۴۲] . إذن لم يكن عمر يرى أن الأصل فى هذا الأمر هو الشورى، وإن كان قد قال بالشورى فى خطبته الأخيرة إلا أنه لم يعمل بها إلا اضطرارا حين لم يجد من يعهد إليه! لقد أوضح عن عقيدته التامة فى هذا الأمر حين قال قبيل نهاية المطاف: (لو كان سالم حيا ما جعلتها شورى) [۴۳] . ثم كانت الشورى.. وأى شورى!! إنها شورى محاطة بشرائط عجيبة لا مجال للمناقشة فيها! وجملتها: [صفحه ۳۷] ۱ - إنها شورى بين ستة نفر، وحسب، يعينهم الخليفة وحده دون الأمة! ۲ - أن يكون الخليفة المنتخب واحدا من هؤلاء الستة، لا من غيرهم! ۳ - إذا اتفق أكثر الستة على رجل وعارض الباقون، ضربت أعناقهم! ۴ - إذا اتفق اثنان على رجل، واثنان على آخر، رجحت الكفة التى فيها عبد الرحمن بن عوف - أحد الستة - وإن لم يسلم الباقون ضربت أعناقهم! ۵ - ألا تزيد مدة التشاور على ثلاثة أيام، وإلا ضربت أعناق الستة أهل الشورى بأجمعهم!! ۶ - يتولى صهيب الرومى مراقبة ذلك فى خمسين رجلا من حملة السيوف، على

رأسهم أبو طلحة الأنصارى [۴۴] . فالحق أن هذا النظام لم يترك الأمر إلى الأمة لتنظر وتعمل بمبدأ الشورى، بل هو نظام حدده الخليفة، ومنحه سمة الأمر النافذ الذى لا محيد عنه، ولا تغيير فيه، ولا يمكن لصورة كهذه أن تسمى شورى بين المسلمين، ولا بين أهل الحل والعقد. لقد كانت تلك الظروف إذن كفيلة بتعطيل أول شورى فى تاريخ الإسلام عن محتواها، فطعنت إذن فى تلك القاعدة الأساسية المفترضة (قاعدة الشورى). [صفحه ۳۸] والحق أن هذه القاعدة لم يكن لها عين ولا أثر من قبل.. فلم يكن أبو بكر مؤمنا بمبدأ الشورى قاعدة للنظام السياسى وأصلا فى انتخاب الخليفة، ولا مارس ذلك بنفسه، بل غلق دونها الأبواب حين سلب الأمة حق الاختيار وممارسة الشورى إذ نص على عمر خليفة له، ولم يصغ إلى ما سمعه من اعتراضات بعض كبار الصحابة على هذا الاختيار. علما أن اعتراض هؤلاء الصحابة المعترضين حينذاك لم يكن على طريقة اختيار الخليفة التى مارسها أبو بكر، ولا قالوا: إن الأمر ينبغى أن يكون شورى بين الأمة، ولا احتج أحدهم بقوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم)، وإنما كان اعتراضهم على اختياره عمر بالذات، فقالوا له: استخلفت على الناس عمر، وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه، فكيف به إذا خلا بهم؟! وأنت لاقربك فسائلك عن رعيتك [۴۵] . بل كان عمر صريحا كل الصراحة فى تقديم النص على الشورى، ذلك حين قال: (لو كان سالم حيا لما جعلتها شورى) [۴۶] . إن عهدا كهذا ليلغى رأى الأمة بالكامل، وحتى الجماعة التى يطلق عليها (أهل الحل والعقد)! قالوا: إذا عهد الخليفة إلى آخر بالخلافة بعده، فهل يشترط فى ذلك رضى الأمة؟ فأجابوا: إن بيعته منعقدة، وإن رضى الأمة بها غير معتبر، ودليل [صفحه ۳۹] ذلك: أن بيعة الصديق لعمر لم تتوقف على رضى بقية الصحابة [۴۷] . لم يكن إذن لقاعدة الشورى أثر فى تعيين الخليفة!! لعل هذه الملاحظات هى التى دفعت ابن حزم إلى تأخير مبدأ الشورى وتقديم النص والتعيين الصريح من قبل الخليفة السابق، فقال: (وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه، أولها وأصحها وأفضلها: أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماما بعد موته) [۴۸] .

الشورى أم السيف

لقد أدركنا جيدا هبوط مبدأ الشورى فى الواقع عن المرتبة التى احتلها فى النظرية، فتنازلنا عنه تنازلا صريحا - بعد إقراره - حين ذهبنا إلى تصحيح واعتماد كل ما حدث على الساحة رغم منافاته الصريحة لمبدأ الشورى. ولم نكتف بهذا، بل ذهبنا إلى تبرير تلك الوجوه المتناقضة بلا استثناء، وبدون الرجوع إلى أى دليل من الشرع، ودليلنا الوحيد كان دائما: (فعل الصحابة) رغم أننا نعلم علم اليقين أن الصحابة لم يجتمعوا على رأى واحد من تلك الآراء والوجوه. كما أننا نعلم علم اليقين أيضا أن خلاف المخالفين منهم وإنكار المنكرين كان ينهار أمام الحكم الغالب. ورغم ذلك فقد عمدنا إلى القرار الغالب والنافذ فى الواقع، فمنحناه [صفحه ۴۰] صبغة الإجماع، بحجة أنه لم يكن لينفذ فى عهدهم إلا بإجماعهم عليه، أو إقرارهم إياه. وبهذا تنكرنا لحقيقة أن القرار النافذ كان يبتلع كل ما صادفه من أصوات المخالفين والمنكرين، ولا يلقى لها بالا وهذا هو الغالب على كل ما يتصل بالخلافة والمواقف السياسية الكبرى. فماذا أغنى اعتراض بنى هاشم ومن معهم من المهاجرين والأنصار على نتائج السقيفة؟! وما أغنى إنكار الصحابة على أبى بكر يوم استخلف عمر؟! وما أغنى إنكار الصحابة سياسة عثمان فى قضايا كثيرة كتقديمه بنى أمية على خيار الصحابة مع ما كان عليه أولئك من حرص على الدنيا وبعد عن الدين؟! ثم لم يشتد هذا الإنكار ويعلو صداه حتى تغلب على شؤون الأمة والخليفة غلمان بنى أمية ممن اتفق الكل على أنه لم يكن معهم من الدين والورع لا كثير ولا قليل، كمروان بن الحكم وعبد الله بن سعد بن أبى سرح والوليد بن عقبة، ومعاوية. ومع هذا فلم يكن إنكارهم عندنا حجة، بل كانوا به ملومين! فمتى إذن كان إنكار الصحابة حجة، ليكون سكوتهم إقرارا؟! فإذا كانت الخطوة الأولى فى التراجع عن مبدأ الشورى هى القبول بتسليم الأمر إلى الخليفة القائم ليستخلف بعده من يشاء، فإن الخطوة الثانية كانت خطوة مرة حقا. [صفحه ۴۱] فلما تجنب الخلفاء مبدأ الشورى ومبدأ النص والاستخلاف معا، واختاروا مبدأ القهر والاستيلاء والتغلب بالسيف، قبلنا به واحدا من طرق الخلافة! فكم بين الشورى، والتغلب بالسيف؟! إن إقرار مبدأ التغلب بالسيف ليعد أكبر انتكاسة لمبدأ الشورى! وإذا كانت الشورى مستمدة من القرآن، فمن أين استمدت قاعدة التغلب بالسيف؟! وثم

سؤال أشد إحراجا من هذا: فإذا كانت الشورى هى القاعدة الشرعية المستمدة من القرآن، فماذا عن عهود الخلافة التى لم تتم وفق هذه القاعدة؟! وحين لم يتوفر الجواب الذى ينقذ هذه النظرية من هذا المأزق الكبير، رأينا أن المهرب الوحيد هو أن نبرر جميع صور الخلافة التى تحققت فى الواقع: فمرة بعقد رجل واحد ومتابعة أربعة، ومرة بنص من الخليفة السابق، ومرة فى ستة يجتمعون لانتخاب أحدهم، ومرة بالقهر والاستيلاء، حتى أدى هذا المبدأ الأخير إلى أن تصبح الخلافة وراثة بحتة لا أثر للدين فيها.

مصير شروط الإمامة

إن هذه الطريقة فى تبرير الأمر الواقع لم تسقط الشورى وحدها، بل أسقطت معها أهم شروط الإمامة الواجبة لصحة عقدها، والتى منها: [صفحه ۴۲] ۱ - العدالة: إذ قالوا أولا فى بناء نظرية الخلافة: لا تنعقد إمامة الفاسق، لأن المراد من الإمام مراعاة النظر للمسلمين، والفاسق لم ينظر لنفسه فى أمر دينه، فكيف ينظر فى مصلحة غيره [۴۹] . وقالوا: إن هذا الفسق يمنع من انعقاد الإمامة، ومن استدامتها، فإذا طرأ على من انعقدت إمامته خرج منها [۵۰] . ۲ - الاجتهاد: إذ عدوا فى شروط الإمام: أن يكون من أفضلهم فى العلم والدين، والمراد بالعلم هو العلم المؤدى إلى الاجتهاد فى النوازل والأحكام، فلا تنعقد إمامة غير العالم بذلك، لأنه محتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم ويجريها على السراط المستقيم، ولأن يعلم الحدود ويستوفى الحقوق ويفصل الخصومات بين الناس، وإذا لم يكن عالما مجتهدا لم يقدر على ذلك [۵۱] . لكن سرعان ما انهار هذان الشرطان حين تغلب على الخلافة رجال لم يكن فيهم شئ منها، لا العدالة، ولا العلم المؤدى إلى الاجتهاد.. قال الفراء: قد روى عن أحمد ألفاظ تقتضى إسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل، فقال: (ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمى أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماما عليه، برا كان أو فاجرا، فهو أمير المؤمنين) [۵۲] . [صفحه ۴۳] وقال القلقشندى: (إن لم يكن الخليفة المتغلب بالقهر والاستيلاء جامعا لشرائط الخلافة، بأن كان فاسقا أو جاهلا، فوجهان لأصحابنا الشافعية، أصحهما:انعقاد إمامته أيضا) [۵۳] .

التبرير

اشاره

إن مثل هذا الرأى الذى ينقض شرائط الخلافة بعد أن نقض أساسها، لا بد له من تبرير مقبول. والتبرير الذى قدمته هذه النظرية هنا هو: (الاضطرار)! لأنا لو قلنا: لا تنعقد إمامته، لزم ذلك بطلان أحكامه كلها المالية والمدنية، فيتعين على الخليفة الذى يأتى بعده وفق الشروط الشرعية أن يقيم الحدود ثانيا، ويستوفى الزكاة والجزية ثانيا، وهكذا [۵۴] . والضرورة أيضا تقتضى صحة خلافته: لحفظ نظام الشريعة، وتنفيذ أحكامها [۵۵] ، ولأنه لا بد للمسلمين من حاكم [۵۶] . إذن قبولها على هذه الصورة يستدعى السعى الدائم لإزاحتها وإرجاع الأمر إلى صيغته الشرعية متى ما وجدت الأمة سبيلا إلى ذلك. هذا ما ذهب إليه الشيخ محمد رشيد رضا وقد استعرض هذه الآراء، فقال: (معنى هذا أن سلطة التغلب كأكل الميتة ولحم الخنزير عند [صفحه ۴۴] الضرورة، تنفذ بالقهر، وتكون أدنى من الفوضى! ومقتضاه إنه يجب السعى دائما لإزالتها عند الإمكان، ولا يجوز أن توطن الأنفس على دوامها، ولا أن تجعل كالكرة بين المتغلبين يتقاذفونها، ويتلقفونها كما فعلت الأمم التى كانت مظلومة وراضية بالظلم) [۵۷] . لكن الواقع كان على العكس من ذلك، فقد حرموا دائما الخروج على السلطان الجائر والفاسق، وعدوا أى محاولة من هذا القبيل من الفتن التى نهى عنها الدين وحرم الدخول فيها.. يقول الزرقانى: (أما أهل السنة فقالوا: الاختيار أن يكون الإمام فاضلا عادلا محسنا. فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائر أولى من الخروج عليه، لما فيه من استبدال الخوف بالأمن، وإهراق الدماء، وشن الغارات، والفساد، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه) [۵۸] . كما ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال: (الصبر تحت لواء السلطان على ما كان منه منعدل أو جور، ولا يخرج على الأمراء

بالسيف وإن جاروا) [۵۹] . استعرض الشيخ أبو زهرة هذين القولين، ثم قال: (وهذا هو المنقول عن أئمة أهل السنة، مالك، والشافعي، وأحمد) [۶۰] . [صفحه ۴۵] فهل ينسجم هذا الاعتقاد مع أحكام الاضطرار والاكراه؟! لقد طعن الشيخ محمد رشيد رضا هذه العقيدة في الصميم حين قال: وقد عنى الملوك المستبدون بجذب العلماء إليهم بسلاسل الذهب والفضة والرتب والمناصب، وكان غيرهم أشد انجذابا، ووضع هؤلاء العلماء الرسميون قاعدة لأمرائهم ولأنفسهم هدموا بها القواعد التي قام بها أمر الدين والدنيا في الإسلام، وهي: أنه يجوز أن يكون أولياء الأمور فاقدين للشروط الشرعية التي دل على وجوبها واشتراطها الكتاب والسنة، وإن صرح بها أئمة الأصول والفقه، فقالوا: يجوز، إذا فقد الحائزون لتلك الشروط. مثال ذلك: إنه يشترط فيهم العلم المعبر عنه بالاجتهاد، وقد صرح هؤلاء بجواز تقليد الجاهل، وعدوه من الضرورة، وأطلق الكثيرون هذا القول، وجرى عليه العمل. وذلك من توسيد الأمر إلى غير أهله الذي يقرب خطوات ساعة هلاك الأمة، ومن علاماتها: ذهاب الأمانة، وظهور الخيانة.. ولا خيانة أشد من توسيد الأمر إلى الجاهلين.. روى مسلم وأبو داوود حديث ابن عباس: (من استعمل عاملا من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه، فقد خان الله ورسولهوجميع المسلمين [۶۱] . وطعنها أيضا في قوله: (ما أفسد على هذه الأمة أمرها وأضاع عليها ملكها إلا جعل طاعة هؤلاء الجبارين الباغين واجبة شرعا على الإطلاق، [صفحه ۴۶] وجعل التغلب أمرا شرعيا كمبايعة أهل الحل والعقد للإمام الحق، وجعل عهد كل متغلب باغ إلى ولده أوغيره من عصبته حقا شرعيا وأصلا مرعيا لذاته) [۶۲] . وهذه حقيقة تاريخية، وليست دعوى مجازف أو متهاون. صورتان: صورتان نقف عندهما يسيرا بعد هذا الشوط المضني، لنواصل بعدهما المشوار..

مذهب عظماء السلف

لقد أسقط مذهب الكثير من عظماء السلف وأشرافهم فلا يذكر لهم اسم، ولا يشرك لهم قول في هذه النظرية. فلا ذكر للسبط الشهيد الإمام الحسين بن علي (ع) وثورته [۶۳] ... ولا لمئات المهاجرين والأنصار وبقية الصحابة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونهضتهم على يزيد بن معاوية [۶۴] .. ولا عبد الله بن الزبير.. ولا الشهيد زيد بن علي بن [صفحه ۴۷] الحسين (ع).. ولا الصحابي سليمان بن صرد الخزاعي ومن معه أصحاب ثورة التوابين.. ولا القراء في الكوفة وثورتهم! كما أسقط أيضا مذهب أبي حنيفة من بين أئمة أهل السنة، وذلك لأنه - كما جاء في غير واحد من المصادر - كان يساند الثائرين على خلفاء الزور فساند زيد الشهيد ابن الإمام زين العابدين عليه السلام وساند ثورات أولاد الإمام الحسن عليه السلام حتى مات في السجن وهو على موالاتهم، وكان يسمى خلفاء بني أمية وبني العباس (اللصوص) [۶۵] . كل أولئك أسقطوا من هذه النظرية، فأخرجوا عن دائرة أهل السنة!! لقد بالغ بعض كبار المتكلمين باسم أهل السنة في النيل من أولئك العظماء الأشراف، ووجوه القوم وكبارهم، ولعل من أشهرهم ابن تيمية الذي ذهلته العصبية حتى تمرد على جميع الضوابط الدينية والقيم الخلقية، فوصف نهضة سيد شباب أهل الجنة سبط الرسول وريحانته بأنها فساد كبير! ولا يرضى بها الله ورسوله! وكذا وصف نهضة بقية المهاجرين والأنصار في المدينة المنورة، ثم بالغ في إعذار يزيد في التصدى لهم وقتلهم جميعا لأجل حفظ ملكه، ولم ينكر على يزيد إلا أنه أباح المدينة ثلاثة أيام [۶۶] . وقال في هذا الأمر أيضا: (مما يتعلق بهذا الباب أن يعلم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم [صفحه ۴۸] القيامة، أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقرونا بالظن ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه وإن كان من أولياء الله المتقين، ومثل هذا إذا وقع صار فتنة) [۶۷] . ترى لماذا كان ابن تيمية أعلم بمداخل الفتنة وأبعد عن الهوى الخفي من أولئك العظماء من الصحابة وأهل البيت؟! هل لأنه رضي إمامة الفاجر والجاهل، ورفضها أولئك؟! هكذا تلقى هذه النظرية بنفسها في مأزق حرج حين تعرض عن ذلك الأثر الضخم من آثار عظماء السلف وأئمتهم.

الخارج المأجور

ما زال إظهار الخلاف للحاكم محرما، والخروج عليه فتنة وفسادا كبيرا، ما زال هذا الحكم ثابتا لا يتزحزح.. إذن لماذا أصبح الخارج على الإمام، مرة واحدة فقط فى تاريخ الإمامة، مأجورا؟! حين كان الإمام هو على بن أبى طالب، أخص الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأكثرهم علما وجهادا وأولاهم بالعدل، عندئذ فقط حق للناس أن يخرجوا على الإمام! وسوف لا يكون خروجهم - هذه المرة - فتنة وفسادا، بل هو اجتهاد، وهم مأجورون عليه، مثابون لأجله وإن أخطأوا!! [صفحه ۴۹] إنها صور لو عرضت أيا منها على تلك النظرية لوجدت فتقا لا يرتق إلا بتكلف ظاهر، والتواء سافر. [صفحه ۵۱]

النص

ضرورة النص بين الخليفة والنبى

لا نزاع بينهم فى ثبوت حق الخليفة فى النص على من يخلفه، ولا فى نفوذ هذا النص، لأن الإمام أحق بالخلافة، فكان اختياره فيها أمضى، ولا يتوقف ذلك على رضى أهل الحل والعقد [۶۸] . وإنما صار ذلك للخليفة خوفا من وقوع الفتنة واضطراب الأمة [۶۹] . فمن أجل ذلك كان بعض الصحابة يراجع عمر ويسأله أن ينص على من يخلفه [۷۰] . ترى، لماذا لا يكون النبى صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالتفكير فى ذلك، وبرعاية هذه المصلحة؟! إنه الرحمة المهداة، بلا شك.. أليس من تمام الرحمة وجمالها أن يجنب أمته المحذور من الاختلاف بعده؟! لقد أحب أمته وحرص عليها (عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) [۷۱] . وأيضا: فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم يعلم أننا سوف لا ننتظر بعده نبيا يعيد نظم أمرنا! [صفحه ۵۴] لقد بصر ابن حزم بذلك، فحاول أن يتداركه، فقال: وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه: أولها وأصحها وأفضلها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماما بعد موته، سواء جعل ذلك فى صحته أو عند موته، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأبى بكر، وكما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبد العزيز. قال: وهذا هو الوجه الذى نختاره، ونكره غيره، لما فى هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع فى غيره من بقاء الأمة فوضى، ومن انتشار الأمر وحدوث الأطماع [۷۲] . لقد لحظ ابن حزم أكثر من ثغرة فى تلك النظرية (الشورى)، فأظهر مهارة فى محاولة رتقها، بأن جمع بين الضرورات الدينية والعقلية والاجتماعية وبين الأمر الواقع، ليخرج بصيغة أكثر تماسكا. فترك الأمة دون تعيين ولى الأمر الذى يخلف زعيمها يعنى بقاء الأمة فوضى، وتشتت أمرها، وظهور الأطماع فى الخلافة لا محالة.. وهذا مما ينبغى أن يدركه النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيبادر إلى تلافيه، ولو فى مرضه الذى توفى فيه. وتعيين الخليفة بهذه الطريقة سيضمن اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام. وإذا كان أبو بكر قد أدرك ذلك فنص على من يخلفه، وأدركه أيضا [صفحه ۵۵] عمر، وأدركه سليمان بن عبد الملك، فكيف نظن بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قد أغفل ذلك؟! إنها إثارات جادة دفعته إلى حل وحيد يمكنه أن ينقذ هذه النظرية، كما ينقذ الأمر الواقع بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتمثل هذا الحل عنده بنص النبى على أبى بكر بالخلافة! إذن فلا النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد ترك هذا الأمر للأمة، أو تركها فوضى، ولا كانت بيعة أبى بكر فلتة! إنها أطروحة متينة، كفيلة بقطع النزاع، لو تمت..! ولكنها - للأسف - لم تكن سوى مجازفة، فمن البديهى عندئذ أن تكون عاجزة عن تحقيق الآمل المنشود منها! فلا هى تداركت تلك النظرية وعالجت ثغراتها، ولا هى أنقذت الأمر الواقع! وذلك لسبب بسيط، وهو أن النص على أبى بكر لم يثبت، بل لم يدع وجوده أحد، بل تسالمت الأمة على عدمه. فمن أراد أن يثبت مثل هذا النص على أبى بكر بالخصوص، فعليه أن ينفى حادثة السقيفة جملة وتفصيلا. عليه أن يكذب بكل ما ثبت نقله فى الصحاح من كلام أبى بكر وعمر وعلى والعباس والزبير فى الخلافة.. عليه أن يهدم بعد ذلك كل ما قامت عليه نظرية أهل السنة فى الإمامة، فلم تبن هذه النظرية أولا إلا على أصل واحد، وهو البيعة لأبى بكر بتلك [صفحه ۵۶] الطريقة التى تمت فى السقيفة وبعدها!! عليه أن ينفى ما صرحوا به من (الإجماع على أن النص منتف فى حق أبى

بكر) [۷۳] . ولم يكن هذا الطرح منسجما مع هذه المدرسة ومبادئها، وإنما هو محاولة لسد ثغراتها، ومقابلة للإلحاح الذى تقدمه النظرية الأخرى القائمة على أساس النص، ولقطع دابر النزاع، كما ذكر ابن حزم. إنه كان مقتنعا بضرورة النص، ولكنه أراد نصا منسجما مع الأمر الواقع، وإن لم يسعفه الدليل!!

اقرار بقدر من النص

لم يختف النص إلى الأبد فى هذه النظرية، والشورى هنا ليست مطلقة العنان، فليس لأهل الحل والعقد أن ينتخبوا من شاءوا بلا قيد. إن هناك حدا تلتزمه الشورى، وهذا الحد إنما رسمه النص الثابت. قالوا: إن من شرط الإمامة: النسب القرشى، فلا تنعقد الإمامة بدونه.. وعللوا ذلك بالنص الثابت فيه، فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: الأئمة من قريش. وقال: قدموا قريشا ولا تتقدموها. وليس مع هذا النص المسلم شبهة لمنازع، ولا قول لمخالف [۷۴] . [صفحه ۵۷] واشترطوا لهذا القرشى أن يكون قرشيا من الصميم، من بنى النضر بن كنانة، تصديقا للنص [۷۵] . وقال أحمد: (لا يكون من غير قريش خليفة) [۷۶] . واستدلوا على تواتر هذا النص بتراجع الأنصار وتسليمهم الخلافة للمهاجرين القرشيين حين احتجوا عليهم بهذا النص فى السقيفة [۷۷] . وقال ابن خلدون: (بقى الجمهور على القول باشتراطها - أى القرشية - وصحة الخلافة للقرشى ولو كان عاجزا عن القيام بأمور المسلمين) [۷۸] . وهكذا ثبت النص الشرعى، وثبت تواتره، وثبت الإجماع عليه. وحين تراجع بعضهم عن الالتزام بهذا النص - كأبى بكر الباقلانى - فسر ابن خلدون سر تراجعه، ورد عليه، فقال: لما ضعف أمر قريش، وتلاشت عصبيتهم بما نالهم من الترف والنعيم، وبما أنفقتهم الدولة فى سائر أقطار الأرض، عجزوا بذلك عن أمر الخلافة وتغلبت عليهم الأعاجم، فاشتبه ذلك على كثير من المحققين حتى ذهبوا إلى نفى اشتراط القرشية، وعولوا على ظواهر فى ذلك مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: اسمعوا وأطيعوا وإن ولى عليكم عبد حبشى [۷۹] . [صفحه ۵۸] قال: وهذا لا تقوم به حجة فى ذلك، لأنه خرج مخرج التمثيل، للمبالغة فى إيجاب السمع والطاعة [۸۰] . وثبت النص واستقر، ولا غرابة، فهو نص صحيح، بل متواتر. وهو فوق ذاك ينطوى على فائدة أخرى، فهو النص الذى يعزز أركان هذه النظرية، إذ يضفى الشرعية على الخلافة فى كافة عهودها، ابتداء من أول عهود الخلافة! وانتهاء بآخر خلفاء بنى العباس، فهذا كل ما يتسع له لفظ القرشية هنا. لما تغلب معاوية بالسيف بلغه أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فهب معاوية غضبا فجمع الناس وخطبهم قائلا: أما بعد، فإنه بلغنى أن رجالا منكم يحدثون أحاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله، أولئك جهالكم! فإياكم والأمانى التى تضل أهلها، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إن هذا الأمر فى قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله فى النار على وجهه [۸۱] .

وقفة مع هذا النص

عرف المهاجرون القرشيون الثلاثة - أبو بكر وعمر و أبو عبيدة - هذا النص فاحتجوا به على الأنصار فى السقيفة، فأذعن الأنصار، وعاد القرشيون بالخلافة، أبو بكر، ثم عمر، ثم مالت عن أبى عبيدة، لا لعدم كفاءته وهو القرشى المهاجر، بل لأنه قد توفى فى خلافة عمر، فلما حضرت عمر الوفاة تأسف عليه، وقال: (لو كان أبو عبيدة حيا [صفحه ۵۹] لوليته) [۸۲] والأمر ماض مع النص. ولكن حين لم يكن أبو عبيدة حيا كاد ذلك المبدأ - النص - أن ينهار، وكاد ذلك النص المتواتر أن ينسى، كل ذلك على يد الرجل الذى كان من أول المحتجين به على الأنصار، عمر بن الخطاب! إنه لما لم يجد أبا عبيدة حيا، قال: (لو كان سالم مولى أبى حذيفة حيا لوليته) [۸۳] . ولما لم يكن سالم حيا، قال: (لو كان معاذ بن جبل حيا لوليته) [۸۴] . فهل كان سالم قرشيا؟! أم كان معاذ كذلك؟! أما سالم:فأصله من إصطخر، من بلاد فارس، وكان مولى لأبى حذيفة [۸۵] . وأما معاذ: فهو رجل من الأنصار الذين أغار عليهم القرشيون الثلاثة فى السقيفة، وفيهم عمر، واحتجوا عليهم بأن الأئمة من قريش، وهيهات أن ترضى العرب بغير قريش! هذا الكلام قاله عمر فى

خطابه للأنصار فی السقیفة، ثم واصل خطابه قائلا: (ولنا بذلک الحجة الظاهرة، من نازعنا سلطان محمد ونحن أولیاؤه وعشیرته، إلا مدل بباطل، أو متجانف لإثم، أو متورط فی هلکة) [۸۶] . إن تعدد هذه المواقف المختلفة أضفی کثیرا من الغموض علی عقیدة [صفحه ۶۰] عمر فی الخلافة، مما یزید فی إرباک نظریة الخلافة والإمامة إذا ما أرادت أن تساير جمیع المواقف، من هنا اضطروا إلی الضرب علی اختلافات عمر حفاظا علی صورة أکثر تماسکا لهذه النظریة، کل ذلک لأجل تثبیت هذا المبدأ القائم علی النص الشرعی: الأئمة من قریش. واضح إذن کیف تم الانتصار للنص علی الرأی المخالف! وواضح أیضا کیف کان قد تم الانتصار لمبدأ النص علی مبدأ الشوری، وذلک حین رأی الخلیفة ضرورة النص علی من یخلفه، هذا بغض النظر عن السر الذی ذکرناه فی طرح نظریة الشوری! فدخل النص إذن فی قمة النظام السیاسی! إذن، ثبت لدینا نص صریح صحیح وفاعل فی هذه النظریة، وهو الحدیث الشریف الأئمة من قریش وقد أخرجه البخاری ومسلم وأصحاب السنن والسیر بألفاظ مختلفة.

ضرورة التخصیص فی النص

اشاره

۱ – إن قراءة سریعة فی تاریخنا السیاسی والاجتماعی توقفنا علی حقیقة أن النص المتقدم الأئمة من قریش بمفرده لا یحقق للإمامة الأمل المنشود منها فی حراسة الدین والمجتمع. وأول من لمس هذه الحقیقة هم الصحابة أنفسهم منذ انتهاء عصر الخلفاء الأربعة، ثم أصبحت الحقیقة أکثر وضوحا لدی من أدرک ثانی ملوک بنی أمیة – یزید بن معاویة – ومن بعده. ففی صحیح البخاری: لما کان النزاع دائرا بین مروان بن الحکم وهو [صفحه ۶۱] بالشام، وعبد الله بن الزبیر وهو بمکة، انطلق جماعة إلی الصحابی أبی برزة الأسلمی رضی الله عنه فقالوا له: یا أبا برزة، ألا تری ما وقع فیه الناس؟! فقال: إنی أحتسب عند الله أنی أصبحت ساخطا علی أحیاء قریش، إن ذاک الذی بالشام والله إن یقاتل إلا علی الدنیا، وإن الذی بمکة والله إن یقاتل إلا علی الدنیا [۸۷] . ۲ – وأهم من هذا أنه ثمة نصوص صحیحة توجب تضییق دائرة النص المتقدم.. لقد حذر النبی صلی الله علیه وآله وسلم من الاغترار بالنسب القرشی وحسب، وأنذر بأن ذلک سیؤدی إلی هلاک الأمة وتشتت أمرها! ففی صحیح البخاری عنه صلی الله علیه وآله وسلم أنه قال: هلکة أمتی علی یدی غلمة من قریش [۸۸] . کیف إذن سیتم التوفیق بین النصین: الأئمة من قریش وهلکة أمتی علی یدی غلمة من قریش؟! أألیس لقائل أن یقول: ما هو ذنب الأمة؟! إنها التزمت نص النبی صلی الله علیه وآله وسلم [صفحه ۶۲] الأئمة من قریش فقادها هذا النص إلی هذا المصیر حین ذبح خیار الأمة بسیوف قریش أنفسهم! ألیس النص هو المسؤول؟! حاشا لرسول الله صلی الله علیه وآله وسلم أن یضع أمته علی حافة هاویة، وهو الذی کان قد استنقذها من الهاویة. إنهم أرادوا أن یحفظوا الرسول بحفظ جمیع الصحابة وإضفاء الشرعیة حتی علی المواقف المتناقضة تجاه القضیة الواحدة، فوقعوا فی ما فروا منه! بل وقعوا فی ما هو أکبر منه حین صار النص النبوی هو المسؤول عما آل إلیه أمر الأمة من فتن، ثم هلکة! فهؤلاء الغلمة إنما یکون هلاک الأمة علی أیدیهم عندما یملکون أمر الأمة، لکن الأمة إن رضیت بهم فإنما کان اتباعا للنص الأول الأئمة من قریش فهل یکون هذا إلا إغراء؟! حاشا لرسول الله أن یکون ذلک منه، وإنما هو من علامات التهافت فی هذه النظریة التی أغضت عن کل ما ورد فی السنة مما یفید تخصیص ما ورد فی حق قریش.

نوعان من التخصیص

اشاره

ورد فی السنة نوعان من التخصیص فی أمر قریش، تخصیص سلب، وتخصیص إیجاب. [صفحه ۶۳]

تخصيص السلب

ثمة نصوص صريحة تستثنى قوما من قريش، فتبعدهم عن دائرة التكريم، ناهيك عن التقديم: قال ابن حجر الهيتمى: فى الحديث المروى بسند حسن أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: شر قبائل العرب: بنو أمية وبنو حنيفة وثقيف. قال: وفى الحديث الصحيح - قال الحاكم: على شرط الشيخين - عن أبى برزة رضى الله عنه أنه قال: (كان أبغض الأحياء - أو الناس - إلى رسول الله بنو أمية) [۸۹] . والذى ورد فى ذم آل الحكم - أبو مروان - خاصة كثير ومشهور. فهل يصح أن تسند الإمامة إلى شر قبائل العرب، وأبغض الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! ومن دقائق النص الأول إقرانه بنى أمية ببنى حنيفة، وبنو حنيفة هم قوم مسيلمة الكذاب!! فإذا أصبح هؤلاء هم الحكام فى الواقع فعلينا أن نشهد أن هذا الواقع منحرف عن النص، بدلا من أن نسعى لتبريره وإخضاعه للنص.

تخصيص الإيجاب

الحديث الذى ميز قريشا بالاصطفاء على سائر القبائل لم يقف عند دائرة قريش الكبرى، بل خص منها طائفة بعينها، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفانى من بنى هاشم [۹۰] . [صفحه ۶۴] وهذا تقديم لبنى هاشم على سائر قريش.. ساق ابن تيمية هذا الحديث الصحيح، وأضاف قائلا: وفى السنن أنه شكا إليه العباس أن بعض قريش يحقرونهم! فقال صلى الله عليه وآله وسلم: والذى نفسى بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم لله ولقرابتى وإذا كانوا أفضل الخلائق، فلا ريب أن أعمالهم أفضل الأعمال.. ففاضلهم أفضل من كل فاضل من سائر قبائل قريش والعرب، بل وبنى إسرائيل وغيرهم [۹۱] . وليس المقام مقام تفضيل وحسب، بل إن قريشا لا يصح لها إيمان ما لم تحب بنى هاشم حبين: لله، ولقرابة الرسول! فهل يصح أن تكون قريش كلها سواء فى حق التقدم والإمامة، وفيها بنو هاشم الذين رفعهم النص إلى أعلى منزلة، وفيها بنو أمية الذين خفضهم النص إلى أردى الرتب؟! إذا كان الواقع قد آل إلى هذه الحال، فعلينا أن نشهد أنه واقع منحرف عن النص، لا أن نسعى إلى تبريره.

نتيجة البحث

مما تقدم يبدو بكل وضوح أننا هنا قد أخفقنا فى تحقيق نظرية منسجمة متماسكة فى موضوع الإمامة، وأن السبب الحقيقى لهذا الإخفاق هو متابعة الأمر الواقع والسعى لتبريره وجعله مصدرا رئيسا فى وصف النظام السياسى. وتلك الوجوه المتناقضة كلها من المستحيل أن تجتمع فى نظرية [صفحه ۶۵] واحدة، فتكون نظرية منسجمة وذات تصور واضح ومحدد ومفهوم. هذا كله، وبقدر ما يثيره من شكوك حول صلاحية هذه النظرية، فإنه يرجح الرأى الآخر الذى يذهب إلى اعتماد النص الشرعى فى تعيين خليفة الرسول. إلى هذه النتيجة أيضا خلص الدكتور أحمد محمود صبحى وهو يدرس نظرية الإمامة، إذ قال: (أما من الناحية الفكرية فلم يقدم أهل السنة نظرية متماسكة فى السياسة تحدد مفاهيم البيعة والشورى وأهل الحل والعقد، فضلا عن هوة ساحقة تفصل بين النظر والتطبيق، أو بين ما هو شرعى وبين ما يجرى فى الواقع. لقد ظهرت نظريات أهل السنة فى السياسة فى عصر متأخر بعد أن استقر قيام الدولة الإسلامية على الغلبة.. كما جاء أكثرها لمجرد الرد على الشيعة.. والتمس بعضها استنباط حكم شرعى من أسلوب تولى الخلفاء الثلاثة الأوائل. وإن الهوة الساحقة بين تشريع الفقهاء وبين واقع الخلفاء، فضلا عن تهافت كثير من هذه الآراء وإخفاقها فى استنباط قاعدة شرعية، هو ما مكن للرأى المعارض - القول بالنص - ممثلا فى حزب الشيعة [۹۲] . [صفحه ۶۷]

الرجوع إلى النصوص المباشرة فى تعيين الخليفة

اشاره

لقد أحس الكثير من المتكلمين وأصحاب الحديث إذن بالحاجة إلى النص فى تعيين أول الخلفاء على الأقل، لتتخذ الأدوار اللاحقة له شرعيتها من شرعيته. وليس غريبا أن تتعدد أوجه الاستدلال بتعدد المتكلمين وتعدد أساليبهم، وتعدد النصوص التى يعتمدونها، وكثيرا ما يتعلق المتكلمون بما يشفع لمذاهبهم وإن كانوا يلمحون فيه علامات الوضع! وسوف يدور الحوار هنا فى اتجاهين توزعت عليهما النصوص المطروحة فى هذا الباب.. [صفحه ۶۹]

النصوص الدالة على خلافة أبى بكر

اشاره

لقد عرض بعض المتكلمين فى تثبيت خلافة أبى بكر نصوصا من القرآن ونصوصا من السنة، نستعرض أهمها بتركيز وإيجاز مبتدئين بنصوص السنة لكونها أكثر تصريحا، ولأن النصوص القرآنية اعتمدت فى تصحيح خلافته لا فى إثبات النص عليه.

نصوص من السنة

النص ۰۱

اشاره

قوله صلى الله عليه وآله وسلم فى مرضه الذى توفى فيه: مروا أبا بكر فليصل بالناس. فرأى بعضهم فى هذا الحديث نصا على الخلافة وإن كان خفيا، لعدم الفصل بين إمامة الصلاة والإمامة العامة. واستدلوا لذلك بقول بعض الصحابة لأبى بكر: إرتضاك رسول الله لديننا، أفلا نرضاك لدنيانا؟! وأهم شئ فى هذا القول الأخير أن ينسب إلى على بن أبى طالب [۹۳] غير أن جملة من الإثارات تحيط بهذا النص وبهذه الواقعة، قد تبتلع كل ما يبنى عليهما من استنتاجات:

الاثارة ۰۱

إن القول بعدم الفصل بين إمامة الصلاة والإمامة العامة [صفحه ۷۰] قول غريب، وأغرب منه قول الجرجانى: (لا قائل بالفصل) [۹۴]. فابن حزم يقطع بأن هذا قياسا باطلا، ويقول: (أما من ادعى أنه إنما قدم قياسا على تقديمه إلى الصلاة، فباطل بيقين، لأنه ليس كل من استحق الإمامة فى الصلاة يستحق الإمامة فى الخلافة، إذ يستحق الإمامة فى الصلاة أقرأ القوم وإن كان أعجميا أو عربيا، ولا يستحق الخلافة إلا قرشى، فكيف والقياس كله باطل) [۹۵]. والشيخ أبو زهرة ينتقد هذا النوع من القياس ووجه الاستدلال به، فيقول: (اتخذ بعض الناس من هذا – النص – إشارة إلى إمامة أبى بكر العامة للمسلمين، وقال قائلهم: (لقد رضيه عليه السلام لديننا، أفلا نرضاه لدنيانا) ولكنه لزوم ما ليس بلازم، لأن سياسة الدنيا غير شؤون العبادة، فلا تكون الإشارة واضحة.. وفوق ذلك فإنه لم يحدث فى اجتماع السقيفة، الذى تنافس فيه المهاجرون والأنصار فى شأن القبيل الذى يكون منه الخليفة، أن احتج أحد المجتمعين بهذه الحجة، ويظهر أنهم لم يعقدوا تلازما بين إمامة الصلاة وإمرة المسلمين) [۹۶]. والذى يستشف من كلامه استبعاد صحة نسبة هذا الكلام إلى

الإمام على عليه السلام، فهذه النسبة لا تحتمل الصحة، لما ثبت فى الصحاح من أن عليا عليه السلام لم يبايع إلا بعد ستة أشهر (۴)، كما أن الصحيح المشهور عن [صفحه ۷۱] على عليه السلام خلاف ذلك، فجوابه كان حين بلغه احتجاج المهاجرين بأن قريشا هم قوم النبى وأولى الناس به، قال عليه السلام: احتجوا بالشجرة وأضاعوا الثمرة [۹۷] .

الاثارة ۰۲

إن إمامة الصلاة وفقا لفقه هذه المدرسة لا يترتب عليها أى فائدة فى التفضيل والتقديم، فالفقه هنا يجيز مطلقا إمامة المفضول على الفاضل، بل يجيز إمامة الفاسق والجائر لأهل التقوى والصلاح، صلوا وراء كل بر وفاجر!

الاثارة ۰۳

أخرج أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجة والنسائى: أن عبد الرحمن بن عوف قد صلى إماما بالمسلمين وكان فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [۹۸] وهذه الرواية أثبت مما ورد فى تقديم أبى بكر - كما سيأتى - فالحجة فيها إذن لعبد الرحمن بن عوف أظهر، فتقديمه أولى وفقا لذلك القياس [۹۹] .

الاثارة ۰۴

فى صحيح البخارى: كان سالم مولى أبى حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى مسجد قباء، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو سلمة، وعامر بن ربيعة [۱۰۰] . وكان عمرو بن العاص أميرا على جيش ذات السلاسل، وكان يؤمهم [صفحه ۷۲] فى الصلاة حتى صلى بهم بعض صلواته وهو جنب، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة [۱۰۱] . فهل يستدل من هذا أن سالما وعمرو بن العاص أفضل من أبى بكر وعمر وأبى عبيدة، وأولى بالخلافة منهم؟!

الاثارة ۰۵

نتابعها فى النقاط التالية: أ - ثبت فى جميع طرق هذا الحديث بروايته التامة أنه بعد أن افتتح أبو بكر الصلاة، خرج النبى صلى الله عليه وآله وسلم يتهادى بين رجلين - على والفضل بن العباس - فصلى بهم إماما وتأخر أبو بكر عن موضعه مؤتما بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم عن يمينه. أثبت ذلك تحقيقا أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب صنفه لهذا الغرض، فقسمه إلى ثلاثة أبواب: فجعل الباب الأول فى إثبات خروج النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى تلك الصلاة وتأخيره أبا بكر عن إمامتها، وخصص الباب الثانى فى بيان إجماع الفقهاء على ذلك، فذكر منهم: أبا حنيفة، ومالك، والشافعى، وأحمد، وأثبت فى الباب الثالث وهن الأخبار التى وردت بتقدم أبى بكر فى تلك الصلاة، ووصف القائلين بها بالعناد واتباع الهوى [۱۰۲] . وقال العسقلانى: تضافرت الروايات عن عائشة بالجزم بما يدل على أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان هو الإمام فى تلك الصلاة [۱۰۳] . [صفحه ۷۳] ومن هنا قال بعضهم: متى نظرنا إلى آخر الحديث احتجنا إلى أن نطلب للحديث مخرجا من النقص والتقصير، وذلك أن آخره: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما وجد إفاقة وأحس بقوة خرج حتى أتى المسجد وتقدم فنحى أبا بكر عن مقامه وقام فى موضعه. فلو كانت إمامة أبى بكر بأمره صلى

الله عليه وآله وسلم لتركه على إمامته وصلى خلفه، كما صلى خلف عبد الرحمن بن عوف [۱۰۴] . ب - مما يعزز القول المتقدم ما ورد عن ابن عباس من أنه قبل أن يؤذن بلال لتلك الصلاة قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: ادعوا عليا. فقالت عائشة: لو دعوت أبا بكر! وقالت حفصة: لو دعوت عمر! وقالت أم الفضل: لو دعوت العباس! فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأسه فلم ير عليا [۱۰۵] . ج - ويشهد لذلك كله ما ثبت عن على عليه السلام من أنه كان يقول: إن عائشة هى التى أمرت بلالا أن يأمر أباها ليصل بالناس، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ليصل بهم أحدهم ولم يعين!! وكان على عليه السلام يذكر هذا لأصحابه فى خلواته كثيرا، ويقول عليه السلام: إنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل: إنكن لصويحبات يوسف إلا إنكارا لهذه الحال، وغضبا منها لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبويهما، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم استدركها بخروجه وصرفه عن المحراب [۱۰۶] . فهذه صور منسجمة ومتماسكة لا تبقى أثرا للاستفادة من هذا النص أو تلك الواقعة، ويمكن أن يضاف إليها ملاحظات أخر ذات قيمة لا يستهان بها: [صفحه ۷۴] منها: الاختلاف الشديد والتعارض بين روايات هذه الواقعة، وقد صرح بهذا ابن حجرالعسقلانى، ثم حاول التوفيق بينها بعد جهد [۱۰۷] . ومنها: ملاحظة بعض نقاد الحديث أن هذا الحديث لم يصح إلا من طريق عائشة، لذا لم تقم حجته [۱۰۸] . ومنها: أن ابن عباس قد طعن هذا الحديث طعنا عبقريا لم يتنبه له الرواة، إذ كانت عائشة تقول فى روايتها لهذا الحديث: (خرج النبى يتهادى بين رجلين، أحدهما الفضل بن العباس) ولا تذكر الرجل الآخر، فلما عرض أحدهم حديثها على عبد الله بن عباس، قال له ابن عباس: فهل تدرى من الرجل الذى لم تسم عائشة؟ قال: لا. قال ابن عباس: هو على بن أبى طالب، ولكن عائشة لا تطيب نفسا له بخير [۱۰۹] .

الاثارة ۰۶

أثبت جل أصحاب التاريخ والسير أن أبا بكر كان أيام مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأخير هذا، مأمورا بالخروج فى جيش أسامة، وكان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يشدد كثيرا بين الآونة والأخرى على التعجيل فى إنفاذ هذا الجيش.. فكيف ينسجم هذا مع الأمر بتقديمه فى الصلاة؟! ناهيك عن قصد الإشارة إلى استخلافه! [صفحه ۷۵] لقد أدرك ابن تيمية ما بين الأمرين من منافاة وتعارض صريحين، فنفى نفيا قاطعا كون أبى بكر ممن سمى فى بعثة أسامة [۱۱۰] . لكن مثل هذا النفى لا ينقذ الموقف، خصوصا وأن ابن تيمية لم يقدم برهانا ولا شبهة فى إثبات دعواه، فيما جاء ذكر أبى بكر فى من سمى فى ذلك الجيش فى مصادر عديدة وهامة، أصحابها جميعا من القائلين بصحة تقدم أبى بكر [۱۱۱] . أما نفى ذلك، أو تحرج بعض المؤرخين عن ذكره، فإنما مرجعه إلى الاختيار الشخصى فى مساندة المذهب، لا غير، حين أدركوا بيقين أن شيئا مما استدلوا به على إمامته سوف لا يتم لو كان أبو بكر فى من سمى فى جيش أسامة، إذ هو مأمور بمغادرة المدينة المنورة أيام وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، تحت إمرة أسامة بن زيد الشاب ابن الثمان عشرة سنة [۱۱۲] .

نصوص أخر

لم يقف القائلون بالنص عند النص المتقدم، بل رجعوا إلى ما رأوا فيه نصا جليا على الخلافة، لكنها فى الحقيقة نصوص تثير على نفسها بنفسها شكوكا كثيرة لا تبقى احتمالا لصحتها، شكوكا تثيرها الأسانيد والمتون معا.. وأهم هذه النصوص: [صفحه ۷۶] ۱ - إن امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا، فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئت فلم أجدك؟ - كأنها تريد الموت - فقال: فإن لم تجدينى فأتى أبا بكر [۱۱۳] . وهذا الحديث متحد عند الشيخين فى سلسلة واحدة، وهى: إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم: أن امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم... فلم يروه

من الصحابة إلا جبير بن مطعم، ولم يروه عن جبير إلا ولده محمد، ولم يروه عن محمد غير سعد (وهو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف) ولم يروه عن سعد غير ولده إبراهيم! ثم أخذه الرواة عن إبراهيم بن سعد! مناقشة الإسناد: نظرة واحدة فى هذا الإسناد، بعيدا عن التقليد، تحبط الآمال التى يمكن أن تعقد عليه: فجبير بن مطعم: من الطلقاء، وهو صاحب أبى بكر، تعلم منه الأنساب وأخبار قريش [۱۱۴] ، وكانت عائشة تسمى له وتذكر له قبل أن يتزوجها النبى صلى الله عليه وآله وسلم [۱۱۵] ، وذكره بعضهم فى المؤلفة قلوبهم. وكان شريفا فى قومه بنى نوفل وهم حلفاء بنى أمية فى الجاهلية والإسلام. وهو أحد الخمسة الذين اقترحهم عمرو بن العاص على أبى موسى الأشعرى [صفحه ۷۷] للمشورة فى التحكيم - وهم: جبير بن مطعم، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبو الجهم بن حذيفة، وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة - وكلهم مائل عن على عليه السلام، فابن الزبير وعبد الرحمن بن الحرث كانا فى أصحاب الجمل الذين قاتلوا عليا فى البصرة، وعبد الله بن عمرو مع أبيه عمرو بن العاص فى أصحاب معاوية، وجبير وأبو الجهم من مسلمة الفتح هواهما مع بنى أمية [۱۱۶] . محمد بن جبير بن مطعم: وهو القائل لعبد الملك بن مروان وقد سأله: هل كنا نحن وأنتم - يعنى أمية ونوفل - فى حلف الفضول [۱۱۷] ؟ فقال له محمد بن جبير بن مطعم: لا والله يا أمير المؤمنين، لقد خرجنا نحن وأنتم منه، ولم تكن يدنا ويدكم إلا جميعا فى الجاهلية والإسلام [۱۱۸] . وقد اعتزل محمد عليا والحسن عليهما السلام فى حربهما مع معاوية، فلما تم الصلح كان محمد ممثلا فى وفد المدينة إلى معاوية للبيعة [۱۱۹] . وأما سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: فقد كان قاضيا لبعض ملوك بنى أمية على المدينة [۱۲۰] . وأما ولده إبراهيم بن سعد: فهو صاحب العود والغناء، كان يعزف [صفحه ۷۸] ويغنى، جاءه أحد أصحاب الحديث ليأخذ عنه، فوجده يغنى، فتركه وانصرف، فأقسم إبراهيم ألا يحدث بحديث إلا غنى قبله! وعمل واليا على بيت المال ببغداد لهارون الرشيد [۱۲۱] . هذا النص، الذى جاء بهذه السلسلة الوحيدة، هو الذى رأى فيه ابن حزم وغيره نصا جليا على خلافة أبى بكر [۱۲۲] ! غير أن الجرجانى والتفتازانى لم يذكراه، فيما ذكرا نصوصا كثيرة أضعف منه سندا، وأقل منه دلالة [۱۲۳] مناقشة المتن: وخطوة أخرى إلى الإمام فى التحقيق تضعنا أمام صورة أكثر وضوحا حيث ترينا كيف حل هذا الحديث محل الحديث الصحيح الوارد فى على عليه السلام بعين هذا المتن! لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت صفية أم المؤمنين: يا رسول الله، لكل امرأة من نسائك أهل تلجأ إليهم، وإنك أجليت أهلى، فإن حدث حدث فإلى من؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: إلى على بن أبى طالب. أخرجه أحمد والطبرانى ورجاله رجال الصحيح [۱۲۴] . إن الظروف السياسية الغالبة منذ وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وحتى عصر [صفحه ۷۹] تدوين جوامع الحديث، هى السبب الوحيد فى ظهور الحديث الأول ودخوله فى كتب الشيخين وغيرهما دون الحديث الثانى! ۲ - قالت عائشة: قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى مرضه: ادعى لى أبا بكر أباك، وأخاك، حتى أكتب كتابا، فإنى أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر [۱۲۵] . أسند مسلم هذا الحديث كما يلى: عبيد الله بن سعيد، عن يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة. فقد ظهر إبراهيم بن سعد فى هذا الحديث أيضا، وهو صاحب الحديث المتقدم، صاحب العود والغناء، صاحب هارون الرشيد. أما الزهرى وعروة وعائشة فهم من أشد الناس ميلا وانحرافا عن على عليه السلام، وموقفهم من الخلافة ومن على عليه السلام خاصة وبنى هاشم عامة معروف جدا! وأورده البخارى من طريق آخر ينتهى أيضا إلى عائشة، فهى وحدها رأس هذا الحديث فى جميع طرقه! ولعل أقوى ما يثار هنا: أن هذه الأحاديث قد رواها الشيخان، فكيف يمكن طعنها والشك فيها؟! وما أيسر الجواب لمن تجرد للحقيقة دون سواها، الحقيقة التى كشف [صفحه ۸۰] عنها النقاب مؤرخون وأئمة لا شك فى وثاقتهم وصدقهم: - قال نفطويه فى تاريخه: (إن أكثر الأحاديث الموضوعة فى فضائل الصحابة اختلقت فى أيام بنى أمية تقربا إليهم فى ما يظنون أنهم يرغمون به أنوف بنى هاشم)! - وقال المدائنى فى كتابه فى الأحداث: (فرويت أخبار كثيرة فى مناقب الصحابة مفتعلة، لا حقيقة لها.. حتى انتقلت تلك الأخبار والأحاديث إلى الديانين الذين لا يستحلون الكذب والبهتان، فقبلوها ورووها وهم يظنون أنها حق، ولو علموا أنها باطلة ما رووها ولا تدينوا بها)! - وقال الإمام الباقر عليه السلام: حتى صار الرجل الذى يذكر بالخير، ولعله يكون

ورعا صدوقا، يحدث بأحاديث عظيمة عجيبة من تفضيل بعض من قد سلف من الولاة، ولم يخلق الله تعالى شيئا منها، ولا كانت وقعت، وهو يحسب أنها حق لكثرة من رواها ممن لم يعرف بالكذب ولا بقلة ورع [۱۲۶] . فليس بمستنكر إذن أن تنفذ هذه الأخبار إلى الصحيحين وغيرهما.. فمن أين يأتى الاستنكار وهم ما رووها إلا وهم يعتقدون صحتها؟! وهذا الحديث بالذات مما شهد المعتزلة بأن البكرية وضعته فى مقابل الحديث المروى عنه صلى الله عليه وآله وسلم فى مرضه: ائتونى بدواة وبياض أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فاختلفوا عنده، وقال قوم منهم: لقد غلبه [صفحه ۸۱] الوجع، حسبنا كتاب الله [۱۲۷] ومما يشهد لهذا القول، بل يجعله يقينا لا شك فيه، ما ثبت عن ابن عباس فى وصف اختلافهم عند النبى (ص) الذى حال دون كتابة ذلك الكتاب، فقد كان ابن عباس يصف هذا الحديث بأنه (الرزية، كل الرزية) ويذكره فيقول: (يوم الخميس، وما يوم الخميس! قالوا: وما يوم الخميس؟! قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعه فقال: ائتونى أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدى فتنازعوا، وما ينبغى عند نبى تنازع! وقالوا: ما شأنه! أهجر؟ استفهموه!! فقال: دعونى، فالذى أنا فيه خير قال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم). ويبكى حتى يبل دمعه الحصى [۱۲۸] . فلو كان الأمر كما وصفه الحديث المنسوب إلى عائشة يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر لم تكن ثمة رزية يبكى لها ابن عباس كل هذا البكاء ويتوجع كل هذا التوجع. إن بكاء ابن عباس وتوجعه الشديد لهذا الحديث لهو دليل لا شئ أوضح منه على أن الذى أراده النبى صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الكتاب لم يتحقق، بل تحقق شئ آخر غيره لم يكن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أراده ولا أشار إليه أدنى إشارة. وتزداد هذه الحقيقة رسوخا حين ندرك أن ابن عباس هو واحد من [صفحه ۸۲] سادة بنى هاشم الذين لم يبايعوا لأبى بكر إلا بعد ستة أشهر [۱۲۹] . فمع هذه الثوابت لا يبقى احتمال لصحة الحديث المنسوب إلى عائشة! ۳ – حديث: اقتدوا باللذين من بعدى، أبى بكر وعمر. أخرجه الترمذى وابن ماجة [۱۳۰] ، واعتمده كثيرون فى إثبات النص على أبى بكر وعمر، أو فى إثبات صحة خلافتهما [۱۳۱] . لكن ابن حزم استهجن كثيرا الاستدلال بهذه الرواية، وعده عيبا يترصد أمثاله الخصوم، فقال ما نصه: (ولو أننا نستجيز التدليس والأمر الذى لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحا، أو أبلسوا أسفا، لاحتججنا بما روى اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر ولكنه لا يصح، ويعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح) [۱۳۲] . ۴ – نصوص أخر نسبت إلى على عليه السلام، إمعانا فى سد الثغرات، وقطع الطريق على الخصم، استبعد المحب الطبرى صحة شئ منها لتخلف على عن بيعة أبى بكر ستة أشهر، ونسبته إلى نسيان الحديث فى مثل هذه المدة أمر بعيد [۱۳۳] . [صفحه ۸۳] وهذا حق يؤيده مااشتهر عن على عليه السلام من ذكر حقه فى الخلافة [۱۳۴] . هذه جملة ما اعتمدوه من النصوص الحديثية فى النص على أبى بكر وتقديمه.

نصوص من القرآن

الكريم: ۱ – قوله تعالى: (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم) [۱۳۵] . قالوا: الخطاب هنا للصحابة، فوجب أن يوجد فى جماعة منهم خلافة يتمكن بها الدين، ولم يوجد على هذه الصفة إلا خلافة الخلفاء الأربعة، فهى التى وعد الله بها [۱۳۶] حتى صرح بعضهم بأن الآية نازلة فيهم، أو فى أبى بكر وعمر خاصة [۱۳۷] . وهذا الاستدلال ضعفه المفسرون بأمرين: الأول: إن المراد فى هذه الآية هو (الوعد لجميع الأمة فى ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام، كما قال عليه الصلاة والسلام: زويت لى الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتى ما زوى لى منها). وأن (الصحيح فى هذه الآية أنها فى استخلاف الجمهور، [صفحه ۸۴] واستخلافهم هو أن يملكهم البلاد ويجعلهم أهلها... ألا ترى إلى إغزاء قريش المسلمين فى أحد وغيرها، وخاصة الخندق، حتى أخبر الله تعالى عن جميعهم فقال: (إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا – هنالك أبتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا) [۱۳۸] ثم إن الله رد الكافرين لم ينالوا خيرا، وأمن المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، وهو المراد بقوله: (ليستخلفنهم فى

الأرض). وقوله: (كما استخلف الذين من قبلهم) يعنى بنى إسرائيل، إذ أهلك الله الجبابرة بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم.. وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين، ثم إن الله تعالى أمنهم ومكنهم وملكهم، فصح أن الآية عامة لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم غير مخصوصة، إذ التخصيص لا- يكون إلا- بخبر ممن يجب له التسليم، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم) [۱۳۹] . والثانى: ما ذكروه فى سبب نزول الآية، فإنه منطبق تماما على ما ذكر آنفا، لا يساعد على تخصيصها فى الخلفاء الأربعة أو بعضهم، وإن كان فيه ما يفيد تخصيصها بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه [۱۴۰] . ففى رواية البراء، قال: فينا نزلت ونحن فى خوف شديد. [صفحه ۸۵] وفى رواية أبى العالية، يصف حال أصحاب الرسول وهم خائفون، يمسون فى السلاح ويصبحون فى السلاح، فشكوا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأنزل الله الآية، فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب، فأمنوا ووضعوا السلاح. ومثلها رواية أبى بن كعب، وقوله فى رواية ثانية عنه: لما نزلت على النبى صلى الله عليه وآله وسلم (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات) الآية، بشر هذه الأمة بالسنا والرفعة والدين والنصر والتمكين فى الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له فى الآخرة من نصيب [۱۴۱] . أما رواية عبد بن حميد عن عطية ففيها تخصيص آخر مخالف للتخصيص المذكور فى الخلفاء الأربعة، إذ قال عطية: هم أهل بيت هاهنا! وأشار بيده إلى القبلة [۱۴۲] . وفى هذا عطف على ما ذهب إليه غالب مفسرى الشيعة من أن المراد بالذين آمنوا وعملوا الصالحات هنا: النبى صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة من أهل بيته عليهم السلام. وأن هذه الآية تبشر بالمهدى الموعود من أهل البيت ودولته [۱۴۳] . فمع هذا القول، أو مع ظهور ما تقدم من إفادتها العموم، لا- يبقى وجه للتمسك بها هنا. ۲ - قوله تعالى (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس [صفحه ۸۶] شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرا حسنا) [۱۴۴] فقد جعل الداعى مفترض الطاعة، والمراد به أبو بكر وعمر وعثمان، فوجبت طاعتهم بنص القرآن، وإذ قد وجبت طاعتهم فرضا فقد صحت إمامتهم وخلافتهم [۱۴۵] . والصحيح الذى يوافق تاريخ نزول الآية الكريمة، ويوافق الوقائع، هو ما ذكره الرازى من أن الداعى هو النبى صلى الله عليه وآله وسلم [۱۴۶] ، إذ كانت الآية المذكورة نازلة فى الحديبية بلا خلاف، وهى فى سنة ست للهجرة، وبعدها غزا النبى هوازن وثقيف وهم أولو بأس شديد، فى وقعة حنين الشهيرة وذلك بعد فتح مكة فى السنة الثامنة للهجرة، وفتح مكة هو الآخر دعوة إلى قتال قوم أولى بأس شديد قاتلوا الإسلام وأهله حتى أظهره الله عليهم فى الفتح، ثم كانت غزوة مؤتة الشديدة، ثم غزوة تبوك وهى المعروفة بجيش العسرة، التى استهدفت محاربة الروم على مشارف الشام، ثم دعاهم مرة أخرى لقتال الروم فى جيش أسامة الذى جهزه وأمر بإنفاذه وشدد على ذلك فى مرضه الذى توفى فيه. فكيف يقال إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يدعهم إلى قتال بعد نزول الآية؟! ولأجل الفرار من هذا المأزق ذهبوا إلى آية سورة التوبة النازلة فى المخلفين: (فإن رجعك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معى أبدا ولن تقاتلوا معى عدوا إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا [صفحه ۸۷] مع الخالفين) [۱۴۷] . قال ابن حزم بعد أن ذكر هذه الآية ما نصه: (وكان نزول سورة براءة التى فيها هذا الحكم بعد غزوة تبوك بلا شك التى تخلف فيها الثلاثة المعذورون الذين تاب الله عليهم فى سورة براءة، ولم يغز عليه السلام بعد غزوة تبوك إلى أن مات. وقال تعالى أيضا: (سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل) [۱۴۸] فبين أن العرب لا يغزون مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد تبوك) [۱۴۹] وهذا أول التهافت! فالآية الثانية، آية سورة الفتح، نزلت فى الحديبية سنة ست للهجرة بلا خلاف، أى قبل تبوك بثلاث سنين! ويتضح التهافت جليا حين يواصل القول مباشرة: (ثم عطف سبحانه وتعالى عليهم إثر منعه إياهم من الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغلق باب التوبة فقال تعالى: (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون) فأخبر تعالى أنهم سيدعوهم غير النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون) [۱۵۰] . وهكذا قلب ترتيب الآيات، فقدم آية التوبة النازلة بعد تبوك سنة تسع، وأخر آية الفتح النازلة فى الحديبية سنة ست، ليتفق له ما يريد!! [صفحه ۸۸] وهذا هو الخطأ الأول، فكيف يكون ما نزل سنة تسع من الهجرة مقدما على ما نزل سنة ست؟! وأما الخطأ الثانى فليس بأقل ظهورا من الأول: فآية سورة الفتح النازلة فى الحديبية فى السنة

السادسة قد جاء فيها الأخبار عن وقوع الدعوة، وتعليق الثواب والعقاب بالطاعة والعصيان منهم، فنص الآية يقول: (ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد...) وقد وقعت الدعوة منه صلى الله عليه وآله وسلم حقا فى حنين ومؤتة وتبوك. أما آية سورة التوبة فى المخلفين المنافقين فقد أغلقت عليهم طريق التوبة ومنعت خروجهم مع النبى ومع غيره أيضا، إذ كيف يدعوهم أبو بكر أو عمر إلى جهاد الكفار وهم قد شهد عليهم الله ورسوله بالكفر والموت على الضلال؟! فقال تعالى فى تلك الآية نفسها: (فإن رجعك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معى أبدا ولن تقاتلوا معى عدوا إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين - ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا- تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) [۱۵۱] . وهذا صريح فى حكم الله تعالى عليهم بالكفر وقت نزول الآيات، وأنهم يموتون على الكفر والضلال، وأكد ذلك بقوله فى الآية التالية مباشرة: (ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها فى الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون) [۱۵۲] . [صفحه ۸۹] فهؤلاء إذن المقطوع بكفرهم وموتهم على الكفر، غير أولئك الذين ذكرتهم سورة الفتح ووعدتهم بالثواب إن هم استجابوا للداعى! ثمة التفاتة هامة جدا، وهى: أنه فى ذات الواقعة التى نزلت فيها الآية الأولى: (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرا حسنا...) أى فى الحديبية ذاتها، قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم لوفد قريش: يا معشر قريش، لتنتهن أو ليبعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين، قد امتحن قلبه على الإيمان قالوا: من هو يا رسول الله؟ فقال أبو بكر: من هو يا رسول الله؟ وقال عمر: من هو يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: خاصف النعل وكان قد أعطى عليا نعلا يخصفها. أخرجه الترمذى والنسائى وابن أبى شيبة بأسانيد صحيحة [۱۵۳] . ونحو هذا تماما قاله النبى صلى الله عليه وآله وسلم لوفد ثقيف، قال: لتسلمن أو لأبعثن عليكم رجلا منى - أو قال: مثل نفسى - ليضربن أعناقكم، وليسبين ذراريكم، وليأخذن أموالكم قال عمر: فوالله ما تمنيت الإمارة إلا يومئذ، فجعلت أنصب صدرى رجاء أن يقول: هو هذا. فالتفت إلى على فأخذ بيده وقال: هو هذا، هو هذا [۱۵۴] . ونحوه ما أخبر به النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه واقع بعده، فقال: إن منكم من يقاتل [صفحه ۹۰] على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فاستشرف له القوم، وفيهم أبو بكر وعمر، فقال أبو بكر: أنا هو؟ قال: لا- قال عمر: أنا هو؟ قال: لا، ولكن خاصف النعل وكان على يخصف نعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم [۱۵۵] . وهذه نصوص اجتمعت صراحة على نفى وإثبات: نفت صراحة أن يكون الداعى أبو بكر أو عمر.. وأثبتت صراحة أن الداعى بعد الرسول (ص) هو الإمام على (ع)! وبعد وجود هذه النصوص الموثقة المتضافرة فلا مسوغ للرجوع إلى مداخلات المتكلمين. [صفحه ۹۱]

النصوص الصحيحة الحاكمة

اشاره

نصوص أيقن بها طائفة من الصحابة، على رأسهم على، يقينا لا يسمح أن يتسرب إلى مدلولها شك.. يقينا دفع عليا عليه السلام أن يرد بدهشة على من دعاه لتعجيل البيعة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، قائلا: ومن يطلب هذا الأمرغيرنا [۱۵۶] . لكن تسارع الأحداث تلك الأثناء، وإحكام القبضة، لم يتركا لشئ من تلك النصوص موقعا يرتجى، أما حين تحققت بارقة أمل يوم اجتماع الأصحاب الستة للشورى ولم يبت فى الأمر بعد، فلم يتوان على عليه السلام عن التذكير بطائفة منها [۱۵۷] . وبعد أن تمت له البيعة كانت الأذهان أكثر استعدادا للإصغاء، وأوسع فسحة للتأمل.. فبالغ فى التذكير ببعضها، نصا أو دلالة، حتى امتلأت بها خطبه الطوال والقصار، وكان لا- يخلو تذكيره أحيانا من تقريع، ظاهر.. أو خفى! وبواحد من مواقفه نستهل هذه الطائفة من النصوص: ۱ - قوله (ص): من كنت مولاه فعلى مولاه: خطب الإمام على عليه السلام فى الناس، فقال: أنشد الله من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [صفحه ۹۲] يقول يوم غدير خم: من كنت مولاه فعلى مولاه لما قام فشهد! فقام اثنا عشر بدريا، فقالوا: نشهد أنا سمعنا رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلنا: بلى، يا رسول الله. قال: فمن كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عادا [۱۵۸] . وحديث غدير خم لم يرد فى مسند أحمد أكثر منه طرقا إلا حديثا واحدا [۱۵۹] . أما فى كتاب (السنة) لابن أبى عاصم (ت / ۲۸۷ ه) وتاريخ ابن كثير، فلا يضاهيه حديث [۱۶۰] ورواه غيرهم بأسانيد صحيحة، كالترمذى وابن ماجة، والنسائى، وابن أبى شيبة، والحاكم [۱۶۱] ونص الذهبى على تواتره [۱۶۲] . [صفحه ۹۳] لكن بعد هذا جاء دور المتكلمين، فبذلوا جهودا مضنية فى تأويله وصرفه عن معناه، بل تجريده من كل معنى!! فحين رأوا أن الإقرار بدلالته على الولاية العامة يفضى إلى إدانة التاريخ وتخطئة كثير من الصحابة، ذهبوا إلى تأويله بمجرد النصرة والمحبة، فيكون معنى الحديث: يا معشر المؤمنين، إنكم تحبوننى أكثر من أنفسكم، فمن يحبنى يحبعليا، اللهم أحب من أحبه، وعاد من عاداه [۱۶۳] . وحين رأوا أن جماعة من الصحابة قد عادوه وحاربوه، ومنهم: عائشة وطلحة والزبير، وأن آخرين قد أسسوا دينهم ودنياهم على بغضه، ومنهم: معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة ومروان وعبد الله بن الزبير.. ذهبوا إلى حق هؤلاء فى الاجتهاد مقابل ذلك النص، فهم معذورون وإن أخطأوا، بل مأجورون أجرا واحدا لأجل اجتهادهم [۱۶۴] . وهكذا أصبح الخروج على نصوص الشريعة حتى فى مثل تلك الطرق السافرة، اجتهادا يثاب صاحبه، وليس بينه وبين الآخر الذى تمسك بالشريعة وقاتل دونها إلا فرق الأجر! فالذى قاتل الشريعة له نصف أجر الذى قاتل دونها!! لقد كان الأولى بهم أن يتابعوا سنة الرسول، ويوقروا نصه الشريف الثابت عنه، بدلا من إفراطهم فى متابعة الأمر الواقع الذى ظهر فيه اختلاف كثير.. [صفحه ۹۴] فالحق أن هذا نص صريح فى ولاية الإمام على عليه السلام، لا يحتمل شيئا من تلك التأويلات التى ما كانت لتظهر لولا الانحياز للآمر الواقع ومناصرته. ومما يزيد فى ظهور هذا النص نصوص أخرى تشهد له وتبينه، كما نرى فى النصوص الآتية: ۲ – قوله صلى الله عليه وآله وسلم: إن عليا منى وأنا منه، وهو ولى كل مؤمن بعدى. حديث صحيح [۱۶۵] . ۳ – ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم فى على: إنه منى وأنا منه، وهو وليكم بعدى.. إنه منى وأنا منه وهووليكم بعدى يكررها [۱۶۶] . ۴ – ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى: أنت وليى فى كل مؤمن بعدى. أو: أنت ولى كل مؤمن بعدى ومؤمنة [۱۶۷] . وبعد اليقين بصحة هذه الأحاديث، لا يمكن أن تفسر بحسب ظاهرها فتدين الواقع التاريخى! فلما أرادوا تفسير الولاية هنا أيضا بالنصرة والمحبة، نظير ما فى قوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) [۱۶۸] ، صدمهم قوله: بعدى الذى لا يمكن أن يتشابه معناه! [صفحه ۹۵] ولما كانت قدسية الرجال أعظم من قدسية النص، رغم ثبوت صحته عندهم، شهروا سيف التكذيب، فقالوا: إسناده صحيح مع نكارة فى متنه لشذوذ كلمة (بعدى)! ولما أرادوا البرهان على هذه النكارة والشذوذ فمن اليسير جدا أن يرموا بها شيعيا ورد فى إسناد بعضها [۱۶۹] . لكن من البديهى أن مثل هذا البرهان الأخير يحتاج إلى توثيق، خصوصا إزاء حديث يرد بأسانيد صحيحة متعددة، فكيف وثقوه؟! ليتهم لم يوثقوه، ليتهم تركوه مجازفة كمجازفات الكثير من أصحاب الأذواق!! قالوا فى توثيقه: يؤيده أن الإمام أحمد روى هذا الحديث من عدة طرق ليست فيواحدة منها هذه الزيادة [۱۷۰] . إنها مقالة من لا يخشى فضيحة التحقيق!! فالنصوص الثلاثة التى ذكرناها لهذا الحديث، وفى جميعها كلمة (بعدى) جميعها فى مسند أحمد [۱۷۱] . وأغرب من هذا أن المحقق الذى ينقل قولهم المتقدم ويعتمده، يخرج بعضها على مسند أحمد نفسه [۱۷۲] . [صفحه ۹۶] ومرة أخرى ينهار ذلك البرهان وتوثيقه أمام الحديث الذى رواه أحمد فى مسنده وفيه قوله (ص): أنت وليى فى كل مؤمن بعدى [۱۷۳] ، وليس فى إسناده واحد من أولئك (الشيعة) الذين اتهموا به! بل اتفق على صحته الحاكم والذهبى والألبانى [۱۷۴] . إن هذه الدلائل ليست فقط تثبت صحة قوله بعدى، إنما تثبت أيضا أن الرواية التى وردت فى مسند أحمد أو غيره وليس فيها كلمة بعدى إنما قام (بتهذيبها) أنصار التاريخ الذين نصروه حتى فى أوج انحرافه عن السنة.. كيف لا؟! وهى إدانة صريحة لمساره المنحرف الذى صار عقيدة يتدينون بها، ويضللون من خالفهم فيها! ۵ – الحديث الذى غاب عن (السنن) وأظهره أصحاب التاريخ والتفسير: قوله (ص): إن هذا أخى، ووصيى، وخليفتى فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا [۱۷۵] . فإذا كان الذى دهش قريشا فى جاهليتها هو أن يؤمر أبو طالب بأن [صفحه ۹۷] يسمع لابنه ويطيع [۱۷۶] ، فقد دهشها بعد الإسلام أن يؤمر كل الصحابة بذلك! قال ابن كثير: ذكروا فى إسناد هذا الحديث عبد الغفار بن القاسم، وهو كذاب،

شيعى،اتهمه على بن المدينى بوضع الحديث، وضعفه الباقون [۱۷۷] . لكن أبو مريم، عبد الغفار بن القاسم، قد حفظ له التاريخ غير ما ذكر ابن كثير! حفظ لنا خلاصة سيرته، وصلته بالحديث، ومنزلته فيه، ثم حفظ علة تركهم حديثه: قال ابن حجر العسقلانى: (كان – أبو مريم – ذا اعتناء بالعلم وبالرجال.. وقال شعبة: لم أر أحفظ منه.. وقال ابن عدى: سمعت ابن عقدة يثنى على أبى مريم ويطريه، ويجاوز الحد فى مدحه، حتى قال: لو ظهر على أبى مريم ما اجتمع الناس إلى شعبة) [۱۷۸] . إذن لأمر ما لم يظهر على أبى مريم! قال البخارى: عبد الغفار بن القاسم ليسبالقوى عندهم.. حدث بحديث بريدة على مولى من كنت مولاه [۱۷۹] . [صفحه ۹۸] لكن حديث بريدة هذا قد أخرجه ابن كثير نفسه من طريق آخر وصفه بأنه إسناد جيد قوى، رجاله كلهم ثقات [۱۸۰] ذلك هو أبو مريم! ۶ – خلاصة وصية النبى لأمته فى حفظ رسالته، قال (ص): ألا أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتى رسول ربى فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به.. وأهل بيتى، أذكركم الله فى أهل بيتى، أذكركم الله فى أهل بيتى، أذكركم الله فى أهل بيتى [۱۸۱] . – إنى تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتى أهل بيتى، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض..فانظروا كيف تخلفونى فيهما [۱۸۲] . –إنى تارك فيكم خليفتين: كتاب الله، وأهل بيتى... [۱۸۳] . تلك خلاصة رسالة السماء... ومفتاح المسار الصحيح الذى أراده النبى صلى الله عليه وآله وسلم لشريعته. وهذا كلام لا يختلف فى فهمه عامى وبليغ.. فمن أين يأتيه التأويل؟! إنه لو قدر أن تتحقق الخلافة لعلى أولا، لما ارتاب أحد فى هذا النص [صفحه ۹۹] الصريح الصحيح.. لكن اختلاف المسار الجديد عنه، وتقديس الرجال، هما وراء كل ما نراه من ارتياب وتجاهل لنص لا شئ أدل منه على تعيين أئمة المسلمين، خلفاء الرسول!! إن أغرب ما جاء فى (تعطيل) هذا النص قول متهافت ابتدعه ابن تيمية حين قال: (إن الحديث لم يأمر إلا باتباع الكتاب، وهو لم يأمر باتباع العترة، ولكن قال: أذكركم الله فى أهل بيتى) [۱۸۴] !فقط وفقط، ولا كلمة واحدة!! ولهذا القول المتهافت مقلدون، والمقلد لا يقدح فى ذهنه ما يقدح فى أذهان البسطاء حتى ليعيد على شيخه السؤال: أين الثقل الثانى إذن؟! أين الخليفة الثانى إذن، والنبى يقول الثقلين.. خليفتين؟! ومن هذان اللذان لن يفترقا حتى يردا الحوض معا؟! كتاب الله وعترتى أهل بيتى إنهما المحوران اللذان سيمثلان محل القطب فى مسار الإسلام الأصيل غدا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وليس بعد هذا الحديث، وحديث غدير خم، ما يستدعى البحث عن نصوص أخر لمن شاء أن يؤمن بالنصوص..

الخطاب الجامع مفترق الطرق

فى حديث صحيح، جمع الخطاب وأوجز: قال الصحابى زيد بن أرقم: لما دفع النبى صلى الله عليه وآله وسلم من حجة الوداع ونزل [صفحه ۱۰۰] غدير خم، أمر بدوحات فقم من [۱۸۵] ، ثم قال: كأنى دعيت فأجبت، وإنى تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى. فانظروا كيف تخلفونى فيهما! فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض. ثم قال: إن الله مولاى، وأنا ولى كل مؤمن ثم أخذ بيد على رضى الله عنه، فقال: من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال أبو الطفيل: قلت لزيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! قال: نعم، وإنه ما كان فى الدوحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بأذنيه ص ۲. هذا الخطاب، على نحو مائة ألف من المسلمين شهدوا حجة الوداع، وعند مفترق طرقهم إلى مدائنهم، لم يعش النبى صلى الله عليه وآله وسلم بعده إلا نحو ثمانين يوما [۱۸۶] ، ليكون هذا الخطاب ذاته بعد اليوم الثمانين مفترق الطرق بين المسلمين، وحتى اليوم!! ثمانون يوما لا تكفى لنسيانه!! [صفحه ۱۰۱] ودواعى الذكرى التى أحاطت به لا تسمح بتناسيه!! لكن لم يحدثنا التاريخ أن أحدا قد ذكره فى تلك الأيام الحاسمة التى ينبغى ألا تعيد الأذهان إلى شئ قبله، فهو النص الذى يملأ ذلك الفراغ، ويسكن له ذلك الهيجان، وتنقطع دونه الأمانى، أو فرص الاجتهاد.. إنى يوشك أن أدعى فأجيب.. وإنى تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى.. من كنت مولاه فعلى مولاه... والعهد، بعد، قريب، جد قريب.. فإذا وجدنا اليوم من لم يؤمن بالنص على خليفة

النبى (ص)، فليس لأن النبى لم يقله، بل لأن الناس يومئذ لم يذكروه!! ٧ - قوله (ص): أنت منى بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبى بعدى. حديث متواتر لا خلاف فيه [١٨٧] ، لكن الكلام فى تأويله، وما أغنانا عن التأويل الذى ما أبقى من النص إلا حروفه!! غريب جدا ما ذهب إليه المتأولون من أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يقله إلا تطييبا لخاطر على وترغيبا له فى البقاء فى المدينة لما أرجف به المنافقون وقالوا: خلفك مع النساء والصبيان! وليس فيه من تشابه المنزلتين إلا [صفحه ١٠٢] القرابة [١٨٨] غريب فى نسبة هذه الأغراض إلى حديث نبوى ظاهر، إلى حديث النبى (ص) الذى لا يقول إلا حقا، ومع على (ع) بالذات، ربيب النبى وبطل الملاحم!! وغريب فى تناسى القرآن، وكأن القرآن لم يذكر شيئا من منزلة هارون من موسى!! وغريب فى الغفلة عما يضفيه هذا التأويل إلى الإمام على (ع) وسعد وابن عباس، على الأقل، من سذاجة فى التفكير وقصور فى الفهم!! ألم يكن الإمام على (ع) يعرف قرابته من رسول الله (ص) قبل ذلك اليوم؟! أم كان سعد لم يتمن إلا هذه القرابة وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فى على ثلاث خصال لئن يكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم، سمعته يقول: إنه منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى... [١٨٩] فهل فهم منه القرابة، لا غير؟! أم كان ابن عباس لا يريد إلا القرابة حين يذكر لعلى (ع) عشر خصال ليست لأحد من الناس، فيعد فيها هذا الحديث [١٩٠] ؟! فهل كان النبى (ص) ليس له ابن عم إلا على (ع)؟! [صفحه ١٠٣] لقد كان لابن عباس من قرابة النبى (ص) مثل ما لعلى عليه السلام فكلاهما ابن عمه صلى الله عليه وآله وسلم!! ويساويهما فى هذه القرابة كل أولاد أبى طالب وأولاد العباس وأولاد أبى لهب! ولا يخفى أيضا أن قرابة على للرسول ليست كقرابة هارون لموسى (صلوات الله عليهم أجمعين)، فليست هى المعنية فى النص قطعا.. وغريب أن يخفى على هؤلاء ما هو ظاهر لمن هو دونهم: فقوله (ص): أنت منى بمنزلة هارون من موسى ظاهر فى عمومه واستيعابه جميع مصاديق تلك المنزلة، ومن هنا استثنى النبوة، فقال (ص): إلا أنه لا نبى بعدى فلما استثنى النبوة فقد نص على ثبات المصاديق الأخر، وهى: (الوزارة والخلافة). فلو لم يرد النص إلا فى غزوة تبوك، لما أفاد ذلك تخصيصه بتلك الغزوة ما دام الحديث نصا فى العموم. ولقد ورد هذا النص نفسه فى غير غزوة تبوك أيضا، كما رواه ابن حبان وغيره فى خبر المؤاخاة فى السنة الأولى من الهجرة النبوية [١٩١] . ٨ - قوله (ص): يكون بعدى اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش. متواتر، لا نزاع فيه [١٩٢] . [صفحه ١٠٤]

اهل البيت أولا

يقول ابن تيمية: إن بنى هاشم أفضل قريش، وقريش أفضل العرب، والعرب أفضل بنى آدم، كما صح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قوله فى الحديث الصحيح: إن الله اصطفى بنى إسماعيل، واصطفى كنانة من بنى إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى بنى هاشم من قريش.. ويمكن أن يضاف إلى هذا كثير: أ - اللهم هؤلاء أهل بيتى، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا على وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام)، ولا أحد سواهم، ذلك حين نزل قوله تعالى: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) [١٩٣] فأدار عليهم الكساء وقال فيهم قوله المتفق عليه هذا [١٩٤] . ب - نحن بنو عبد المطلب سادة أهل الجنة: أنا، وحمزة، وعلى، وجعفر، والحسن، والحسين، والمهدى [١٩٥] . ج - الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة [١٩٦] . [صفحه ١٠٥] د - المهدى من عترتى، من ولد فاطمة [١٩٧] . فلم يبق فى الأمر أدنى غموض، بعد تقديم بنى هاشم الصريح، وتقديم أهل البيت خاصة على سائر بنى هاشم، وصراحة النصوص المتقدمة، لا سيما الغدير والولاية والثقلين، وببساطة كبساطة هذا الدين الحنيف، وبعيدا عن شطط التأويل بعد هذا الدين عن التعقيد والتنطع، تبدو عندئذ كم هى ظاهرة إمامة اثنى عشر سيدا من سادة أهل البيت عليهم السلام.. وتحديدا: أولهم على، فالحسن، فالحسين، وآخرهم المهدى (عليهم السلام). ومن لحظ الاضطراب الشديد والتهافت الذى وقع فيه شراح الصحاح عند حديث الخلفاء الاثنى عشر [١٩٨] ، ازداد يقينا فى اختصاص سادة أهل البيت بهذا الحديث، دون سواهم. وقد اهتدى إلى هذا المعنى بعض من شرح الله صدره للإسلام من أهل الكتاب لما رأوا فى أسفارهم الخبر عن اثنى عشر إماما يكونون

بعد النبى العظيم من ولد إسماعيل [۱۹۹] ، فناقضهم ابن كثير، نقلاً عن شيخه ابن تيمية، ليجعل هؤلاء العظماء هم الخلفاء الذين يعدون فيهم معاوية ويزيد ومروان وعبد الملك وهشام، أو الذين لا يدرون منهم [۲۰۰] . [صفحه ۱۰۶] وأهل البيت أولا: لو لم يكن ثمة نص فى الإمامة، وكان للأمة أن ترشح لها أهلها، وبعد ما تقدم فى تفضيل بنى هاشم، وأهل البيت خاصة، فهم الأولى بالإمامة بلا منازع. وأهل البيت أولا: لو كانت الخلافة محصورة فى قريش، إما لنص النبى صلى الله عليه وآله وسلم، أو لقول المهاجرين فى السقيفة، (أن قريشا أولياؤه وعشيرته)، (وقومه أولى به)، (وهيهات أن يجتمع سيفان فى غمد)، (ولا تمتنع العرب أن تولى أمرها من كانت النبوة فيهم). وأخيرا: (فمن ينازعنا سلطان محمد ونحن أولياؤه وعشيرته، إلا مدل بباطل، أو متجانف لإثم، أو متورط فى هلكة) [۲۰۱] . فإن هذا كله لا يرشح أحدا قبل بنى هاشم، فإذا كان قومه أولى به فلا ينازعهم إلا ظالم، فما من أحد أولى به من بنى هاشم، ثم أهل البيت خاصة! فبنو هاشم، دون سواهم من بطون قريش، هم المعنيون بآية الانذار فى بدء الدعوة النبوية: (وأنذر عشيرتك الأقربين) [۲۰۲] . وبنو هاشم هم المعنيون بالمحاصرة فى شعب أبى طالب ثلاث سنين، وليس معهم إلا بنى المطلب، أما بطون قريش الأخر، تيم وعدى [صفحه ۱۰۷] وأمية ومخزوم وزهرة وغيرها، فهم الذين تحالفوا على محاصرة عشيرة محمد الأقربين، بنى هاشم وبنى المطلب!! فهل خفى هذا على أحد، لو خفيت عليه النصوص؟! فالذى جادل فى النصوص ودفعها بأنها لو صحت، أو لو أفادت الخلافة، لما خفيت على عظماء الصحابة وجمهورهم.. عليه أن يقف أمام هذه الحقيقة، كيف خفيت عليهم؟!

سلوك النبى فى إبلاغ إمامة على

عمليا كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يمارس إعداد الإمام على (ع) لخلافته، ومنذ بدء الدعوة، ويظهر لصحبه وللناس أنه ينصبه لذلك، عملا مشفوعا بالقول أحيانا، مصرحا بين الحين والحين بأن ذلك من الله تعالى وبأمره.. منذ البدء، نشأ على (ع) فى بيت النبى (ص) يتبعه اتباع الظل، حتى بعث صلى الله عليه وآله وسلم فكان على أول من آمن به مع زوجته خديجة [۲۰۳] . وكان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يخرج إلى البيت الحرام ليصلى فيه، فيصحبه على (ع) وخديجة فيصليان خلفه، على مرأى من الناس، ولم يكن على الأرض من يصلى تلك الصلاة غيرهم [۲۰۴] . [صفحه ۱۰۸] وكان الإمام على (ع) يصف أيامه تلك، فيقول: وقد علمتم موضعى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقرابة القريبة والمنزلة الخصيصة، وضعنى فى حجره وأنا ولد، يضمنى إلى صدره... وكان يمضغ الشئ ثم يلقمنيه، وما وجد لى كذبة فى قول، ولا خطلة فى فعل... ولقد كنت أتبعه اتباع الفصيل أثر أمه، يرفع لى فى كل يوم من أخلاقه علما ويأمرنى بالاقتداء به، ولقد كان يجاور فى كل سنة بحراء فأراه ولا يراه غيرى، ولم يجمع بيت واحد يومئذ فى الإسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخديجة وأنا ثالثهما، أرى نور الوحى والرسالة، وأشم ريح النبوة... [۲۰۵] . ويوم أنذر عشيرته الأقربين، رفع شأن على عليهم جميعا، وخصه بمنزلة لا يشركه فيها غيره. ويوم هجرته إلى المدينة، اختار عليا يبيت فى فراشه، ثم يؤدى ما كان عند النبى (ص) من أمانات، ثم يهاجر بمن بقى من نساء بنى هاشم. ثم اختصه بمصاهرته فى خير بناته سيدة نساء العالمين [۲۰۶] ، بعد أن تقدم لخطبتها أبو بكر ثم عمر فردهما صلى الله عليه وآله وسلم [۲۰۷] ! وقال لها: زوجتك أقدم أمتى سلما، وأكثرهم علما، وأعظمهم حلما [۲۰۸] . وآخى بين المهاجرين والأنصار، ثم اصطفى عليا (ع) لنفسه فقال له: أنت [صفحه ۱۰۹] أخى فى الدنيا والآخرة، أو: أنت أخى وأنا أخوك [۲۰۹] فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد المرسلين وإمام المتقين ورسول رب العالمين الذى ليس له خطير ولا نظير من العباد، والإمام على بن أبيطالب (ع)، أخوين [۲۱۰] . وفى سائر حروبه كان لواؤه صلى الله عليه وآله وسلم أو راية المهاجرين بيد الإمام على عليه السلام [۲۱۱] . وفى خيبر بعث أبا بكر برايه، فرجع ولم يصنع شيئا، فبعث بها عمر، فرجع ولم يصنع بها شيئا، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، لا يخزيه الله أبدا، ولا يرجع حتى يفتح عليه فدعا عليا (ع) ودفع إليه الراية ودعا له، فكان الفتح على يديه [۲۱۲] . وفى عبارة بعضهم: بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع إليه، وبعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه [۲۱۳] وفى عبارة بعضهم: فعاد يجبن أصحابهويجبنونه

[۲۱۴] . ويقول صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه: إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فيستشرفون له، كل يقول: أنا هو؟ وفيهم أبو بكر [صفحه ۱۱۰] وعمر، فيقول: لا، لا، لكنه على [۲۱۵] . ويبعث أبا بكر بسورة براءة أميرا على الحج، ثم يبعث خلفه الإمام عليا (ع) فيأخذها منه، فيعود أبو بكر إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيقول: أحدث فى شئ، يا رسول الله؟! فيقول صلى الله عليه وآله وسلم: لا، ولكنى أمرت ألا يبلغ عنى إلا أنا أو رجل منى [۲۱۶] . وكان لبعض الأصحاب أبواب شارعة فى المسجد، فقال لهم (ص): سدوا هذه الأبواب، إلا باب على [۲۱۷] . وكان الصحابة عنده فى المسجد، فدخل على (ع)، فلما دخل خرجوا، فلما خرجوا تلاوموا! فرجعوا، فقال لهم صلى الله عليه وآله وسلم: والله ما أنا أدخلته وأخرجتكم، بل الله أدخله وأخرجكم [۲۱۸] . ودعاه يوم الطائف يناجيه، فقال بعضهم: لقد طال نجواه مع ابن عمه!! [صفحه ۱۱۱] فقال لهم صلى الله عليه وآله وسلم: ما أنا انتجيته، ولكن الله انتجاه [۲۱۹] . فى حجة الوداع أشركه فى هديه، دون غيره من أصحابه أو ذوى قرباه [۲۲۰] . وفيها خطب خطبته الشهيرة فى على وأهل البيت عليهم السلام بغدير خم، وتقدم نصها آنفا. وخصه النبى صلى الله عليه وآله وسلم مدة حياته الشريفة بمنزلة ليست لأحد! خصه بساعة من السحر يأتيه فيها كل ليلة [۲۲۱] . وإذ نزل قوله تعالى: (وأمر أهلك بالصلاة) [۲۲۲] كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يأتى باب على صلاة الغداة كل يوم، ويقول: الصلاة، رحمكم الله، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا [۲۲۳] . وحين يتوفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخص عليا بميراثه دون عمه العباس، فسئل ولد العباس عن ذلك فقالوا: إن عليا كان أولنا به لحوقا، وأشدنا به لصوقا [۲۲۴] . وغير هذا كثير، وقد عرفه الصحابة فى حياة الرسول (ص).. [صفحه ۱۱۲]

الصحابة والمعرفة بالتعيين

سمع الصحابة وشهدوا نصوص النبى صلى الله عليه وآله وسلم وسلوكه فى نصب الإمام على عليه السلام وتعيينه لخلافته مباشرة، فأدركوا ذلك ووعوه، حتى ظهر فى أقوال بعضهم، وظهر عند آخرين قولا وعملا. فاشتهر عن بعضهم تمنيه أن لو كانت له واحدة من تلك الخصال التى خص بها على عليه السلام، كما عرف ذلك عن: عمر بن الخطاب، وسعد بن أبى وقاص، وعبد الله بن عمر [۲۲۵] . واشتهر عن آخرين متابعتهم له حتى عرفوا فى ذلك العهد بشيعة على (ع)، منهم: أبو ذر، وعمار، وسلمان، والمقداد [۲۲۶] . بل كان عامة المهاجرين والأنصار لا يشكون فى أن عليا عليه السلام هو صاحب الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [۲۲۷] . وأبو بكر سمع بنفسه قول ابنته عائشة لرسول الله (ص) بصوت عال: والله لقد علمت أن عليا أحب إليك من أبى! فأهوى إليها ليلطمها، وقال: يا ابنة فلانة، أراك ترفعين صوتك على رسول الله [۲۲۸] . [صفحه ۱۱۳] قال معاوية بن أبى سفيان فى رسالته إلى محمد بن أبى بكر، وهى الرسالة التى أشار إليها الطبرى ثم قال: (كرهت ذكرها لأمور لا تحتملها العامة [۲۲۹] ! قال فيها معاوية مخاطبا محمد بن أبى بكر: قد كنا وأبوك معنا فى حياة نبينا نرى حق ابن أبى طالب لازما لنا، وفضله مبرزا علينا [۲۳۰] . وشهيرة كلمة عمر بن الخطاب يوم غدير خم: هنيئا لك يا بن أبى طالب، أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة [۲۳۱] . علما أن هذه الكلمة مولى وولى لم تعرف لأحد من الصحابة إلا لعلى عليه السلام فى جملة من الأحاديث النبوية الشريفة كما تقدم آنفا. بل فى القرآن أيضا: (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمونالصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) [۲۳۲] . قال الآلوسى: (غالب الأخباريين على أنها نزلت فى على بن أبى طالب [۲۳۳] ، وعليه شبه إجماع لدى المفسرين [۲۳۴] ، وطائفة من أصحاب [صفحه ۱۱۴] الحديث) [۲۳۵] . وهذا كله كان يعرفه الصحابة من المهاجرين والأنصار خاصة لقربهم من النبى صلى الله عليه وآله وسلم. ومن قول محمد بن أبى بكر فى رسالته إلى معاوية، يصف عليا عليه السلام: (وهو وارث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووصيه، وأبو ولده، أول الناس له اتباعا، وأقربهم به عهدا، يخبره بسره، ويطلعه على أمره) [۲۳۶] . وعبد الله بن عباس، حبر الأمة، يصفه أيضا لمعاوية، فيسميه (سيدالأوصياء) [۲۳۷] . والحسن السبط عليه السلام خطب خطبته الأولى بعد وفاة أبيه فذكر: عليا خاتم الأوصياء [۲۳۸] . وخزيمة بن ثابت، ذو الشهادتين،

يصفه لعائشة، فيقول:وصى رسول الله من دون أهله – وأنت على ما كان من ذاك شاهده [۲۳۹] . وهكذا ثبت لقب (الوصى) لعلى عليه السلام عن عدد من الصحابة غير من ذكرنا، منهم: أبو ذر الغفارى، وحذيفة بن اليمان، وعمرو بن الحمق [صفحه ۱۱۵] الخزاعى، وحجر بن عدى (حجر الخير)، وأبو الهيثم بن التيهان وغيرهم [۲۴۰] . فكما عرفوه وليا عرفوه وصيا أيضا، وذو الشهادتين حين أدلى، فى حديثه المتقدم، بشهادتيه على أن عليا وصى النبى، لم يقف عند هذا الحد، بل ألزم عائشة أيضا الشهادة على ذلك. إذن لم يكن لقب الوصى محدثا كما صوره بعض الدارسين الذين أغفلوا شهادة التاريخ ثم أسقطوا نزعاتهم الشخصية على المفاهيم، وعلى التاريخ كله، فصوروا الوصى وكأنه من صنع اليهود، ومنهم انتقل إلى المسلمين [۲۴۱] ؟، عن طريق عبد الله بن سبأ المزعوم أو غيره [۲۴۲] ، أو هو من صنع الشيعة ابتدعه هشام بن الحكم (ت / ۱۹۱ ه) ولم يكن معروفا قبله لا- من ابن سبأ ولا- من غيره [۲۴۳] ! فالأشعار والنصوص المتقدمة المحفوظة عن الصحابة سبقت ميلاد هشام بن الحكم بنحو ثمانين سنة! كلا، بل ذاك مما عرفه الصحابة أو بعضهم لعلى (ع)، وحفظه تاريخهم، لهم أو عليهم! [صفحه ۱۱۶] ربما يقال إن فى تلك المصادر نزعة شيعية، والشيعة ليس من حقهم أن يساهموا فى كتابة التاريخ، بل ليس من حقهم أن يكتبوا تاريخهم الخاص أيضا! لكن هل يقال هذا فى ابن حجر العسقلانى؟! ففى شرحه لصحيح البخارى يثبت ابن حجر أن (الشيعة) كانوا يتداولون أحاديث الوصية، فنهضت عائشة فى مواجهة ذلك التيار بحديثها الذى أثبته البخارى، تقول فيه إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل به الموت ورأسه على فخذى غشى عليه ثم أفاق، فقال: اللهم الرفيق الاعلى فكانت آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الأعلى. قال العسقلانى نقلا عن الزهرى فى ما يرويه عن جماعة من أهل العلم فيهم عروة بن الزبير: كأن عائشة أشارت إلى ما أشاعته الرافضة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أوصى إلى على (ع) بالخلافة وأن يوفى ديونه [۲۴۴] . لكن لا العسقلانى ولا الزهرى ولا جماعة أهل العلم يشاءون أن يتقدموا فى التحقيق خطوة واحدة إلى الإمام، لأن الخطوة اللاحقة سوف تنفض أيديهم مما وضعه فيها حديث عائشة! فالسيدة أم سلمة أقسمت على كذب الحديث المروى عن عائشة، حين أقسمت أن آخر الناس عهدا بالنبى هو على بن أبى طالب! قالت: (والذى أحلف به، إن كان على لأقرب الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، عدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غداة بعد غداة يقول: جاء على؟ مرارا، فجاء [صفحه ۱۱۷] بعد، فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب وكنت من أدناهم إلى الباب، فأكب عليه على، فجعل يساره ويناجيه، ثم قبض صلى الله عليه وآله وسلم من يومه ذاك وكان أقرب الناس به عهدا) [۲۴۵] . فالصحابة كانوا يعرفون ذلك وإن أنكرته عائشة، فدخل حديثها صحيح البخارى دون حديث أم سلمة الذى كان رجاله من رجال الصحيح! والحوارات التى أدارها عمر بن الخطاب مع ابن عباس هى الأخرى حوارات كاشفة عن هذا المعنى: ففى أحدها: يكشف عمر عن معرفته بذلك فيقول: (لقد كان النبى يربع فى أمره وقتا ما، ولقد أراد فى مرضه أن يصرح باسمه، فمنعت من ذلك، إشفاقا وحيطة على الإسلام! ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قريش أبدا). أما ابن عباس فيؤكد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد نص على على (ع)، وأنه سمع ذلك من على والعباس [۲۴۶] . وفى أخرى: يؤكد عمر إرادة قريش، فيقول: كرهت قريش أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة فتجحفوا جحفا [۲۴۷] ، فنظرت قريش لنفسها فاختارت!! [صفحه ۱۱۸] لكن ابن عباس يحمل على هذه الحجة حملا عنيفا، متسلحا بآى القرآن هذه المرة، فيقول: (أما قولك: كرهت قريش! فإن الله تعالى قال لقوم: (ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم) [۲۴۸] . وأما قولك: إنا كنا نجحف! فلو جحفنا بالخلافة جحفنا بالقرابة، لكنا قوم أخلاقنا مشتقة من أخلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى قال له الله تعالى: (وإنك لعلى خلق عظيم) [۲۴۹] وقال له: (واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) [۲۵۰] . وأما قولك: فإن قريشا اختارت! فإن الله تعالى يقول: (وربك يخلق ما يشاء و يختار ما كان لهم الخيرة) [۲۵۱] . وقد علمت يا أمير المؤمنين أن الله اختار من خلقه لذلك من اختار! فلو نظرت قريش من حيث نظر الله لها لوفقت وأصابت)!! ولهذا الحوار مصادره المهمة أيضا [۲۵۲] . وهذه هى نظرية النص فى إطارها التام: (وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة)، وإن الله اختار من خلقه لهذا الأمر من اختار.. والحوار الطويل الذى أداره عثمان أيام خلافته مع ابن عباس، يكشف [صفحه ۱۱۹] عن وضوح تام لهذه القضية، إذ يختم عثمان حديثه بقوله:

(ولقد علمت أن الأمر لكم، ولكن قومكم دفعوكم عنه، واختزلوه دونكم)! فأكد ابن عباس هذا المعنى فى جوابه، وذكر العلة فيه كما يراها، ويرى أنها لم تكن خفية أيضا على عثمان، فيقول: (أما صرف قومنا عنا الأمر فعن حسد قد والله عرفته...) [۲۵۳] . هذا كله وكثير غيره عرفه الصحابة، وحفظه التاريخ، لهم أو عليهم! فحق إذن لقائل أن يقول: إن غالبية المسلمين حين توفى النبى صلى الله عليه وآله وسلم كانوا مع الاتجاه الذى يمثله الإمام على بن أبى طالب (ع) وأصحابه، لأن النبى (ص) كان زعيم هذا الاتجاه [۲۵۴] . لقد كان عامة المهاجرين والأنصار لا يشكون فى أن الإمام عليا هو صاحب الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

النص فى حديث على

واضح جدا فى قراءة تلك الحقبة من التاريخ أن عليا عليه السلام هو أكثر من تبنى إظهار النصوص والإشارات الدالة على اختياره من الله لخلافة الرسول، أو النص عليه بالاسم. فكلماته دالة على ثبوت الخلافة له بعد الرسول بلا فصل، وأن انتقال [صفحه ۱۲۰] الخلافة إلى غيره كان بغير حق، بل استئثار وغلبة، بل كلماته نصوص صريحة فى هذه المعانى كما سنرى هنا.

فى حقه خاصة

الإمام على عليه السلام هو الذى أعاد إلى الأذهان أحاديث نبوية تبرز حقه فى الخلافة بلا منازع، لم يكن مأذونا بها أيام الخلفاء، إذ منعوا من الحديث إلا ما كان فى فريضة، يريدون بها الأحكام وفروع العبادات: ۱ - فقد جمع الناس أيام خلافته فخطبهم خطبته المنقولة بالتواتر، يناشد فيها أصحاب رسول الله من سمع منهم رسول الله بغدير خم يخطب فيقول: من كنت مولاه فعلى مولاه إلا قام فشهد [۲۵۵] . ۲ - وعلى (ع) هو الذى أعاد نشر حديث آخر يقدمه على أبى بكر وعمر خاصة، إذ أخبر النبى أن من أصحابه من يقاتل بعده على تأويل القرآن كما قاتل هو صلى الله عليه وآله وسلم على تنزيله، فتمنى أبو بكر أن يكون هو ذلك الرجل، فلم يصدق النبى أمنيته، بل قال له لا! فتمنى ذلك عمر لنفسه فلم يكن أحسن حظا من أبى بكر، ثم قطع النبى الأمانى كلها حين أخبرهم أنه على، لا غير [۲۵۶] . هذه الأحاديث وغيرها وإن رويت عن غيره إلا أن روايتها عنه امتازت بكونها خطبا على جمهور الناس، لا حديثا لواحد أو لبضعة نفر، وهذا أبلغ فى التأكيد على حقه الثابت له، وأيقن بأن كثيرا من الصحابة كانوا يعرفونه ولا يجهلونه! [صفحه ۱۲۱] ۳ - وعلى (ع) جدد التذكير أيضا بما يبرز حقه فوق أبى بكر خاصة، حين ذكر الناس بقصة أخذه بسورة براءة من أبى بكر! روى النسائى بإسناد صحيح عن على عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبى بكر، ثم أتبعه بعلى فقال له: خذ الكتاب فامض به إلى أهل مكة قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبو بكر وهو كئيب، فقال: يا رسول الله، أنزل فى شئ؟! قال: لا إنى أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتى [۲۵۷] . وفى كل واحد من هذه الأحاديث رد على من يقول إن عليا لم يذكر شيئا يدل على أحقيته فى الخلافة! هذا ولما ندخل بعد رحاب (نهج البلاغة). ۴ - خطبته الشقشقية التى حظيت دائما بمزيد من التوثيق [۲۵۸] ، وهى من أكثر كلماته (ع) المشهورة وضوحا ودلالة وتفصيلا: [صفحه ۱۲۲] أما والله لقد تقمصها فلان، وإنه ليعلم أن محلى منها محل القطب من الرحى، ينحدر عنى السيل، ولا يرقى إلى الطير.. فسدلت دونها ثوبا، وطويت عنها كشحا، وطفقت أرتئى بين: أن أصول بيد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء!... فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفى العين قذى، وفى الحلق شجا، أرى تراثى نهبا! حتى مضى الأول لسبيله، فأدلى بها إلى فلان بعده.. فيا عجبا! بينا هو يستقيلها [۲۵۹] فى حياته، إذ عقدها لآخر بعد وفاته!! لشد ما تشطرا ضرعيها!.. فصبرت على طول المدة، وشدة المحنة.. حتى إذا مضى لسبيله جعلها فى جماعة زعم أنى أحدهم! فى الله وللشورى! متى اعترض الريب فى مع الأول منهم حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر؟!.. [۲۶۰] . إذن أبو بكر أيضا كان يعلم أن محل على من الخلافة محل القطب من الرحى! وقد يبدو هذا فى منتهى الغرابة لمن ألف التصور القدسى لتعاقب الخلافة، ذاك التصور الذى صنعه التاريخ وفق المنهج الذى قرأناه فى البحوث المتقدمة، ومن هنا استنكروه، كما استنكروا

سائر كلامه فى الخلافة، وقبله استنكروا جملة من الحديث النبوى الشريف الذى يصدم [صفحه ۱۲۳] تلك القداسة! لكن الحقيقة، كل الحقيقة، أنك لو تلمست لذلك التصور القدسى شاهدا من الواقع مصدقا له لعدت بلا شئ. لم يألف التاريخ الاصغاء لعلى!! التاريخ الذى أثبت، بما لا يدع مجالا لشبهة، أن عليا لم يبايع لأبى بكر إلا بعد ستة أشهر، صم آذانه عن سماع أى حجة لعلى فى هذا التأخر! تناقض لم يستوقف أحدا من قارئى التأريخ! وكيف يستوقفهم على عيوب نفسه، وهو وحده الذى صاغ تصوراتهم وثقافتهم؟!

۵ - من كلام له (ع) بعد الشورى، وقد عزموا على البيعة لعثمان: لقد علمتم أنى أحق بها من غيرى، ووالله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جور إلا على خاصة، التماسا لأجر ذلك وفضله، وزهدا فى ما تنافستموه من زخرفه وزبرجه [۲۶۱] . ۶ - وقوله (ع) وقد قال قائل: إنك على هذا الأمر يا بن أبى طالب لحريص. فقلت: بل أنتم والله لأحرص وأبعد، وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حقا لى، وأنتم تحولون بينى وبينه، وتضربون وجهى دونه! فلما قرعته بالحجة فى الملأ الحاضرين هب كأنه بهت لا يدرى [صفحه ۱۲۴] ما يجيبنى به [۲۶۲] والقائل إما سعد بن أبى وقاص يوم الشورى على قول أهل السنة، أو أبو عبيدة بعد يوم السقيفة على قول الشيعة، وأيا كان فهذا الكلام مشهور يرويه الناس كافة كما يقول المعتزلى السنى ابن أبى الحديد [۲۶۳] . ۷ - وقوله (ع): اللهم إنى أستعديك على قريش ومن أعانهم، فإنهم قطعوا رحمى، وصغروا عظيم منزلتى، وأجمعوا على منازعتى أمرا هو لى، ثم قالوا: ألاإن فى الحق أن تأخذه وفى الحق أن تتركه [۲۶۴] . ۸ - وقوله (ع): أما بعد.. فإنه لما قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم قلنا: نحن أهله وورثته وعترته وأولياؤه دون الناس، لا ينازعنا سلطانه أحد، ولا يطمع فى حقنا طامع، إذ انبرى لنا قومنا فغصبونا سلطان نبينا، فصارت الإمرة لغيرنا.... هذه هى مقدمة خطبته فى المدينة المنورة فى أول إمارته ولما يمض على إمارته أكثر من شهر [۲۶۵] .

فى أهل البيت

مثل ما ظهر هناك من وضوح وتركيز فى استعراض حقه خاصة، يظهر هنا فى شأن أهل البيت فى جملة من كلماته (ع): [صفحه ۱۲۵] ۱ - لا يقاس بآل محمد صلى الله عليه وآله وسلم من هذه الأمة أحد.. هم أساس الدين، وعماد اليقين.. ولهم خصائص حق الولاية، وفيهم الوصية والوراثة.. [۲۶۶] . فبعد ذكر حق الولاية، هذا واحد من مواضع يذكر فيها الوصية تصريحا أو تلميحا [۲۶۷] ،ثم هو الموضع الأكثر صراحة فى نسبة الوصية إلى نفسه وأهل البيت (ع)، مع هذا فهو الموضع الذى أهمله الدكتور محمد عمارة وهو يستقصى هذه المفردة فى كلام الإمام على (ع)، أو غفل عنه، لأجل أن يقول: (إننا لا نجد فى خطب على وكلامه ومراسلاته - التى ضمها نهج البلاغة - وصفه بهذا اللفظ)! هذا كله لأجل أن يدعم مقالة حلق فيها بدءا حين نسب كلمة (وصى) فى الحديث النبوى أنت أخى ووصيى إلى صنع الشيعة الذين وضعوها بدلا من كلمة وزيرى [۲۶۸] . مع أن الرواية السنية للحديث لم تعرف غير كلمة وصيى [۲۶۹] . ۲ - قوله (ع): إن الأئمة من قريش، غرسوا فى هذا البطن من هاشم، لا تصلح على سواهم، ولا تصلح الولاة من غيرهم [۲۷۰] . [صفحه ۱۲۶] وقد وقفنا قبل على طائفة من النصوص الصحيحة التى اصطفت بنى هاشم من قريش وقدمتهم عليهم، وطائفة من الوقائع وأحداث السيرة التى قدمت بنى هاشم على سواهم، فلا تحتج قريش بحجة إلا وكان بنو هاشم أولى بها. ۳ - قوله (ع): أين تذهبون؟! وأنى تؤفكون؟! والأعلام قائمة، والآيات واضحة، والمنار منصوبة، فأين يتاه بكم؟! وكيف تعمهون وبينكم عترة نبيكم وهم أزمة الحق، وأعلام الدين، وألسنة الصدق؟! فأنزلوهم بأحسن منازل القرآن، وردوهم ورود الهيم العطاش. أيها الناس، خذوها عن خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم: إنه يموت من مات منا وليس بميت، ويبلى من بلى منا وليس ببال [۲۷۱] . استنكار لاذع، وأسف على هؤلاء الناس الذين تركوا عترة نبيهم، رغم وضوح الدلائل على لزوم اتباعهم! ۴ - قوله (ع): إنا سنخ أصلاب أصحاب السفينة، وكما نجا فى هاتيك من نجا، ينجو فى هذه من ينجو، ويل رهين لمن تخلف عنهم.. وإنى فيكم كالكهف لأهل الكهف، وإنى فيكم باب حطة، من دخل منه نجا ومن تخلف عنه هلك، حجة من ذى الحجة فى حجة الوداع: إنى تركت بين أظهركم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبدا: كتاب الله وعترتى أهل [صفحه ۱۲۷] بيتى [۲۷۲] . ۵ - قوله (ع): انظروا أهل بيت نبيكم، فالزموا

سمتهم، واتبعوا أثرهم، فلن يخرجوكم من هدى، ولن يعيدوكم فى ردى.. فإن لبدوا فالبدوا، وإن نهضوا فانهضوا.. ولا- تسبقونهم فتضلوا، ولا تتأخروا عنهم فتهلكوا [۲۷۳] . ۶ - قوله (ع):.. ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر، وأترك فيكم الثقل الأصغر [۲۷۴] . الثقل الأ-كبر: القرآن الكريم، والثقل الأصغر: الحسن والحسين عليهما السلام. ۷ - قوله (ع): المهدى منا أهل البيت، يصلحه الله فى ليلة [۲۷۵] . ۸ - قوله (ع): المهدى منا، من ولد فاطمة [۲۷۶] . وهكذا تقسمت كلمات الإمام على (ع) هذه بين حديث نبوى بحرفه أو بمضمونه، وبين وصف أو تقييم لحدث تاريخى حاسم، وليس فى هذا كله على الإطلاق ما يشذ عن وقائع التاريخ فى صغيرة ولا كبيرة. [صفحه ۱۲۸] خلاصة اليقين بحق على: وإن تلك الكثرة من الأدلة الرصينة لا تدع للناظر إليها بعين الإنصاف مجالا للريب فى حق على فى الخلافة... لقد أيقن جميع المنصفين بحقه فى الخلافة يقينا من موقعه الممتاز عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن حياته الخالصة فى الإسلام، وكذلك كان هو.. فلقد كان (ع) فى حياة الرسول (ص) يقول: إن الله يقول: (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) [۲۷۷] والله لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت، والله إنى لأ-خوه ووليه وابن عمه ووارث علمه، فمن أحق به منى [۲۷۸] . لكنه (أراده حقا يطلبه الناس، ولايسبقهم إلى طلبه) [۲۷۹] . [صفحه ۱۲۹]

الخاتمة

هذه هى خلاصة قصة الخلافة فى الإسلام: - هى شرط لازم لقيام النظام، نظام الدين أو نظام الدنيا، وشرط لازم لحفظه أيضا.. - وهى قضية شرعية، تولى الله تعالى بذاته أمرها، فنصب لعباده أئمة يهدون إلى سبيله:(إنى جاعلك للناس إماما).. [۲۸۰] . (إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق).. [۲۸۱] . (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا).. [۲۸۲] . وأمر عباده بطاعتهم:(وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله).. [۲۸۳] . [صفحه ۱۳۰] (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم).. [۲۸۴] . - واختار جل جلاله لهذه الأمة بعد نبيه أئمة يهدون بهديه.. أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا.. وجعل الصلاة عليهم واجبة مع الصلاة على سيد رسله وخاتم أنبيائه، بل جعلها جزءا من شعيرة الصلاة، فرضا كانت أو نفلا، فلا تقبل الصلاة لمن ترك الصلاة عليهم عامدا.. وجعل الحق معهم، يدور حيث داروا.. وجعلهم مع القرآن، لا يفارقهم ولا يفارقونه.. وجعل الهداية منوطة باتباعهم.. فهم الأئمة، سواء أجمع الناس على طاعتهم، أو أجمعوا على خلافهم، فالاجماع لا- يغير من واقع الأمر شيئا.. فهذه قمة إفرست أعلى القمم، فهل صارت أعلى القمم بالإجماع، أم لأن واقعها كذلك؟ وهل سيغير من حقيقة علوها إجماع أهل الأرض على أن هضبة الجولان هى أعلى القمم؟ إذا كان ذلك يغير من الواقع شيئا، فماذا يقال فى أنبياء الله الذين أجمعت أقوامهم على تكذيبهم وقتلهم أو إقصائهم؟! أما الشورى فى الإمامة: فقد ثبتت صحة ما صرح به القرطبى وابن [صفحه ۱۳۱] كثير من أنها أطروحة ابتكرها عمر بن الخطاب قبل وفاته، وأمر بها، ولم تكن معروفة قبل ذلك.. كما أثبت البحث التاريخى أن عمر إنما أمر بها ليقطع الطريق على الصحابة الذين عزموا على المبايعة لعلى عليه السلام بعد وفاة عمر، فلم يكتف عمر بتقديم أطروحة الشورى حتى دعمها بالتحريض على قتل من بايع لرجل على الطريقة التى تمت فيها البيعة لأبى بكر! بل قتل من تتم له البيعة كذلك!! (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا)

پاورقى

[۱] الأحزاب ۳۳: ۳۸.

[۲] البقرة ۲: ۲۳۳.

[۳] البقرة ۲: ۲۳۳.

[۴] راجع تفسير ابن كثير ۱: ۲۸۵، فتح القدير ۱: ۲۴۶ - ۲۴۷، الميزان فى تفسيرالقرآن ۲: ۲۵۳.

[۵] آل عمران ۳: ۱۵۹.

[۶] آل عمران ۳: ۱۵۹.

[۷] آل عمران ۳ :۱۵۹.

[۸] فتح القدير ۱: ۳۹۳.

[۹] الدر المنثور ۲: ۳۵۸.]

[۱۰] الدر المنثور ۲: ۳۵۸.

[۱۱] تفسير الرازى ۹: ۶۶.

[۱۲] تاريخ الطبرى ۲: ۵۶۶ عن الواقدى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث.

[۱۳] سيرة ابن هشام ۳: ۲۳۴، الاستيعاب ۲: ۳۷، تاريخ الطبرى ۲: ۵۷۳ عن الزهرى.

[۱۴] تاريخ الطبرى ۲: ۶۳۷ عن الزهرى.

[۱۵] محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ۵۴.

[۱۶] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ۵۷.

[۱۷] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ۵۸.

[۱۸] انظر: البداية والنهاية ۳: ۳۴ – ۳۸، ترجمة أبى ذر فى: الاستيعاب، أسدالغابة، الإصابة، سير أعلام النبلاء.

[۱۹] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ۵۳.

[۲۰] تفسير الرازى ۹: ۶۶.

[۲۱] آل عمران ۳: ۱۵۹.

[۲۲] الدر المنثور ۲: ۳۵۹.

[۲۳] أخرجه عبد بن حميد،والبخارى فى الأدب المفرد، الدر المنثور ۷: ۳۵۷.

[۲۴] أخرجه الخطيب فى (رواة مالك)، الدر المنثور ۷: ۳۵۷.

[۲۵] مسند أحمد ۵: ۲۷۴.

[۲۶] مسند أحمد ۲: ۳۲۱.

[۲۷] الشورى ۴۲: ۳۸.

[۲۸] الشورى ۴۲: ۳۶ – ۳۹.

[۲۹] الميزان فى تفسير القرآن ۱۸: ۶۵، والآية من سورة الزمر ۳۹: ۱۸.

[۳۰] الدر المنثور ۷: ۳۵۷.

[۳۱] الدر المنثور ۷: ۳۵۷، وقال: أخرجه الخطيب فى (رواة مالك).

[۳۲] لسان الميزان ۳: ۷۸ / ۲۸۳ ترجمة سليمان بن بزيع.

[۳۳] ذكره أصحاب السيرة، انظر منها: إنسان العيون ۲: ۱۵۴.

[۳۴] تفسير القرطبى: ۱۶۱ – ۱۶۲.

[۳۵] تفسير ابن كثير ۴: ۱۱۹.

[۳۶] صحيح البخارى – كتاب الحدود – باب رجم الحبلى من الزنا / ۶۴۴۲، مسند أحمد ۱:۵۶، سيرة ابن هشام ۴: ۳۰۸، تاريخ الطبرى ۳: ۲۰۰.

[۳۷] مقدمة فتح الباری بشرح صحیح البخاری: ۳۳۷. وتبعه القسطلانی فی إرشاد الساری لشرح صحیح البخاری ۱۰: ۱۹.

[۳۸] الشوری ۴۲: ۳۸.

[۳۹] صحیح البخاری - کتاب المحاربین ۶ / ۶۴۴۲، مسند أحمد ۱: ۵۶، سیرة ابن هشام ۴: ۳۰۸.

[۴۰] الکامل فی التاریخ ۳: ۶۵، صفة الصفوة ۱: ۳۶۷.

[۴۱] الکامل فی التاریخ ۳: ۶۵، صفة الصفوة ۱: ۳۸۳، طبقات ابن سعد ۳: ۳۴۳.

[۴۲] صفة الصفوة ۱: ۴۹۴.

[۴۳] طبقات ابن سعد ۳: ۲۴۸.

[۴۴] الکامل فی التاریخ ۳: ۶۶ - ۶۷.

[۴۵] الکامل فی التاریخ ۲: ۴۲۵.

[۴۶] طبقات ابن سعد ۳: ۲۴۸.

[۴۷] مآثر الإنافة ۱: ۵۲، الأحکام السلطانیة - للماوردی -: ۱۰، الأحکام السلطانیة - للفراء -: ۲۵ - ۲۶.

[۴۸] الفصل ۴: ۱۶۹.

[۴۹] مآثر الإنافة ۱: ۳۶، الأحکام السلطانیة - للماوردی -: ۶، الأحکام السلطانیة - للفراء -: ۲۰.

[۵۰] الأحکام السلطانیة - للماوردی -: ۱۷.

[۵۱] مآثر الإنافة ۱: ۳۷، الأحکام السلطانیة - للفراء -: ۲۰.

[۵۲] الأحکام السلطانیة - للفراء -: ۲۰.

[۵۳] مآثر الإنافة ۱: ۵۸.

[۵۴] انظر: مآثر الإنافة ۱: ۵۸.

[۵۵] مآثر الإنافة ۱: ۷۱.

[۵۶] الأحکام السلطانیة - للفراء -: ۲۴.

[۵۷] الخلافة: ۴۵، عنه: نظام الحکم والإدارة فی الإسلام: ۱۲۶.

[۵۸] شرح الموطأ ۲: ۲۹۲، عنه: المذاهب الإسلامیة: ۱۵۵.

[۵۹] المذاهب الإسلامیة: ۱۵۵.

[۶۰] المذاهب الإسلامیة: ۱۵۵.

[۶۱] تفسیر المنار ۵: ۲۱۵ - ۲۱۶ باختصار.

[۶۲] الخلافة: ۵۱، عنه: نظریة الحکم والإدارة فی الإسلام: ۱۲۶.

[۶۳] قتل الإمام الحسین علیه السلام مع نیف وسبعین من أهل البیت والتابعین وفیهم الصحابی أنس بن الحارث الذی روی حدیث رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم: إن ابنی هذا - یعنی الحسین - یقتل بأرض یقال لها کربلاء، فمن شهد منکم ذلک فلینصره البدایة والنهایة ۸: ۲۰۱، أسد الغابة، والإصابة: ترجمة أنس بن الحارث.

[۶۴] قتل منهم ثمانون صحابیا ولم یبق بدری بعد ذلک، وقتل من قریش والأنصار سبع مئة، ومن التابعین والعرب والموالی عشرة آلاف، وأبیحت المدینة ثلاثة أیام وانتهکت الأعراض حتی ولدت الأبکار لا یعرف من أولدهن! أنظر تفاصیل وقعة الحرة فی أحداث سنة ۶۳ ه فی: المنتظم لابن الجوزی، تاریخ الطبری، وانظر تاریخ الخلفاء للسیوطی: ۱۹۵.

[۶۵] انظر: الملل والنحل ۱: ۱۴۰، الکشاف للزمخشری: عند تفسیره الآیة ۱۲۴ منسورة البقرة (لا ینال عهدی الظالمین).

[۶۶] انظر: منهاج السنة ۲: ۲۴۱ – ۲۴۳ و ۲۵۳، الوصية الكبرى: ۵۴.

[۶۷] منهاج السنة ۲: ۲۴۵.

[۶۸] الأحكام السلطانية – للفراء –: ۱۰، الأحكام السلطانية – للبغوى –: ۲۵ – ۲۶.

[۶۹] الفصل ۴: ۱۶۹، تاريخ الأمم الإسلامية – للخضرى –: ۱: ۱۹۶.

[۷۰] الكامل فى التاريخ ۳: ۶۵.

[۷۱] التوبة ۹: ۱۲۸.

[۷۲] الفصل ۴: ۱۶۹.

[۷۳] شرح المقاصد ۵: ۲۵۵، ومصادر أخرى.

[۷۴] الأحكام السلطانية – للماوردى –: ۶.

[۷۵] الأحكام السلطانية – للفراء –: ۲۰، الفصل ۴: ۸۹، مآثر الإنافة ۱: ۳۷، مقدمة ابن خلدون: ۲۱۴ فصل ۲۶.

[۷۶] الأحكام السلطانية – للفراء –: ۲۰.

[۷۷] الفصل ۴: ۸۹.

[۷۸] المقدمة: ۲۱۵.

[۷۹] والخوارج أيضا احتجوا بهذا حين لم يجدوا بينهم قرشيا يسندون إليه الزعامة فيهم!.

[۸۰] مقدمة ابن خلدون: ۲۱۴ – ۲۱۵ فصل ۲۶.

[۸۱] صحيح البخارى – كتاب الأحكام – باب ۲ / ۶۷۲۰.

[۸۲] مسند أحمد ۱: ۱۸، الكامل فى التاريخ ۳: ۶۵، صفة الصفوة ۱: ۳۶۷، سير أعلام النبلاء ۱: ۱۰.

[۸۳] الكامل فى التاريخ ۳: ۶۵، صفة الصفوة ۱: ۲۸۳، طبقات ابن سعد ۳ :۳۴۳.

[۸۴] مسند أحمد ۱: ۱۸، صفة الصفوة ۱: ۴۹۴، طبقات ابن سعد ۳: ۵۹۰، سير أعلام النبلاء ۱: ۱۰.

[۸۵] سير أعلام النبلاء ۱: ۱۶۷.

[۸۶] راجع: الكامل فى التاريخ ۲: ۳۲۹ – ۳۳۰، الإمامة والسياسة: ۱۲ – ۱۶.

[۸۷] صحيح البخارى – الفتن – باب ۲۰ / ۶۶۹۵.

[۸۸] صحيح البخارى – الفتن – باب ۳ / ۶۶۴۹، فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۱۳: ۷ – ۸. ومما يثير الدهشة أن تجد هذه الأحاديث وأكثر منها فى آل أبى سفيان وآل مروان، تجدها فى كتاب (البداية والنهاية) لابن كثير تحت عنوان (إخباره صلى الله عليه وآله وسلم لما وقع من الفتن من بنى هاشم بعد موته)!! ۶: ۲۵۵ – ط. دار التراث العربى – سنة ۱۹۹۲ م، و ۶: ۲۲۷ – ط. مكتبة المعارف – سنة ۱۹۸۸ م. علما أنه وضعها وفق ترتيبه التاريخى فى أحداث العهد الأموى!! ولعل المتهم فى هذا ناسخ أموى الهوى غاضه ذكر بنى أمية فى هذا العنوان فقلبه على بنى هاشم!.

[۸۹] تطهير الجنان واللسان: ۳۰.

[۹۰] صحيح مسلم – كتاب الفضائل – / ۱.

[۹۱] ابن تيمية، رأس الحسين: ۲۰۰ – ۲۰۱ مطبوع مع استشهاد الحسين – للطبرى.

[۹۲] الزيدية: ۳۵ – ۳۷.

[۹۳] شرح المواقف ۸: ۳۶۵.

[۹۴] شرح المواقف ۸: ۳۶۵.

[۹۵] الفصل ۴: ۱۰۹.

[۹۶] المذاهب الإسلامية: ۳۷.

[۹۷] نهج البلاغة: ۹۷ الخطبة ۶۷، وانظر: الإمامة والسياسة – لابن قتيبة –: ۱۱.

[۹۸] مسند أحمد ۴: ۲۴۸ – ۲۵۱، صحيح مسلم: الطهارة – باب المسح على الناصية والعمامة، سنن أبى داود: المسح على الخفين / ۱۴۹ و ۱۵۲، سنن ابن ماجة: / ۱۲۳۶، سنن النسائى: الطهارة / ۱۱۲.

[۹۹] أنظر: ابن الجوزى، آفة أصحاب الحديث: ۹۹.

[۱۰۰] صحيح البخارى: كتاب الأحكام / ۶۷۵۴.

[۱۰۱] سيرة ابن هشام ۴: ۲۷۲، البداية والنهاية ۴: ۳۱۲.

[۱۰۲] أبو الفرج ابن الجوزى، آفة أصحاب الحديث – الباب الأول، والثانى، والثالث.

[۱۰۳] فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۲: ۱۲۳.

[۱۰۴] ابن الإسكافى، المعيار والموازنة: ۴۱ – ۴۲.

[۱۰۵] مسند أحمد ۱: ۳۵۶، وأخرجه الطبرى فى تاريخه ۳: ۱۹۶ ولم يذكر فيه قول أم الفضل.

[۱۰۶] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ۹: ۱۹۷.

[۱۰۷] فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۲: ۱۲۲ – ۱۲۳.

[۱۰۸] المعيار والموازنة: ۴۱.

[۱۰۹] عبد الرزاق، المصنف ۵: ۴۲۹ – ۴۳۰، فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۲: ۱۲۳.

[۱۱۰] ابن تيمية، منهاج السنة ۳: ۲۱۳.

[۱۱۱] الطبقات الكبرى ۴: ۶۶، فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۸: ۱۲۴، تهذيب تاريخ دمشق ۲: ۳۹۵ و ۳: ۲۱۸، مختصر تاريخ دمشق ۴: ۲۴۸ رقم ۲۳۷ و ۵: ۱۲۹ رقم ۵۶ ترجمة أسامة بن زيد وأيوب بن هلال، تاريخ اليعقوبى ۲: ۷۷، تاريخ الخميس ۲: ۱۷۲، شرح نهج البلاغة ۱:۱۵۹ و ۲۲۰ و ۹: ۱۹۷.

[۱۱۲] الطبقات الكبرى ۴: ۶۶.

[۱۱۳] أخرجه البخارى ومسلم فى باب فضائل أبى بكر، فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۷: ۱۴ – ۱۵، صحيح مسلم بشرح النووى ۸: ۱۵۴، وانظر: تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة:۹۰ رقم ۵۶.

[۱۱۴] ترجمة جبير بن مطعم فى: سير أعلام النبلاء ۳: ۹۵ رقم ۱۸، الإصابة ۱: ۲۲۶ رقم ۱۰۹۲.

[۱۱۵] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ۱۴: ۲۲.

[۱۱۶] راجع تراجمهم فى: الاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة، ومختصر تاريخ دمشق،وسير أعلام النبلاء.

[۱۱۷] حلف الفضول: حلف جمع بنى هاشم وزهرة وتيم، اجتمعوا عند عبد الرحمن بن جدعان فتحالفوا جميعا على دفع الظلم واسترداد الحق من الظالم وإعادته إلى صاحبه المظلوم.

[۱۱۸] الأغانى ۱۷: ۲۹۵.

[۱۱۹] أنظر: فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۱۳: ۹۸.

[۱۲۰] تاريخ بغداد ۶: ۸۳، الأغانى ۱۵: ۳۲۹.

[۱۲۱] تاريخ بغداد ۶: ۸۱ – ۸۶، الأعلام ۱: ۴۰.

[۱۲۲] الفصل ۴: ۱۰۸. انظر أيضا: تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة: ۹۰ – ۹۱ رقم ۵۶، نظام الخلافة بين أهل السنة والشيعة: ۳۹.

[۱۲۳] أنظر: الجرجانی، شرح المواقف ۸: ۳۶۴ – ۳۶۵، التفتازانی، شرح المقاصد ۵: ۲۶۳ – ۳۶۷.

[۱۲۴] مسند أحمد ۶: ۳۰۰، مجمع الزوائد ۹: ۱۱۳.

[۱۲۵] صحیح البخاری – کتاب الأحکام – باب الاستخلاف ۶ / ۶۷۹۱، صحیح مسلم – بابفضائل أبی بکر ۵ / ۲۳۸۷ والنص منه.

[۱۲۶] ابن أبی الحدید، شرح نهج البلاغة ۱۱: ۴۳ – ۴۶.

[۱۲۷] ابن أبی الحدید، شرح نهج البلاغة ۱۱: ۴۹.

[۱۲۸] صحیح البخاری – کتاب المرضی – باب ۱۷ / ۵۳۴۵ وفیه أن الذی اعترض علی الرسول هو عمر، صحیح مسلم – کتاب الوصیة / ۱۵ و ۲۱ و ۲۲، مسند أحمد ۱: ۳۲۴، السیرة النبویة – للذهبی –: ۳۸۴، البدایة والنهایة ۵: ۲۴۸.

[۱۲۹] السنن الکبری ۶: ۳۰۰، تاریخ الطبری ۳: ۲۰۸، مروج الذهب ۲: ۳۱۶، الکامل فی التاریخ ۲: ۳۳۱، جامع الأصول ۴: ۴۸۲.

[۱۳۰] سنن الترمذی – مناقب أبی بکر ۵ / ۳۶۶۲، سنن ابن ماجة ۱: ۹۷.

[۱۳۱] شرح المواقف ۸: ۳۶۴، شرح المقاصد ۵: ۲۶۶، تثبیت الإمامة: ۹۲ رقم ۵۹.

[۱۳۲] الفصل ۴: ۱۰۸.

[۱۳۳] الریاض النضرة: ۴۸ – ۴۹.

[۱۳۴] سیأتی فی هذا البحث.

[۱۳۵] سورة النور ۲۴: ۵۵.

[۱۳۶] شرح المواقف ۸: ۳۶۴، شرح المقاصد ۵: ۲۶۵.

[۱۳۷] تفسیر القرطبی ۱۲: ۱۹۵.

[۱۳۸] سورة الأحزاب ۳۳: ۱۰ و ۱۱.

[۱۳۹] تفسیر القرطبی ۱۲: ۱۹۶ – ۱۹۷، تفسیر الشوکانی (فتح القدیر) ۴: ۴۷. وانظرأیضا: المیزان فی تفسیر القرآن ۱۵: ۱۶۷.

[۱۴۰] کما تقدم فی آخر الکلام المنقول عن القرطبی، وهو ما ذهب إلیه محمد جواد مغنیة فی تفسیره الکاشف ۵: ۴۳۶.

[۱۴۱] الدر المنثور ۶: ۲۱۵ – ۲۱۶.

[۱۴۲] الدر المنثور ۶: ۲۱۶.

[۱۴۳] مجمع البیان ۴: ۱۵۲، المیزان ۱۵: ۱۶۶ – ۱۶۷،الافصاح فی الإمامة: ۱۰۲.

[۱۴۴] سورة الفتح ۴۸: ۱۶.

[۱۴۵] الفصل ۴: ۱۰۹ – ۱۱۰، شرح المواقف ۸: ۳۶۴، شرح المقاصد ۵: ۲۶۶.

[۱۴۶] تفسیر الرازی ۲۸: ۹۲ – ۹۳.

[۱۴۷] سورة التوبة ۹: ۸۳.

[۱۴۸] سورة الفتح ۴۸: ۱۵.

[۱۴۹] الفصل ۴: ۱۰۹.

[۱۵۰] الفصل ۴: ۱۰۹.

[۱۵۱] سورة التوبة ۹: ۸۳ – ۸۴.

[۱۵۲] سورة التوبة ۹: ۸۵.

[۱۵۳] سنن الترمذی ۵ / ۳۷۱۵، سنن النسائی ۵ / ۸۴۱۶، کتاب الخصائص – بتخریج الأثری/ ۳۰، المصنف، ابن أبی شیبة – فضائل علی – ۷ / ۱۸.

[۱۵۴] أخرجه: عبد الرزاق، المصنف ۱۱: ۲۲۶ / ۲۰۳۸۹، المصنف، ابن أبی شیبة - فضائل علی - ۷ / ۲۳ و ۳۰، النسائی، السنن - کتاب الخصائص - /۸۴۵۷، ابن عبد البر، الاستیعاب ۳: ۴۶.

[۱۵۵] مسند أحمد ۳: ۸۲، الإحسان بترتیب صحیح ابن حبان ۹: ۴۶ رقم ۶۸۹۸، المصنف،ابن أبی شیبة - فضائل علی - ۷ / ۱۹، المستدرک ۳: ۱۲۳، البدایة والنهایة ۷: ۳۹۸.

[۱۵۶] الإمامة والسیاسة: ۱۲.

[۱۵۷] أنظر: الاستیعاب بحاشیة الإصابة ۳: ۳۵، شرح نهج البلاغة ۶: ۱۶۷ - ۱۶۸.

[۱۵۸] مسند أحمد ۱، ۸۴ و ۸۸ و ۱۱۸ و ۱۱۹ - مرتان -، سنن النسائی - کتاب الخصائص -/ ۸۵۴۲، البدایة والنهایة ۵: ۲۲۹ - ۲۳۲ و ۷: ۳۸۳ - ۳۸۵ من نحو عشرین طریقا.

[۱۵۹] أخرج أحمد حدیث الغدیر من تسع عشرة طریقا، المسند ۱: ۸۴ و ۸۸ و ۱۱۸ - ثلاث مرات - و ۱۱۹ - مرتان - و ۱۵۲ و ۳۳۱، و ۴: ۲۸۱ و ۳۶۸ و ۳۷۰ و ۳۷۲ - مرتان - و ۵: ۳۴۷ و ۳۵۸ و ۳۶۱ و ۳۶۲ و ۴۱۹. ولا یضاهیه إلا حدیث من کذب علی متعمدا فلیتبوأ مقعده من النار فقد خرجهمن نحو ۲۵ طریقا.

[۱۶۰] أنظر: البدایة والنهایة ۵: ۲۲۸ - ۲۳۳ و ۷: ۳۸۳ - ۳۸۶، فقد خرجه من نحو ۴۰ طریقا، بما فیها طرق حدیث المناشدة المتقدمة.

[۱۶۱] سنن الترمذی ۵ / ۳۷۱۳، سنن ابن ماجة ۱ / ۱۱۶ و ۱۲۱، الخصائص - للنسائی بتخریج الأثری - / ۸۰ و ۸۲ - ۸۵ و ۹۰ و ۹۵ و ۱۵۳، المصنف، ابن أبی شیبة - باب فضائل علی - ۷ / ۹ و ۱۰ و ۲۹ و ۵۵، المستدرک ۳: ۱۰۹ - ۱۱۰.

[۱۶۲] أنظر: البدایة والنهایة ۵: ۲۳۳.

[۱۶۳] الآلوسی، روح المعانی ۶: ۱۹۵ وما بعدها.

[۱۶۴] أنظر: الفصل فی الملل والنحل ۴: ۱۶۱ و ۱۶۳، البدایة والنهایة ۷: ۲۹۰،الباعث الحثیث: ۱۸۲.

[۱۶۵] مسند أحمد ۴: ۴۳۷ - ۴۳۸، سنن الترمذی ۵ / ۳۷۱۲، الخصائص - للنسائی بتخریج الأثری - / ۶۵ و ۸۶، المصنف، ابن أبی شیبة - فضائل علی - ۷ / ۵۸، الإحسان بترتیب صحیح ابن حبان ۹: ۴۱ / ۶۸۹۰.

[۱۶۶] مسند أحمد ۵: ۳۵۶، الخصائص - بتخریج الأثری: / ۸۷.

[۱۶۷] مسند أحمد ۱: ۳۳۱، الخصائص - بتخریج الأثری: / ۲۳، المستدرک ۳: ۱۳۴.

[۱۶۸] سورة التوبة ۹: ۷۱.

[۱۶۹] علما أن التشیع فی مصطلحهم: هو تفضیل علی علی عثمان، لا غیر، والطعن علی ملوک بنی أمیة!.

[۱۷۰] أنظر: أبا إسحاق الأثری فی تخریجه الحدیث ۶۰ من کتاب (الخصائص).

[۱۷۱] مسند أحمد ۱: ۳۳۱، ۴: ۴۳۸، ۵: ۳۵۶. وقد ذکرناها فی تخریج النصوص کل فیمحله.

[۱۷۲] الأثری، کتاب (الخصائص) للنسائی / ۸۷.

[۱۷۳] مسند أحمد ۱: ۳۳۱ من حدیث ابن عباس.

[۱۷۴] المستدرک ۳: ۱۳۳ - ۱۳۴ وتلخیصه للذهبی فی الصفحة ذاتها، کتاب السنة لابنأبی عاصم - بتخریج الألبانی -: ۵۵۲.

[۱۷۵] تاریخ الطبری ۲: ۲۱۷، الکامل فی التاریخ ۲: ۶۲ - ۶۴، السیرة الحلبیة ۱: ۴۶۱، شرح نهج البلاغة ۱۳: ۲۱۰ و ۲۴۴ وصححه، مختصر تاریخ دمشق - لابن عساکر -، ابن منظور ۱۷: ۳۱۰ - ۳۱۱، تفسیر البغوی (معالم التنزیل) ۴: ۲۷۸، تفسیر الخازن ۳: ۳۷۱ - ۳۷۲ نقلا عن سیرة ابن إسحاق،المنتخب من کنز العمال - بهامش مسند أحمد - ۵: ۴۱ - ۴۲.

[۱۷۶] حین قال النبی صلی الله علیه وآله وسلم ذلک لعلی، قام الناس یضحکون ویقولون لأبی طالب: قد أمرک أن تسمع لابنک وتطیع!.

[۱۷۷] البداية والنهاية ۳: ۳۸ – ۳۹.

[۱۷۸] لسان الميزان ۴: ۴۲ رقم ۱۲۳.

[۱۷۹] لسان الميزان ۴: ۴۳.

[۱۸۰] البداية والنهاية ۵: ۲۲۸.

[۱۸۱] صحيح مسلم ۴ / ۲۳۰۸ من عدة طرق.

[۱۸۲] سنن الترمذى ۵ / ۳۷۸۸، مسند أحمد ۳: ۱۷.

[۱۸۳] مسند أحمد ۵: ۱۸۲ و ۱۸۹.

[۱۸۴] منهاج السنة ۴: ۸۵، الفرقان بين الحق والباطل: ۱۳۹.

[۱۸۵] أى: كنسن.

[۱۸۶] كانت خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى غدير خم يوم ۱۸ ذى الحجة سنة ۱۰ ه، ووفاته صلى الله عليه وآله وسلم يوم ۲ أو ۱۲ ربيع الأول من سنة ۱۱ ه، حسب اليعقوبى والطبرى والكلينى، أو ۲۸ صفر، حسب الطبرسى.

[۱۸۷] مسند أحمد ۱: ۱۷۳ و ۱۷۵ و ۱۸۲ و ۱۸۴ و ۳۳۱، صحيح البخارى – فضائل على – / ۳۵۰۳، صحيح مسلم – فضائل على – / ۲۴۰۴، مصنف ابن أبى شيبة – فضائل على – ۷: ۴۹۶ / ۱۱ – ۱۵.

[۱۸۸] ابن حزم، الفصل ۴: ۹۴، ابن تيمية، منهاج السنة ۴: ۸۷ – ۸۸.

[۱۸۹] صحيح مسلم – فضائل على – / ۳۲، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ح ۹ و ۱۰ و ۴۳ و ۵۲، المصنف، ابن أبى شيبة – فضائل على – / ۱۵.

[۱۹۰] مسند أحمد ۱: ۳۳۱، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۲۳، المستدرك ۳: ۱۳۲ – ۱۳۳ – ويأتى لاحقا.

[۱۹۱] السيرة النبوية، لابن حبان: ۱۴۹، وصححه سبط ابن الجوزى، تذكرة الخواص:۲۳ نقله عن الإمام أحمد فى المناقب، وقال: رجاله ثقات.

[۱۹۲] صحيح البخارى – الأحكام / ۸۴۶۱، صحيح مسلم – الإمارة – / ۱۸۲۱ و ۱۸۲۲، مسند أحمد ۱: ۳۹۸ و ۴۰۶، سنن أبى داود / ۴۲۸۰، سنن الترمذى – كتاب الفتن ۴ / ۲۲۲۳، مصابيح السنة ۴ / ۴۶۸۰. لذا فإن قول الدكتور النشار، نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام ۱: ۴۴۸ و ۲: ۲۱۸: (إن فكرة ۱۲ خليفة لا وجود لها فى الإسلام) إنما هى كبوة فارس!.

[۱۹۳] الأحزاب ۳۳: ۳۳.

[۱۹۴] صحيح مسلم – فضائل الصحابة – / ۲۴۲۴، سنن الترمذى / ۳۲۰۵ و ۳۷۸۷ و ۳۸۷۱، مسند أحمد ۴: ۱۰۷ و ۶: ۲۹۱ و ۳۰۴، مصابيح السنة ۴: ۱۸۳ / ۴۷۹۶، أسباب النزول: ۲۰۰، وسائر كتب التفسير عند هذه الآية من سورة الأحزاب.

[۱۹۵] سنن ابن ماجة ۲ / ۴۰۸۷.

[۱۹۶] مسند أحمد ۳: ۳ و ۶۲ و ۶۴ و ۸۰ و ۸۲.

[۱۹۷] سنن أبى داود / ۴۲۸۴، تاريخ البخارى ۳: ۳۴۶، مصابيح السنة / ۴۲۱۱.

[۱۹۸] أنظر: فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۱۳: ۱۸۰ – ۱۸۳، إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى ۱۵: ۲۱۲ – ۲۱۳، صحيح مسلم بشرح النووى ۱۲: ۲۰۱ – ۲۰۳، البداية والنهاية ۶: ۲۷۸ – ۲۸۱.

[۱۹۹] العهد القديم – سفر التكوين – إصحاح ۱۷: آية ۲۰.

[۲۰۰] أنظر: البداية والنهاية ۶: ۲۸۰.

[۲۰۱] أنظر: الإمامة والسياسة: ۱۲– ۱۶، الكامل فى التاريخ ۲: ۳۲۹ – ۳۳۰.

[۲۰۲] سورة الشعراء ۲۶: ۲۱۴.

[۲۰۳] الطبقات الكبرى ۳: ۲۱، سيرة ابن هشام ۱: ۲۲۸، كتاب الأوائل: ۹۱ – ۹۳، البدء والتاريخ ۴: ۱۴۵، السيرة النبوية، ابن حبان: ۶۷، جوامع السيرة، ابن حزم: ۴۵، السيرة النبوية، الذهبى: ۷۰، الإصابة ۴: ۲۶۹.

[۲۰۴] مسند أحمد ۱: ۲۰۹، المستدرك ۳: ۱۸۳ وتلخيصه للذهبى، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۲ و ۳، تاريخ الطبرى ۲: ۳۱۱، مجمعالزوائد ۹: ۱۰۳.

[۲۰۵] نهج البلاغة – شرح صبحى الصالح –: ۳۰۰ – ۳۰۱ خطبة ۱۹۲.

[۲۰۶] الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۱۲۷ و ۱۲۸ و ۱۲۹.

[۲۰۷] الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۱۲۰.

[۲۰۸] مسند أحمد ۵: ۲۶.

[۲۰۹] مسند أحمد ۱: ۲۳۰، سنن الترمذى ۵ / ۳۷۲۰، مصابيح السنة ۴ / ۴۷۶۹، الطبقات الكبرى ۳: ۲۲، البداية والنهاية ۷: ۳۷۱، دلائل النبوة – للبيهقى – ۴: ۲۰۹.

[۲۱۰] سيرة ابن هشام ۲: ۱۰۹.

[۲۱۱] الإصابة ۲: ۳۰ترجمة سعد بن عبادة.

[۲۱۲] المصنف لابن أبى شيبة – فضائل على – ۷ / ۱۷، سنن النسائى ۵ / ۸۴۰۲، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۱۴ وصححه، المستدرك ۳: ۳۷ وصححه ووافقه الذهبى، سيرة ابن هشام ۳: ۲۱۶، تاريخ الطبرى ۳: ۱۲، الكامل فى التاريخ ۲: ۲۱۹، البداية والنهاية۷: ۳۷۳.

[۲۱۳] ابن أبى شيبة، المصنف ۷: ۴۹۷ / ۱۷ فضائل على.

[۲۱۴] الحاكم والذهبى، المستدرك ۳: ۳۷ وتلخيصه.

[۲۱۵] مسند أحمد ۳: ۸۲، صحيح ابن حبان ۹: ۴۶ / ۶۸۹۸، المصنف لابن أبى شيبة – فضائل على – ۷ / ۱۹، البداية والنهاية ۷: ۳۹۸.

[۲۱۶] مسند أحمد ۱: ۳ و ۳۳۱ و ۳: ۲۱۲ و ۲۸۳ و ۴: ۱۶۴ و ۱۶۵، سنن الترمذى ۵ / ۳۷۱۹، سنن النسائى ۵ / ۸۴۶۱، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۲۳ و ۷۲ و ۷۳ وصححها جميعا، البداية والنهاية ۷: ۳۷۴ و ۳۹۴، تفسيرالطبرى ۱۰: ۴۶.

[۲۱۷] مسند أحمد ۱: ۳۳۱، سنن الترمذى ۵ / ۳۷۲۲، الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۲۳ و ۴۱، البداية والنهاية ۷: ۳۷۴ و ۳۷۹، فتح البارى ۷: ۱۳، الإصابة ۴: ۲۷۰.

[۲۱۸] الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۳۸.

[۲۱۹] سنن الترمذى ۵ / ۳۷۲۶، مصابيح السنة ۴ / ۴۷۷۳، جامع الأصول ۹ / ۶۴۹۳،البداية والنهاية ۷: ۳۶۹.

[۲۲۰] الكامل فى التاريخ ۲: ۳۰۲، وانظر حجةالوداع فى سائر كتب السنن المفصلة.

[۲۲۱] الخصائص – بتخريج الأثرى – / ۱۱۲ – ۱۱۳، وخرجه على النسائى وابن ماجة وابن خزيمة من وجوه.

[۲۲۲] طه ۲۰: ۱۳۲.

[۲۲۳] تفسير القرطبى ۱۱: ۱۷۴، تفسير الرازى ۲۲: ۱۳۷، روح المعانى ۱۶: ۲۸۴ والنص عنه.

[۲۲۴] السنن الكبرى ۵: ۱۳۹ / ۸۴۹۳ و ۸۴۹۴.

[۲۲۵] منهاج السنة ۳: ۱۱ – ۱۲، المستدرك ۳: ۱۲۵، مجمع الزوائد ۹: ۱۳۰،الصواعق المحرقة: ۱۲۷ باب ۹ فصل ۱، تاريخ الخلفاء: ۱۶۱.

[۲۲۶] أبو حاتم الرازى: كتاب الزينة: ۲۵۹ تحقيق عبد الله سلوم السامرائى، محمدكرد على: خطط الشام، تاريخ ابن خلدون ۳: ۲۱۴ –

.۲۱۵

[۲۲۷] الإستيعاب ۳: ۵۵، تاريخ اليعقوبى ۲: ۱۲۴، تاريخ الطبرى ۳: ۲۰۲، الكامل فى التاريخ ۲:۳۳۵، شرح نهج البلاغة ۶: ۲۱.

[۲۲۸] أخرجه النسائى بإسناد صحيح فى السنن الكبرى ۵: ۱۳۹ / ۸۴۹۵.

[۲۲۹] تاريخ الطبرى ۴: ۵۵۷.

[۲۳۰] مروج الذهب ۳: ۲۱، وقعة صفين: ۱۱۸ – ۱۲۰، شرح نهج البلاغة ۳: ۱۸۸. وللرسالة تتمة تأتى فى محلها من بحث لاحق.

[۲۳۱] مسند أحمد ۴: ۲۸۱، تفسير الرازى ۱۲: ۴۹ – ۵۰، سبط ابن الجوزى، تذكرةالخواص: ۲۹ – ۳۰.

[۲۳۲] سورة المائدة ۵: ۵۵.

[۲۳۳] روح المعانى ۶: ۱۶۷.

[۲۳۴] معالم التنزيل – للبغوى – ۲: ۲۷۲، الكشاف ۱: ۶۴۹، تفسير الرازى ۱۲: ۲۶، تفسير أبى السعود ۲: ۵۲، تفسير النسفى ۱: ۴۲۰، تفسير البيضاوى ۱: ۲۷۲، فتح القدير – للشوكانى – ۲: ۵۳، أسباب النزول – للواحدى –: ۱۱۴، لباب النقول – للسيوطى –: ۹۳.

[۲۳۵] أخرجه: عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والخطيب فى (المتفق والمفترق). أنظر: فتح القدير – للشوكانى – ۲: ۵۳.

[۲۳۶] مروج الذهب ۳: ۲۱، وقعة صفين: ۱۱۸، شرح نهج البلاغة ۳: ۱۸۸.

[۲۳۷] مروج الذهب ۳: ۸.

[۲۳۸] مجمع الزوائد ۹: ۱۴۶.

[۲۳۹] شرح نهج البلاغة ۱: ۱۴۳ – ۱۵۰.

[۲۴۰] تاريخ اليعقوبى ۲: ۱۷۱، وقعة صفين: ۱۰۳ – ۱۰۴، شرح نهج البلاغة ۳: ۸۱ – ۸۲، وأيضا ۱: ۱۴۳ – ۱۵۰، فصل (ما ورد فى وصايا على من الشعر) أورد فيه أربعا وعشرين مقطوعة للصحابة والتابعين، ثم قال: والأشعار التى تتضمن هذه اللفظة كثيرة جدا، تجل عن الحصر، وتعظم عن الإحصاء والعد. وانظر أيضا: الكامل –للمبرد – ۲: ۱۷۰ – ۱۷۱ فى رثاء على بن أبى طالب.

[۲۴۱] د. مصطفى حلمى، نظام الخلافة: ۱۵۷.

[۲۴۲] كما نقله الكشى فى رجاله، ترجمة عبد الله بن سبأ.

[۲۴۳] د. محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ۱۵۵.

[۲۴۴] فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۸: ۱۲۲.

[۲۴۵] مسند أحمد ۶: ۳۰۰، وصححه الهيثمى فى مجمع الزوائد۹: ۱۱۲.

[۲۴۶] شرح نهج البلاغة ۱۲: ۲۱ عن أحمد بن أبى طاهر فى (تاريخ بغداد).

[۲۴۷] الجخف: التكبر.

[۲۴۸] سورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ۴۷: ۹.

[۲۴۹] سورة القلم ۶۸: ۴.

[۲۵۰] سورة الشعراء ۲۶: ۲۱۵.

[۲۵۱] سورة القصص ۲۸: ۶۸.

[۲۵۲] تاريخ الطبرى ۴: ۲۲۳، الكامل فى التاريخ ۳: ۶۳ – ۶۵، شرح نهج البلاغة ۱۲:۵۳ – ۵۴.

[۲۵۳] أخرجه الزبير بن بكار فى (الموفقيات)، وعنه ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة ۹: ۹.

[۲۵۴] أحمد عباس صالح، مجلة (الكاتب) القاهرية – يناير ۱۹۶۵ م، وعنه محمد جوادمغنية، الشيعة فى الميزان: ۴۳۱.

[۲۵۵] تقدم مع مصادره، راجع صفحة ۹۱.

[۲۵۶] سنن الترمذى ۵ / ۳۷۱۵، السنن الكبرى – للنسائى – ۵ / ۸۴۱۶. وقد تقدم.

[۲۵۷] سنن النسائى ۵: ۱۲۸ / ۸۴۶۱.

[۲۵۸] نقل ابن أبى الحديد عن بعض مشايخه قوله: والله لقد وقفت على هذه الخطبة فى كتب صنفت قبل أن يخلق الرضى بمائتى سنة (والشريف الرضى هو الذى جمع خطب الإمام على عليه السلام ورسائله فى نهج البلاغة)! ثم قال: وقد وجدت أنا كثيرا من هذه الخطبة فى تصانيف شيخنا أبى القاسم البلخى إمام البغداديين من المعتزلة (مولده سنة ۲۷۹ ه ووفاته سنة ۳۱۷، علما أن الشريف الرضى ولد سنة ۳۶۰ ه). شرح نهج البلاغة ۱ / ۶۹. ونقلها سبط ابن الجوزى من مصادر غير التى اعتمدها الشريف الرضى، فقال: خطبة أخرى وتعرف بالشقشقية، ذكر بعضها صاحب (نهج البلاغة) وأخل بالبعض، وقد أتيت بها مستوفاة، أخبرنا بها شيخنا أبو القاسم النفيس الأنبارى بإسناده عن ابن عباس.. تذكرة الخواص: ۱۲۴. وأسندها الراوندى (ت / ۵۷۳ ه) فى شرحه إلى الحافظ ابن مردويه، عن الطبرانى، بإسناده إلى ابن عباس. منهاج البراعة ۱: ۱۳۱ – ۱۳۲.

[۲۵۹] إشارة إلى قول أبى بكر: أقيلونى، أقيلونى.

[۲۶۰] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –:الخطبة ۳.

[۲۶۱] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح–: ۱۰۲ الخطبة ۷۴.

[۲۶۲] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –: ۲۴۶ الخطبة ۱۷۲.

[۲۶۳] شرح نهج البلاغة – لابن أبى الحديد – ۹: ۳۰۵.

[۲۶۴] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –: ۲۴۶ الخطبة ۱۷۲.

[۲۶۵] شرح نهج البلاغة – لابن أبى الحديد – ۱: ۳۰۷ عن المدائنى.

[۲۶۶] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –: ۴۷ الخطبة۲.

[۲۶۷] أنظر: نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –: الخطبة ۸۸ و ۱۸۲.

[۲۶۸] د. محمد عمارة، الخلافة ونشأة المذاهب الإسلامية: ۳۳ و ۱۵۷ – ۱۵۸.

[۲۶۹] معالم التنزيل – للبغوى – ۴: ۲۷۸، تاريخ الطبرى ۲: ۲۱۷، تفسير الخازن ۳: ۳۷۱ – ۳۷۲، مختصر تاريخ دمشق ۱۷: ۳۱۰ – ۳۱۱، شرح نهج البلاغة ۱۳: ۲۱۰، ۲۴۴،منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ۵: ۴۱ – ۴۲.

[۲۷۰] نهج البلاغة –تحقيق د. صبحى الصالح –: ۲۰۱ الخطبة ۱۴۴.

[۲۷۱] نهج البلاغة – تحقيق د.صبحى الصالح –: ۱۱۹ الخطبة ۸۷.

[۲۷۲] تاريخ اليعقوبى ۲: ۲۱۱ – ۲۱۲.

[۲۷۳] نهج البلاغة – تحقيقد. صبحى الصالح –: ۱۴۳ الخطبة ۹۷.

[۲۷۴] نهج البلاغة – تحقيق د. صبحى الصالح –: ۱۱۹ الخطبة ۸۷.

[۲۷۵] مسند أحمد ۱: ۸۴.

[۲۷۶] السيوطى، مسند فاطمة: ۹۴ / ۲۲۴. المطبعة العزيزية – حيدر آباد – الهند – ط ۱ – ۱۴۰۶ ه،۱۹۸۶ م، تصحيح الحافظ عزيز بيك مدير لجنة أنوار المعارف بحيدر آباد.

[۲۷۷] آل عمران ۳: ۱۴۴.

[۲۷۸] المستدرك ۳: ۱۲۶، مجمع الزوائد ۹: ۱۳۴ وقال: رجاله رجال الصحيح.

[۲۷۹] العقاد، فاطمة الزهراء والفاطميون.

[۲۸۰] البقرة ۲: ۱۲۴.

[۲۸۱] ص ۳۸: ۲۶.

[۲۸۲] السجدة ۳۲: ۲۴.

[۲۸۳] النساء ۴: ۶۴.

[۲۸۴] النساء ۴: ۵۹.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلّامة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج ۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

– مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم – مِن جِهةٍ اُخرَی.

– من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخَرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَة

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائی/"بنایة"القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّة الحالیّة لهذا المرکز، شَعبیّة، تبرّعیّة، غیر حکومیّة، و غیر ربحیّة، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثّقافیّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّة) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحة بقیّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹